

## مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر الأكاديمي

### تحت عنوان:

منهج ابن دقيق العيد في دراسة أحاديث الأحكام من  
خلال كتابه إحكام الأحكام - كتاب الطهارة - من باب التيمم  
إلى باب الحيض من الحديث 36 إلى الحديث 43


إعداد الطالبتين:

- شريقي فطيمة
- بلبول سميرة

مقدمة أمام لجنة المناقشة:

الصفة	المؤسسة الجامعية	اسم ولقب الأستاذ
رئيسا	جامعة محمد بوضياف المسيلة	
مشرفا و مقررا	جامعة محمد بوضياف المسيلة	د. بشير عثمان
مناقشا	جامعة محمد بوضياف المسيلة	

السنة الجامعية: 2022/2021



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



كلية العلوم  
الإنسانية والاجتماعية  
FACULTY OF HUMANITIES  
AND SOCIAL SCIENCES

**Faculty of Humanities and Social Sciences**  
*Vice-Deanship of the College for Studies and  
Student Issues*

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
People's Democratic Republic of Algeria  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
Ministry of Higher Education and Scientific Research  
جامعة محمد بوضياف بالمسيلة  
University Mohamed Boudiaf of M'sila



كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية  
نيابة العمادة للدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة

وثيقة ايداع مذكرة ماستر

الموضوع: **ممنهج ابن دقيق الحديفي دراسة في احاديث الأحكام من خلال كتابه احكام الأحكام شرح عمدة الأحكام كتاب الطهارة من باب التيمم**  
على باب الحيف من الحديث رقم 43

إعداد الطلبة:  
1- شريفي فطيمة  
2- بلمول سميرة  
القسم: العلوم الإسلامية الشريعة:  
إشراف: الدكتور بشير عثمان الرتبة: أستاذ محاضر

أقر بأنني تابعت العمل المذكور أعلاه في جلسات إشرافية طويلة طيلة الموسم الجامعي: 2021-2022 وأسمح بإيداعه على مستوى ادارة القسم للمناقشة والتقييم.

رئيس فريق الاختصاص

موافقة وإمضاء الاستاذ(ة) المشرف(ة):

د/ بشير عثمان  
رئيس القسم

لتحميل الوثيقة يرجى نسخ الرمز





كلية العلوم  
الإنسانية والاجتماعية  
FACULTY OF HUMANITIES  
AND SOCIAL SCIENCES

**Faculty of Humanities and Social Sciences**  
Vice-Deanship of the College for Studies and  
Student Issues

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
People's Democratic Republic of Algeria  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
Ministry of Higher Education and Scientific Research  
جامعة محمد بوضياف بالمسيلة  
University Mohamed Boudiaf of M'sila



كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية  
نيابة العمادة للدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة  
الرقم: 2022/

### تصريح شرفي خاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية لإنجاز بحث

انا الممضى ادناه :

السيدة(ة): شرفي فطيمة

الصفة(طالب, استاذ باحث, باحث دائم): طالب

الحامل لبطاقة التعريف الوطنية رقم: 2003 27876

الصادرة بتاريخ: 24 - 04 - 2016 عن دائرة: عين الملح

المسجل بكلية: العلوم الإنسانية والاجتماعية قسم: العلوم الإسلامية

تخصص: فئة مقارن وأصوله تحت رقم التسجيل: 171735098869

والمكلف بإنجاز اعمال بحث(مذكرة التخرج, مذكرة ماستر, مذكرة ماجستير, اطروحة دكتوراه).

عنوانها: منهج ابن دقيق العيد في دراسة أحاديث الأحكام من خلال  
كتابه لإحكام الأحكام كتاب الطهارة من باب التيسير إلى باب الحيض  
من الحديث 36 إلى الحديث 43

اصرح بشرفي بانني التزم بالمعايير العلمية والمنهجية ومعايير الاخلاقيات المهنية والنزاهة الاكاديمية المطلوبة في  
انجاز البحث المذكور اعلاه

المسيلة في:

امضاء المعني (ة): Fatima

المرجع: القرار الوزاري رقم: 933 المؤرخ في: 2016-07-28 المحدد للقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقات العلمية ومكافحتها.



كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية  
FACULTY OF HUMANITIES  
AND SOCIAL SCIENCES

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
People's Democratic Republic of Algeria  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

Ministry of Higher Education and Scientific Research  
جامعة محمد بوضياف بالمسيلة  
University Mohamed Boudiaf of M'sila



جامعة محمد بوضياف - المسيلة  
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

Faculty of Humanities and Social Sciences  
Vice-Deanship of the College for Studies and  
Student Issues

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية  
نيابة العمادة للدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة  
الرقم: 2022/

### تصريح شرفي خاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية لإنجاز بحث

انا الممضى ادناه :

السيدة(ة): بلبلول سميرة

الصفة(طالب, استاذ باحث, باحث دائم): طالب

الحامل لبطاقة التعريف الوطنية رقم: 200895614

الصادرة بتاريخ: 27 - 12 - 2016 عن دائرة: مجلس

المسجل بكلية: العلوم الإنسانية والاجتماعية قسم: العلوم الإسلامية

تخصص: فقه مقارن وأمور تحت رقم التسجيل: 171735097532

والمكلف بإنجاز اعمال بحث(مذكرة التخرج, مذكرة ماستر, مذكرة ماجستير, اطروحة دكتوراه)

عنوانها: منهج ابن دقيق العيد في دراسة احاديث الاحكام من خلال

كتابه احكام الاحكام كتاب الطهارة من باب التيمم الى باب  
من الحديث 36 الى الحديث 43

اصرح بشرفي بانني التزم بالمعايير العلمية والمنهجية ومعايير الاخلاقيات المهنية والنزاهة الاكاديمية المطلوبة في  
انجاز البحث المذكور اعلاه

المسيلة في:

امضاء المعني(ة):

المرجع: القرار الوزاري رقم: 933 المؤرخ في: 28-07-2016 المحدد للقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقات العلمية ومكافحتها.

## شكر وتقدير

نشكر الله سبحانه وتعالى الذي أسبغ علينا نعمه ظاهرةً و باطنةً، فلا نملك إلا أن نقول قولة الأنبياء عليهم السلام ( ربّ أوزعني أن أشكر نعمتك التي أنعمت عليّ وعلى والدي وأن أعمل صالحاً ترضاه وأدخلني برحمتك في عبادك الصالحين) النمل:19، ثم عملاً بحديث نبينا صلى الله عليه وسلم، وهو قوله: «من لا يشكر الناس لا يشكر الله» رواه الترمذي في البر والصلة، وصححه الألباني.

فإننا نتقدم بشكرنا الجزيل إلى أستاذنا الكريم فضيلة الدكتور بشير عثمان، فقد تحمل عناء ومشقة قراءة هذا البحث، فصحّح ونصح، وأن يجزيه خير الجزاء. والشكر بعد ذلك موصول إلى جميع من أعاننا على إنجاز هذا البحث وكان سنداً لنا ولو بكلمة طيبة ونسال الله أن يجعل ذلك في ميزان حسناتهم ويجازيهم خير الجزاء.

—آمين—.

## الإهداء

أهدي ثمرة جهدي المتواضع إلى من حَبَّبَ اللهُ إليهم الإيمان وزَيَّنَهُ في قلوبهم، وللذين  
تعلقوا بكتابه العزيز، وإلى والديّ وأخي رحمهم اللهُ وجعلهم في روضة من رياض الجنة  
كما أهديتها إلى جميع إخوتي، وأفراد عائلتي بأصولها وفروعها وحواشيها وإلى كل من  
ساهم بكلمة طيبة من قريب ومن بعيد وكما أهديتها إلى جميع أصدقائي وإلى كل طلاب  
العلم في كل الأرض وفقهم اللهُ لخدمة الإسلام.

## الإهداء

الحمد لله الذي وفقني لهذا ولم أكن لأصل إليه لو لا فضل الله علي أما بعد فإلى من  
نزلت في حقهم الآيتين الكريمتين في قوله تعالى: بسم الله الرحمن الرحيم {وقضى  
ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسانا إما يبلغن عندك الكبر أحدهما أو كلاهما  
فلا تقل لهما أف ولا تنهرهما وقل لهما قولا كريما \*} واخفض لهما جناح الذل من الرحمة  
وقل ربي ارحمهما كما ربياني صغيرا}. {الإسراء 32 – 33}.

أهدي هذا العمل المتواضع إلى أعلى ما أملك في الوجود أُمِّي حفظها الله لي وأبي  
رحمه الله.

وإلى أفراد أسرتي، سندي في الدنيا ولا أحصي لهم فضل ...

وإلى كافة الأصدقاء والأحباب كل باسمه ...

إلى أساتذتي الكرام وكل رفقاء الدراسة...

وفي الأخير أرجوا من الله تعالى أن يجعل عملي هذا نفعاً.

# مقدمة

## المقدمة:

الحمد لله عدد ورق الأشجار، وعدد مكاييل البحار، والحمد لله منور البصائر بحقائق معارفه، ومصير الخواطر خزائن للدقائق لطائفه، الذي أودع القلوب من حكمه جواهر، وجعل نجوم الهداية بذكره زواهر. وأحمده ولا يستحق الحمد على الحقيقة سواه، وأعتقد بالتقصير في كل ما فعله العبد من شكر نعمه ونواه. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، شهادة تكون للنجاة وسيلة، ويرفع الدرجات كفيلاً وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، الذي بعثه وطرق الإيمان عفت آثارها، وخبث أنوارها ووهت أركانها، وجهل مكانها، فشيّد صلى الله عليه وآله وسلم من معالمها ما عفا، وشفى من العليل في تأييد كلمة التوحيد. وأوضح سبيل الهداية لمن أراد أن يسلكها، وأظهر كنوز السعادة لمن أحب أن يملكها، وميّز السرب الحق بعد أن كان مبهماً، وأقام ميزان الشرع بإتباع الأمر والنهي بعد أن كان الوجود قد خلا منهما، والصلاة والسلام على نبيّه سيد الأطهار وآله وصحبه أهل المجد والعلو، عدد ما أظلم عليه ليل وأشرق عليه نهار، الذين تحلوا من المحاسن بأبهى الحلى، فأصبحوا شهداء الله في أرضه، وقاموا من أوامره بسنته وفرضه، وفتحوا من الإيمان باباً مرتجاً، وتنزلوا من العباد منازل النجوم في السماء يهتدي بها في الظلماء، التي منها معالم الهدى، ومصابيح الدجى، فهم وسائل النجاة والمشار إليهم بقوله عزّ وجل: **لِيَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ (11) { [المجادلة: 11]**، صلاة دائمة مع المعالم وشيّد الدين معالم.

وبعد لما كان علم الحديث أحد أعمدة علوم الشريعة ومن أرفعها قدراً وأعلاها مستوى، احتاج لكثير عناية، ولكبير جهد، ولمزيد دراسة، وقد فقه السابِقون من علماء أمة الإسلام أهمية وقيمة هذا العلم، فبذلوا في خدمته الغالي والنفيس من الجهد والوقت والبحث، حتى أسسوا بنيانه على قواعد متينة وصحيحة واستمروا على من جاء بعدهم من المتأخرين، في رقد وتدعيم هذا العلم الرفيع، بكل ما هو قيم وجديد ونافع، كيف لا؟ وهو مصدر الأحكام الشرعية بعد القرآن الكريم وهو من أشرف العلوم وأنبها، ومن منّة الله تعالى على المسلمين أن وفقهم إلى حفظ سنة نبيه لتضل لهم هداية ودليلاً على الطريق المستقيم، فشرعوا في حفظ سنة رسول الله حال حياته بينهم. حتى حفظوا وكتبوا أحاديث رسول الله بأمره أو بإذنه، ثم استمروا على هذا النهج في حفظ السنة، وكتابتها بعد وفاته فدوّنت كثير من

الأحاديث بإشراف الصحابة، وسُجِلت كثير من أحداث السيرة. وتتابع علماء الأمة في حفظ الأحاديث، وبيانها، وشرحها حتى تعددت فنون السنة، وتتنوع المصنفات التي تحفظ الأحاديث، وتيسرها لطلبة العلم وتضعها بين أيدي المختصين، فيجد كلُّ مراده فيها، فمن أراد أحاديث العقيدة مثلاً وجدها مجموعة مبنية، تناقلها الحفظة، ودققها النقاد، وكذلك أحاديث التزكية والأخلاق، وأحاديث الأحكام وغيرها، من أبواب الدين. وهذه الأحاديث قد تنوعت موضوعاتها وتعددت مناهج العلماء في خدمة هذه الأحاديث، ومن هؤلاء الأئمة شيخ الإسلام ابن دقيق العيد الذي أبدع في عديد من العلوم ومن تلك العلوم علم الحديث والذي ساهم في إثراء هذا العلم. لذا كان لزاماً لكل من يطمح في نيل المراتب السنية أن ينهل من هذا العلم العظيم، ويطلع على ما بذله الفحول من جهد جسيم، وتحرير قويم، لمسائله ودلائله. فأحببنا أن نسلك سبيله وأن نقف على طريقه، وإن كنا لسنا لذلك أهلاً. لذا اخترنا أن يكون الموضوع الذي نكتب فيه هو منهج ابن دقيق العيد من خلال كتابه إحكام الأحكام كتاب الطهارة من باب التيمم إلى باب الحيض من الحديث 36 إلى الحديث 43.

### أهمية موضوع البحث :

وللموضوع أهمية نذكر منها:

1- أن الإمام ابن دقيق العيد له مكانة علمية عليّة وقد بلغ مرتبة الاجتهاد وقد أُطلق عليه لقب (شيخ الإسلام) بل قيل: هو العالم الذي بعثه الله تعالى على رأس المائة السابعة ليجدد لهذه الأمة دينها .

2- أن الإمام ابن دقيق العيد له مشاركات في علوم شتى إلا أنه برز في علم الحديث .

### أسباب اختيار موضوع البحث:

ومن أسباب اختيار هذا الموضوع:

1- جمع المعلومات عن العلماء ومؤلفاتهم ومعرفة حياتهم، ومناهجهم وأسلوبهم في الدراسة والبحث خاصة عند دراستهم لكتب الحديث.

2- الرغبة في معرفة علم الحديث والاتصال بكتاب مختص في علم الشرح الحديثي المتعلق بإحكام الأحكام كتاب الطهارة من باب التيمم إلى باب الحيض.

3- التَّعَلُّمُ والتَّدْبِيرُ فِي البَحْثِ وَكَيْفِيَّةُ نَقْلِ المَعْلُومَةِ والتَّعْبِيرُ عَنْهَا.

### أهداف موضوع البحث:

ومن بين هذه الأهداف ما يلي:

- 1- يسعى هذا البحث إلى التَّعَرُّفِ عَلَى الإِمَامِ ابْنِ دَقِيقِ العَيْدِ وَعَصْرِهِ الَّذِي عَاشَ فِيهِ، وَكَيْفَ تَرَبَّى وَتَعَلَّمَ وَأَصْبَحَ عَالِمًا لَهُ تَلَامِيذُهُ وَمُؤَلَّفَاتُهُ المَشْهُورَةُ.
- 2- بيان المكانة العلمية التي حظي بها ابن دقيق العيد وشهرته بين العلماء، خاصة ونحن نعلم أنَّ ابن دقيق العيد قد عُرف في مجال علم الحديث.
- 3- يسعى هذا البحث إلى بيان منهج ابن دقيق العيد في الشرح الحديثي في كتابه إحكام الأحكام كتاب الطهارة من باب التيمم إلى باب الحيض.
- 4- حاجة الباحثين لمعرفة منهج الإمام ابن دقيق العيد في كتابه إحكام الأحكام كتاب الطهارة من باب التيمم إلى باب الحيض.
- 5- القيمة الكبيرة لكتابه إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام.

### الإشكالية:

السؤال الأساسي لهذا البحث هو: ما منهج ابن دقيق العيد في كتابه إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام كتاب الطهارة من باب التيمم إلى باب الحيض من الحديث رقم 36 إلى 43؟ وللاجابة على هذا السؤال اقتضى منا الأمر الإجابة على الأسئلة الفرعية التالية:

- ما هي أحوال عصر ابن دقيق العيد التي كان يعيشها؟
- ومن هو ابن دقيق العيد؟ ومن هم شيوخه؟ ومن هم تلاميذه؟
- وما هو منهج ابن دقيق العيد في الشرح الحديثي من المسائل الأصولية والفقهية واللغوية في باب التيمم والحيض.

**المنهج المعتمد في البحث:**

اتَّبَعْنَا فِي هَذَا الْبَحْثِ عَلَى الْمَنَاهِجِ الْآتِيَةِ:

**- المنهج الاستقرائي:**

من خلال استقراء منهج ابن دقيق العيد في كتابه إحكام الأحكام استقراءً كاملاً في استخراج المسائل الأصولية والفقهية واللغوية.

**- المنهج التحليلي:**

من خلال استخراج المسائل الحديثية وفهم طريقة شرحه لأحاديث الطَّهارة.

**- المنهج التاريخي:**

من خلال جمع المعلومات والبحث في تاريخ وعصر ابن دقيق العيد.

**- المنهج الوصفي:**

من خلال وصف حياة وبيئة و ملامح عصر ابن دقيق العيد.

**- المنهج التطبيقي:**

من خلال تطبيق منهج ابن دقيق العيد في الشرح الحديثي، واستخراج المسائل الأصولية والفقهية واللغوية.

**الدِّراسات السابقة:**

- رسالة ماجستير بعنوان: آراء ابن دقيق العيد الأصولية في كتابه إحكام الأحكام شرح عمدة

الأحكام، وأثر ذلك في استنباط أحكام الفروع الفقهية من الحديث، خالد محمد عبد القادر

العروسي، إشراف: حسين خلف الجبوري، جامعة أم القرى: مكة المكرمة، 1411هـ-

1412هـ، وقد قام الباحث بتقسيم الدراسة إلى المباحث الأصولية العامة، وقام الباحث بعدها

بتقسيم جزئي للمباحث العامة، ثم توضيح لمعنى كل من المباحث الجزئية وبيان الخلاف

الأصولي فيها إن وجد مع موازنة بين رأي الإمام ابن دقيق العيد ورأي الأصوليين في

المسألة، ثم يدلل لرأي الإمام بذكر الأثر الفقهي إن وجد

- رسالة ماجستير بعنوان: القواعد والضوابط الفقهية عند الإمام ابن دقيق العيد من خلال كتابه

إحكام الأحكام، ياسر بن علي بن مسعود آل شوية القحطاني، إشراف الدكتور: عبد الله بن حمد العظيمل، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 1429هـ-1430هـ، فقد اعتنى فيها الباحث باستخراج القواعد والضوابط الفقهية التي ذكرها الإمام ابن دقيق العيد في كتابه، وقد قام الباحث بشرح القواعد الفقهية والتدليل على القاعدة بتطبيقات فقهية من كتاب الإحكام وإن لم يجد ذلك دلل عليها من كتب القواعد الفقهية.

- رسالة ماجستير بعنوان: القواعد والضوابط الفقهية عند ابن دقيق العيد رحمه الله في مسائل العبادات من كتابه إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، منار محمد حمدان، إشراف الدكتور محمد عواد السكر، الجامعة الأردنية، عمان، 2007م، وقد قامت الباحثة بجمع القواعد والضوابط الفقهية الموجودة في مسائل العبادات من كتاب الإحكام، ثم قامت الباحثة بشرح للقاعدة والتدليل عليها بالتطبيقات الفقهية من كتاب الإحكام.

- رسالة ماجستير بعنوان: القواعد الفقهية وتطبيقاتها عند الإمام ابن دقيق العيد في كتابه إحكام الأحكام في بابي الطهارة والصلاة، عماد إبراهيم البدراني، إشراف: فؤاد محمد الكبسي، الجامعة الإسلامية، بغداد، 1431هـ-2010م.

- رسالة ماجستير بعنوان: المباحث الأصولية وتطبيقاتها عند الإمام ابن دقيق العيد من خلال كتابه إحكام الأحكام، عراك جبر شلال.

- رسالة ماجستير بعنوان: القواعد الفقهية المستخرجة من كتاب إحكام الأحكام لابن دقيق العيد، الأزهر بوقطيط، إشراف: وثيق بن مولود، جامعة الجزائر، الجزائر، 1432هـ-1433هـ الموافق ل: 2011م-2012م.

- رسالة ماجستير بعنوان: آراء ابن دقيق العيد الأصولية من خلال كتابه الإحكام شرح عمدة الأحكام، محمد بوزيان، جامعة الأمير عبد القادر.

### الصعوبات والعوائق:

من الصعوبات والعوائق التي واجهتنا هي:

- قلة الدراسات والبحوث التي تناولت منهج ابن دقيق العيد في الحديث.

- القليل من الدراسات لاحظنا وجودها على مستوى مواقع الشبكة العنكبوتية لم نستطع تحميلها بسبب الرسوم وطلبات الاشتراك.
- بعض الجامعات توفرت لديها دراسات حول الموضوع لكننا لم نتمكن من تحميل تلك الدراسات لأنها تتطلب من الباحث أن يكون من طلبة تلك الجامعة.
- عدم التحكم في ضبط المنهج التطبيقي باستخراج المسائل الأصولية والفقهية واللغوية وذلك لعدم وجود دراسات سابقة لهذا الموضوع.

### خطة البحث:

اقتضت طبيعة هذا البحث أن يكون على النحو التالي:

### مقدمة

**الفصل الأول: التعريف بآبن دقيق وكتابه**

المبحث الأول: حياة الإمام ابن دقيق العيد

المطلب الأول: ملامح عصره

المطلب الثاني: حياته الشخصية

المطلب الثالث: حياته العلمية والعملية

المبحث الثاني : التعريف بكتاب إحكام الأحكام

المطلب الأول :التعريف بالكتاب

المطلب الثاني: ثناء العلماء عليه

المطلب الثالث: الدراسات التي خدمت الكتاب

المبحث الثالث: حياة الامام عبد الغني مقدسي.

المطلب الأول: ملامح عصره

المطلب الثاني: حياته الشخصية :

المطلب الثالث: حياته العلمية والعملية

المبحث الرابع: التعريف بكتاب عمدة الأحكام.

المطلب الأول: التعريف بالكتاب

المطلب الثاني: ثناء العلماء على الكتاب ومزاياه

المطلب الثالث : الدراسات التي خدمت الكتاب

**الفصل الثاني: التعريف بابن دقيق العيد وكتابه**

المبحث الأول: ماهية الشرح الحديثي.

المطلب الأول: مفهوم علم الحديث.

المطلب الثاني: علم شرح الحديث.

المبحث الثاني: منهج الشرح الحديثي.

المطلب الأول: المسائل الحديثية.

المطلب الثاني: المسائل اللغوية (اللغة وشرح الغريب)

المطلب الثالث: القواعد الفقهية والمسائل الأصولية.

**الفصل الثالث: منهج الشرح الحديثي في باب التيمم والحيض.**

المبحث الأول : المسائل الحديثية

المطلب الأول :التراجم والأعلام

المطلب الثاني : المسائل اللغوية .

المبحث الثاني: المسائل الأصولية والفقهية.

المطلب الأول: بحث أحاديث باب التيمم أصولياً وفقهياً.

المطلب الثاني: بحث أحاديث باب الحيض أصولياً وفقهياً.

**خاتمة.**

# الفصل الأول: التعريف بابن دقيق العيد وكتابه

المبحث الأول: حياة الإمام ابن دقيق العيد  
المبحث الثاني: التعريف بكتاب إحكام الأحكام .

قبل الحديث عن الامام ابن دقيق العيد لا بد لنا من أن نتطرق أولاً إلى أحوال عصره السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية، حتى يكون لدينا تصوراً عاماً عن تلك الحياة التي كان يعيشها الامام ابن دقيق العيد -رحمه الله-، وبعدها يمكننا الحديث عن حياته الشخصية، ثم الحديث عن حياته العلمية والعملية، وهذا ما نبينه وندرسه في هذا الفصل.

## المبحث الأول: حياة الإمام ابن دقيق العيد

### المطلب الأول: ملامح عصره

#### الناحية السياسية:

ويعد هذا الاستعراض للتاريخ السياسي لسلاطين المماليك في عصر شيخنا ابن دقيق العيد نتوصل إلى النتائج التالية:

1. أن سياسة البلاد وسلطنتها كانت محصورة في يد المماليك فمنهم الجند وأمراء الجيش والسلطان ونائبه .
2. أن الفوضى وعدم الولاء كان طابع المماليك في كثير من الأحيان، فالعزل والتولية للسلطنة كانا يخضعان للقوة، والمؤامرات كانت تحاك من الخصوم والأعوان على السواء.
3. أن المماليك -مع ما كان بينهم من منازعات على السلطنة- قد أمضوا أيامهم في محاربة الصليبيين والتتار، وقد أبلوا بلاءً حسناً، فه الذين أكملوا الانتصارات الضخمة التي بدأها صلاح الدين الأيوبي، فاستولوا على إمارات الصليبيين، وتم تطهير البلاد من رجسهم في زمن ابن دقيق العيد، وهم الذين أوقفوا زحف التتار وهزمهم في عدة مواقع، فلولا نصر الله لهم لتم للتتار التغلب على جميع البقاع الإسلامية في مصر والشام وشبه الجزيرة العربية .
4. إن هذا العصر كان مليئاً بالتقلبات والتطورات والمنازعات، وهذه الأمور كلها كان لها أكبر الأثر في حياة ابن دقيق العيد وفي أحكامه وأقواله ومواقفه من الأمراء والسلاطين كما سيظهر لنا إن شاء الله تعالى<sup>(1)</sup>.

(1) محمد رامت عبد الفتاح مصطفى العزيمي، تقي الدين محمد بن علي بن دقيق العيد عصره -حياته- علومه وآثاره في الفقه، دار البشير، ط1، 1410هـ -1990م، عمان، الأردن، ص32.

**الناحية الاقتصادية :**

كانت أمور الحياة ووسائل المعيشة في هذه الفترة التي عاشها ابن دقيق العيد عصيبة في أكثر الأحيان، لكثرة الحروب التي كانت تقع بين المسلمين والصليبيين من جهة، وبين المسلمين والنتار من جهة أخرى، وبين سلاطين المسلمين فيما بينهم من جهة ثالثة، كما أن جذب الأرض بسبب شح النيل في بعض السنوات كان يؤدي في كثير من الأحيان إلى الفقر وارتفاع الأسعار، كما كان يؤدي في بعض الأوقات إلى ظهور الأوبئة والأمراض الفتاكة وذلك كما حصد في أواخر سنة (694هـ) في عهد السلطان كتبغا، حيث شح النيل وأجدبت الأرض، وارتفع ثمن الحاجيات، وحصل غلاء شديد هلك بسببه خلق شديد، كما انتشرت الأوبئة وقد هلك في شهر ذي الحجة من السنة نفسها نحو عشرين ألفاً<sup>(1)</sup>.

**الناحية الاجتماعية:**

تشتمل هذه الناحية على طبقات المجتمع والحياة الدينية.

**طبقات المجتمع:**

كان المجتمع المصري في عصر ابن دقيق العيد يتألف من عناصر مختلفة متعددة، وأشهر هذه العناصر: العرب والترك والقبط، وجماعات من السودانيين والعبيرانيين، وبفايا الإغريق والرومان، إلا أنهم بحسب الحياة الاجتماعية ينقسمون إلى طبقات:

1. طبقة الحكام: وهي الأيوبيون ثم المماليك الذي كان منهم أمراء الجيش، والجند، ثم أصبح منهم أيضا السلاطين ونوابهم وبالنسبة للأيوبيين، فهم ينحدرون من أصل كردي. أما بالنسبة للمماليك فهم من أجناس مختلفة ولا يربطهم دم ولا عنصر، إنما يربطهم شيء واحد هو أنهم مماليك اشتروا بالمال، ولكن الجنس التركي كان غالبا عليهم . والسلطان وأمراؤه ومماليكهم هم أهل الرأي ورجال الحكم وأرباب المناصب دون سواهم، فهم الطبقة الحاكمة بمالهم من القوة والأيدي المسلحة، والكثرة المجندة، فالجند كلهم من المماليك، فحق لهم القيام وحدهم بالفتح والغزو، ولم يخرج السلطان على أن يكون واحدا منهم.

(1) ابن كثير: عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، ت77هـ، البداية والنهاية، مكتبة المعارف، بيروت، لبنان، ط7، 1408هـ-1988م، ج13، ص338-340.

2. طبقة المتعلمين: وقد أطلق لفظ المتعلمين على المتقنين من أبناء الشعب، المتخرجين من المساجد، النابغين في العلوم الدينية واللغة العربية<sup>(1)</sup>، وهؤلاء يختار منهم قضاة القضاة ونوابهم ومساعدوهم، وكتاب الدواوين، وكتاب السر ومعاونوهم، وشيوخ المدارس والخوانق<sup>(\*)</sup>.
3. طبقة التجار وأهل البيع والشراء: هؤلاء كانوا في حالة أعلى وأفضل من حالة الفلاحين من الناحية الاجتماعية والاقتصادية، حيث كانت مصر تقع عند التقاء المواصلات الدولية، فكانت تمر فيها القوافل القادمة من أواسط آسيا، ومن شرق إفريقيا، وشماله، كما أنها كانت تقع في طريق الحج، فيمر بها الحجاج من مسلمي الدنيا شرقا وغربا في كل عام، وخاصة بعد قطع الصليبيين والتتار الطريق البري.
4. طبقة الصناع وأرباب الحرف: وقد كانت في منزلة أعلى من الفلاحين أيضا، إذ كانوا يعيشون غالبا هم والتجار في المدن بعيدين عن الإقطاع و ما فيه من الإذلال.
5. طبقة الفلاحين: وهم أصحاب الفلاحة والحراث، وكانوا يزرعون الأرض مقابل الأجر، وقد حرّموا من ملكية الأرض أو استئجارها، وهم الغالبية العظمى من الشعب.
6. طبقة أهل الذمة: و تتكون هذه الطبقة من طائفة من اليهود والنصارى وكان أكثر النصارى عددا وأعظمهم خطر الأقباط، الذين كانوا يلقون في أكثر الأوقات من الأيوبيين والمماليك معاملة حسنة، حتى إن بعضهم تقدم كثيرا على المسلمين في مناصب الدولة الهامة، وكانت حالتهم الاقتصادية والاجتماعية أحسن أيضا من حالة أكثر المسلمين<sup>(2)</sup>.

### الحياة الدينية:

كان المجتمع المصري بالنسبة للحياة الدينية منقسما إلى طوائف و فرق متعددة، فمنهم من كان يعتنق النصرانية، وأكثرهم من أقباط مصر، وبقايا الإغريق والرومان، ومنهم من كان يعتنق اليهودية وهم من العبرانيين. والسواد الأعظم كان يعتنق الإسلام وهم أكثر أهل البلاد. وكان المسلمون منهم

(1) محمود رزق سليم، عصر سلاطين المماليك، مكتبة الآداب، مكة الشايبوري بالحلمية الجديدة، ط2، 1381هـ-1962م، المجلد الأول، ج1، ص84.

(\*) الخوانق: أمكنة مثل الأريطة، تقام للغرباء، وتكون عادة منقطعا فيها اللاجئون للعبادة والتأمل من الرجال الصوفية.

(2) المقرئ: نقي الدين أبي العباس أحمد بن علي بن عبد القادر، السلوك، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 662هـ-717هـ، ج2، ص99.

السنيون وهم إما شافعيون أو مالكيون أو حنابلة أو أحناف .ومنهم الشيعة وهم الأمامية الإسماعيلية، وهؤلاء كانوا يكثرون في بلاد الصعيد، على أن القاهرة لم تخل في هذا العصر منهم، فقد حدث أن قامت الثورة في القاهرة سنة 658هـ قام بها جماعة من السودانيين والركدارية والغلمان وكانوا ينادون فيها وهم يشقون طرق القاهرة (يا آل علي)<sup>(1)</sup>.

وذكر الأدفوي أن والد شيخنا ابن دقيق العيد لما انتقل إلى قوص كان مذهب الشيعة فاشيا في ذلك الإقليم، فكان له الفضل في جريان وشيوع مذهب أهل السنة وزوال مذهب الرفض<sup>(2)</sup>.  
«من المفتين من يسهل أمر الشرع إلى أن يفتي بعض ما لا يعتقده من المذاهب، ويرخص لبعض الأمراء ما لم يرخص فيه لعموم الخلق، فبعض العلماء يقول مثلا لمن سأله عن انتقاض الوضوء لمس الذكر لا ينتقض عند أبي حنيفة وعن لعب الشطرنج وأكل لحوم الخيل حلال عند الشافعي، وعن مجاوزة الحد في التعزيرات جائز عند مالك، وعن بيع الوقف إذا خرب وتعطلت منفعته ولم يكن ما يعمر به حلال عند احمد ابن حنبل...».

وكل هذا وذاك من الانحلال في الأخلاق وضعف الوازع الديني، بسبب ضعف الإيمان لدى العامة والخاصة، قد أدى إلى تسليط الصليبيين عليهم ثم التتار، فعاقبهم الله في ذلك العصر أشد عقاب وجزاهم بما اقترفوا من الذنوب بتسليط أعدائهم عليهم. وصدق الله العظيم { وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبْتُمْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ } [الشورى: 30].

والحكمة الثقافية: عدائهم عليهم هي لكي يصحوا من رقادهم ويرتدعوا عن غيهم وضلالهم ويعودوا إلى دينهم كما أن في ذلك عقابا لهم. فظهر في هذا العصر من العلماء من يذكر هذه الأمة بذلك ويدراً عن الدين الحنيف الترهات والأباطيل، فنصبوا أنفسهم بإحقاق الحق ودحض الباطل وتذكير المسلمين بكتاب الله وسنة نبيه وإعلاء كلمة الله كأمثال العز بن عبد السلام وابن تيمية وشيخنا ابن دقيق العيد.

(1) المقرئبي: ج1، ص440.

(2) ينظر: الأدفوي: كمال الدين أبي الفضل جعفر بن ثعلب بن جعفر الأدفوي الشافعي، ت748هـ، طالع السعيد، الدار المصرية للتأليف والنشر، القاهرة، مصر، سنة 1382هـ، ص424.

**الناحية الثقافية :**

إنَّ البلاد المصرية عريقة منذ انتشر فيها الإسلام في ميادين الثقافة العربية والعلوم الإسلامية، فمنذ أن بُني فيها مسجد عمر بن العاص بالفسطاط بعد الفتح الإسلامي وهي تشهد ألوانا من حلقات العلم والأدب، تتسع وتضيق وفقا لمقتضيات الظروف، وذلك مما ساعد على تقوية نشاط الثقافي والعلمي في الديار المصرية في هذا العصر الذي عاشه الشيخ ابن دقيق العيد. ويعتبر عصر المماليك من أزهى وأرقى العصور العلمية والأدبية التي عاشتها مصر وذلك لعدة عوامل داخلية وخارجية.

**العوامل الداخلية:**

- 1- الغيرة الدينية عند السلاطين والأمراء ورغبتهم في رعاية الدين وأهله.
  - 2- شعور العلماء بخطر النصرانية التي كان يعتنقها الفرنجة الصليبيون وبحاربون من أجلها.
  - 3- استكثار الأيوبيين والمماليك من إنشاء المدارس والمساجد لتدريس المذاهب الأربعة.
- وكان من نتائج هذه الحركة أن أصبحت مصر أهم كعبة علمية إسلامية يحج إليها محبي العلم وطلابه من كل بلد، وظهر الكثير من العلماء في مصر والشام في العلوم الشرعية واللغوية كأمثال:

- موفق الدين بن قدامة المتوفى سنة (620 هـ).
- عبد الكريم الرافي المتوفى سنة (623 هـ).
- ابن مالك النحوي المتوفى سنة (630 هـ).
- تقي الدين بن صلاح المتوفى سنة (643 هـ).
- ابن الحاجب المتوفى سنة (646 هـ).
- العز بن عبد السلام المتوفى سنة (660 هـ).
- الفيلسوف محمد بن عبد الله الطوسي المتوفى سنة (672 هـ).
- محي الدين النووي المتوفى سنة (676 هـ).
- ابن تيمية المتوفى سنة (728 هـ).
- الذهبي المتوفى سنة (748 هـ).

- ابن القيم الجوزي لمتوفى سنة (751هـ).
- جمال الدين عبد الرحيم الأسنوي المتوفى سنة (770هـ).
- شيخنا محمد بن علي ابن دقيق العيد المتوفى سنة (702هـ).

### العوامل الخارجية :

واقصد بالعوامل الخارجية ما وقع منها في خارج مصر ولم يكن لمصر ولا لأهلها يد في تدبيرها، وهي ما يلي:

- 1- وقوع كثير من البلاد الإسلامية في الشرق في يد التتار.
- 2- سقوط بغداد يد التتار، وزوال الخلافة العباسية فيها .
- 3- وفود الأول: من العلماء والأدباء إلى مصر والشام من البلاد الإسلامية سواء كانوا من المشرق الإسلامي أو من الأندلس والمغرب العربي، وذلك بسبب الاحتلال التتاري، والغزو الصليبي في المشرق، وبسبب حملات الفرنجة على الأندلس، أو بسبب طغيان وظلم وقع عليهم في بلادهم<sup>(1)</sup>.

### المطلب الأول: حياته الشخصية

#### الفرع الأول: اسمه ونسبه

هو أبو الفتح تقي الدين محمد، بن أبي الحسن مجد الدين علي، ابن أبي العطايا وهب، بن أبي السَّمع مُطيع الفُشيري، البهزي، المنفلوطي، القوصي، الصّعيدي، القاهري، المصري، الشهير بابن دقيق العيد. وسبب شهرته بـ«دقيق العيد» أن جدّ والده كان عليه يوم عيد طيلسان<sup>(\*)</sup> شديد البياض، قال بعضهم: كأنه دقيق العيد، فلقب به رحمه الله تعالى. فاشتهر تقي الدين ووالده بابن دقيق العيد<sup>(2)</sup>

(1) ينظر: محمد رامز العزيمي، المرجع السابق، ص44-47.

(\*) هو: كساءٌ مدورٌ، أخضر، لا أسفل له، يلبسه الخواص من العلماء والمشايخ، وهو من لباس العجم. انظر: معجم الألفاظ الفارسية المعرّبة، أدّي شير(113). وقوله: (أخضر)، أقول: هو أخضرٌ من حيثُ الغالب، وإلّا فقد يكونُ أسوداً أو أبيضاً كما في هذه الحادثة. والله أعلم .

(2) الأدفوي، المرجع السابق، ص 435 .

- وأماً القُشيري: فنسبة إلى قُشير بن كعب بن ربيعة، قبيلة كبيرة ينسب إليها كثير من العلماء<sup>(1)</sup>.
- والبهزي: لأنه من ذرية بهز بن حكيم<sup>(2)</sup>.
- والمفلوطي: نسبة إلى مفلوط؛ لأن والده ولد فيها<sup>(3)</sup>.
- والقوصي: نسبة إلى قوص، التي نشأ بها<sup>(4)</sup>.
- والصعيدي: نسبة إلى الصعيد بمصر<sup>(5)</sup>.

### الفرع الثاني: مولده.

ولد الشيخ تقي الدين ابن دقيق العيد رحمه الله ووالداه متوجهان من قوص الى مكة للحج، في البحر المالح (البحر الأحمر)، بساحل ينبع<sup>(6)</sup>. ولهذا كان يكتب أحيانا (النَّبْجِي) نسبة إلى نَبْج البحر، وهو وسطه<sup>(7)</sup>. وكانت ولادته في يوم السبت الخامس والعشرين من شعبان سنة خمس وعشرين وستمائة، 25 شعبان 625هـ<sup>(8)</sup>.

قال الأدقوي: ذكر والده (مجد الدين علي) على ما اخبرني عنه بعض طالبته بقوص: أنه أخذه على يده وطاف به، ودعا له أن يجعله الله عالمًا عاملاً<sup>(9)</sup>.

وقال التجيبي: وأجاب الله تعالى فيه دعاء أبيه الامام محمد الدين أبي الحسن رحمه الله-، كما اخبرنا الشيخ الفقيه الامام الفاضل بهاء الدين أبو القاسم بن عبد الله بن سيد الكل العذري، قال:

(1) الجزري: الإمام عز الدين ابن الأثير، اللباب في تهذيب الأنساب، مكتبة المثنى بغداد، الجزء الثالث، بغداد، ص 37-38.

(2) الذهبي: الإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان، سير أعلام النبلاء الذهبي، الجزء السادس، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ص 253 و المزني، تهذيب الكمال، ج 4، ص 259.

(3) السبتي: أبي عبد الله محمد بن عمر بن رشيد الفهري، ملء العيبة بما جمع بطول العيبة في الوجهة الوجيعة إلى الحرمين مكة وطيبة، دار القرب الإسلامي، الجزء الخامس، ص 325.

(4) الأدقوي، مرجع سابق، ص 13.

(5) الأدقوي، مرجع السابق ص 7. والمقرئزي، الخطط، ج 1، ص 189.

(6) الأسنوي، طبقات الشافعية، ج 2، ص 227 و السيوطي، حسن المحاضرة، ج 1، ص 317 .

(7) الأسنوي: جمال الدين عبد الرحيم بن حسن الأسنوي، ت 772هـ، طبقات الشافعية، مطبعة الارشاد، بغداد، 1391هـ، 1971م، ط 1، ج 2، ص 227-228.

(8) السبتي، مرجع سابق، ج 3، ص 258.

(9) الأدقوي، مرجع سابق ص 570.

أخبرني شَيْخِي الإمام العلامة مجد الدين قدس الله روحه حين حدثنا بِإِسْنَادٍ مُسْتَسَلِّ (\*). أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "الدُّعَاءُ عِنْدَ الْمُتَزَّمِ لَا يَرُدُّ"<sup>(1)</sup>.

قال الرَّوِّي عن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "دَعَوْتُ فَاسْتَجِيبَ لِي، وَقَالَ الرَّوِّي عنه: دَعَوْتُ فَاسْتَجِيبَ لِي، وَكَذَلِكَ كُلِّ وَاحِدٍ يَقُولُ: دَعَوْتُ فَاسْتَجِيبَ لِي، إِلَى أَنْ انْتَهَى إِلَى الشَّيْخِ، يَعْنِي مَجْدَ الدِّينِ الْمَذْكُورِ، فَقَالَ دَعَوْتُ فَاسْتَجِيبَ لِي قَالَ: فَسَأَلْنَاهُ مَا الَّذِي دَعَا بِهِ؟ قَالَ: وَلَدَ لِي هَذَا الْوَلَدِ يَعْنِي تَقِيَّ الدِّينِ مُحَمَّدًا فِي طَرِيقِ مَكَّةَ، أَوْ قَالَ: بِسَاحِلِ الْيَنْبَعِ، فَسَأَلْتُ اللهُ تَعَالَى يَعْنِي فِي الْمَلْتَزَمِ، أَنْ يَجْعَلَهُ فَقِيهًا عَالِمًا، فَكَانَ ذَلِكَ"<sup>(2)</sup>.

وقال الصَّفَّدي في ذلك:

وَمَنْ عِنْدَ الطَّوَّافِ بِخَيْرِ بَيْتِ  
غَدَا يَدْعُو أَبُوهُ لَهُ هُنَالِكَ  
بَأَنْ يَمْتَازَ فِي عَمَلٍ وَعِلْمٍ  
فَقُلْ لِي: كَيْفَ لَا يَأْتِي كَذَلِكَ؟<sup>(3)</sup>

### الفرع الثالث: أسرته.

ولد الإمام ابن دقيق العيد من عائلة مشهورة بالعلم و الصَّلاح، فأبوه شيخ علماء الصَّعِيدِ، مجد الدين علي بن وهب، جمع بين العلم والعمل، والعبادة، والورع والتَّقوى، والزَّهادة، من كبار فقهاء المالكية<sup>(4)</sup>، وكذلك كان جدُّه وهب معروفًا بالعلم والفضل والتَّقوى والسَّخاء والبذل، وكان يُعْرَفُ بِأَبِي العَطَايَا؛ لكرمه وجوده<sup>(5)</sup>.

وأما من جهة أمه فهي، بنت الشيخ الصَّالح الورع الإمام تقي الدِّين مظفر بن عبد الله بن علي المصري المعروف بالمُقْتَرَحِ<sup>(\*)</sup>، فأصله كريمان، وأبواه عظيمان.

(\*) الإسناد المسلسل كما عرفه ابن دقيق: هو ما كان على صفة واحدة في طبقاته. انظر الاقتراح في بيان الاصطلاح، ص 273.

(1) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى - كتاب الحج - باب الوقوف في الملتزم - حديث رقم (9766)، وقال إنه موقوف على ابن عباس رضي الله عنهما جزء 5، ص 164. و. الديلمي في الفردوس، ج 4، ص 94، والحديث ضعفه النووي في المجموع، ج 8، ص 240.

(2) القاسم بن يوسف التجيبي، ت 730 هـ، مستفاد الرحلة، دار العربية للكتاب، ليبيا، ص 16.

(3) الصفدي: صلاح الدين خليل بن أبيك، أعيان العصر، دار الفكر المعاصر، بيروت، لبنان، 1418 هـ - 1998 م، ج 4، ص 580.

(4) الأذفوي، مرجع سابق، ص 442 و اليافعي، مرآة الجنان، ج 4، ص 166 والسيوطي، حسن المحاضرة، ج 1، ص 457.

(5) ابن فرحون المالكي، الديباج المذهب، دار التراث للطبع والنشر، ج 2، ص 318.

(\*) هو اسم كتاب في الجدل. مؤلفه: أبو منصور محمد بن محمد الذُّرِّي الشافعي، ت 567 هـ. وسمي الشيخ مظفر بالمقترح؛ لأنه كان يحفظه. انظر في ترجمته: وفيات الأعيان، ابن خلكان، ج 4، ص 225 و السبكي، طبقات الشافعية، ج 8، ص 372 والأسنوي، طبقات

## الفرع الرابع: أخلاقه.

كان ابن دقيق العيد -رحمه الله- تَقِيًّا وَرِعًا، كثير المحاسبة لنفسه، يقول -رحمه الله-: "ما تكلمت كلمة، ولا فعلت فعلاً، إلا وأعددت له جواباً بين يدي الله عز وجل"، وقال عنه تلميذه أبو الفتح ابن سيد الناس: "ولو شاء العادُّ أن يَحْصِرَ كلماته لَحصرها"<sup>(1)</sup>.

وقال الأسنوي في وصفه: "هو النَّقِيُّ لَقَباً وَنَعْتاً، وَالْوَلِيُّ سِمَةً وَسَمْتاً"<sup>(2)</sup>، وكان -رحمه الله- مع شدة ورعه قد ابتليَ بِشَيءٍ من الوسواس غَلَبَ عليه في أمر المياه والنَّجاسات<sup>(3)</sup>.

لقد كان ابن دقيق العيد -رحمه الله- غاية في التَّادب مع أقرانه من أهل العلم، وإنزالهم منازلهم، وقد كان يعترف بالفضل لصاحبه ويثني عليه بما يليق به، دون مبالغة تخرج بالثناء عن المقصود، ولا شكَّ أنَّ في هذا الخُلُق من إدامة الوُدِّ والمحبة، والدَّلالة على التَّواضع، وسلامة الصِّدْر، ما لا يخفى على المُتَبَصِّرِ<sup>(4)</sup>.

## المطلب الثالث : حياته العلمية والعملية

الفرع الأول: طلبه للعلم، شيوخه وتلاميذه، مكانته العلمية وبلوغه رتبة الاجتهاد

## أولاً: طلبه للعلم

ابتدأ الشيخ بقراءة القرآن العظيم، حتى حصل منه على حظٍّ جسيم، ونشأ بقوص على حالة واحدة من الصمت والاشتغال بالعلوم، ولزوم الصيانة والديانة، فاشتغل بالفقه على مذهب الإمامين مالك والشافعي على والده<sup>(5)</sup>، وكان قد اشتغل بمذهب الشافعي أيضاً على تلميذ والده الشيخ بهاء الدين هبة الله القفطي، وكان يقول البهاء معلماً. وقرأ الأصول على والده، ثم سمع بمصر والشَّام

الشافعية، ج2، ص444.

(1) الصفي، مرجع سابق، ج4، ص583 والسبكي، طبقات الشافعية، ج9، ص212 و ابن قاضي شهبة، ج2، ص24.

(2) الأسنوي، مرجع سابق، ج2، ص227.

(3) الذهبي: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان، ت748هـ، تذكرة الحفاظ، دائرة المعارف العثمانية، ج4، ص1482.

(4) ياسر بن علي بن مسعود آل شويّه القحطاني، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الفقه، جامعة أم القرى، مكة المكرمة،

سنة1429هـ-1430هـ، القواعد والظوابط الفقهية عند الامام ابن دقيق العيد ت702هـ من خلال كتابه: إحكام الأحكام، جمعا

ودراسة، ص31.

(5) الأدفوي: طالع السعيد، ص425.

والحجز، على تحرّ في ذلك واحتراز، فرحل إلى القاهرة فقرأ على شيخ الإسلام العز بن عبد السلام، وقرأ العربية على الشيخ شرف الدين محمد بن أبي الفضل المرسي، وغيره ثم ارتحل في طلب الحديث إلى دمشق والإسكندرية وغيرهما، وسمع الحديث من والده، والشيخ الحافظ عبد العظيم المنذري، وأبي العباس بن عبد الدائم بن نعمة المقدسي، والحافظ أبي علي الحسن بن محمد البكري، و خلائق.

ثم درس بالمدرسة الفاضلية، والمدرسة المجاورة للشافعي، والكاملية، والصالحية بالقاهرة، ودرّس بقوص بدار الحديث ببيت له.

وقد اشتهر اسمه في حياة مشايخه، وشاع ذكره وتخرج به أئمة، وسمع منه الخلق الكثير، والجَمّ الغفير مع قلة تحديته -رحمه الله-(1).

### ثانيا: شيوخه وتلاميذه

درس العلامة ابن دقيق العيد على كثير من المشايخ والعلماء الكبار على اختلاف تخصصاتهم وتخرج عنه كثير من التلاميذ النجباء الذين أصبحوا بعد ذلك من أئمة هذه الأمة وعلمائها، و سنقتصر هنا على ذكر مشاهير شيوخه وتلاميذه:

#### أ- مشاهير شيوخه:

1- ابن المقير: الامام المسند الصالح، رحلة الوقت، أبو الحسن علي بن الحسين بن علي بن

منصور بن المقير البغدادي الأزجي الحنبلي(2) المتوفى سنة (643هـ)(3).

2- المنذري: الحافظ الكبير، عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله بن سلامة، أبو محمد

المنذري الشامي المصري المتوفى سنة (656هـ)(4).

(1) الأذفوي: المرجع نفسه، ص 571-575 و597.

(2) مستفاد الرحلة، مرجع سابق، ص 19.

(3) الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج 1443.119.

(4) تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، ت 771هـ، طبقات الشافعية، دار الكتب العلمية، 1383هـ-1964م، ج 8، ص 259.

- 3- **العز بن عبد السلام**: شيخ الإسلام، وحيد عصره، وسلطان العلماء، عبد العزيز بن عبد السلام، أبو محمد السلمي الدمشقي ثم المصري الشافعي المتوفى سنة (660 هـ)<sup>(1)</sup>.
- 4- **رشيد الدين بن العطار**: الإمام الحافظ الثقة، رشيد الدين أبو الحسين يحيى بن علي بن عبد الله القرشي الأموي النابلسي المصري المالكي المتوفى سنة (662 هـ)<sup>(2)</sup>.
- 5- **الفخر بن البخاري**: مسند الدنيا، أبو الحسن بن أحمد ابن عبد الواحد الفخر بن البخاري السعدي المقدسي الصالحي الحنبلي المتوفى سنة (690 هـ)<sup>(3)</sup>.

ب- مشاهير تلاميذته :

- 1- **نجم الدين بن الرِّفعة الشافعي**: الامام العلامة، احمد بن محمد بن علي بن مرتفع أبو العباس المصري الشافعي المتوفى سنة (710 هـ)<sup>(4)</sup>.
- 2- **علاء الدين الباجي**: الإمام الفقيه المتقن، علي بن محمد بن عبد الرحمان بن خطاب الباجي المغربي المصري المتوفى سنة (714 هـ)<sup>(5)</sup>.
- 3- **تاج الدين الفاكهاني**: الإمام الفقيه الفاضل، أبو حفص عمر بن علي بن سالم بن عبد الله اللخمي الاسكندراني المالكي المتوفى سنة (731 هـ)<sup>(6)</sup>.
- 4- **ابن سيد الناس**: الحافظ العلامة المتقن والأديب المشهور محمد بن محمد بن محمد بن احمد أبو الفتح فتح الدين اليعمرى الشافعي المتوفى سنة (734 هـ)<sup>(7)</sup>.
- 5- **قطب الدين الحلبي**: الحافظ المتقن المقرئ المجيد، عبد الكريم بن عبد النور بن منير، أبو علي الحلبي ثم المصري المصري المتوفى سنة (735 هـ)<sup>(8)</sup>.

(1) ابن السبكي: المرجع نفسه، ص 209.

(2) الذهبي: تذكرة الحفاظ، ج 4، ص 1443.

(3) الذهبي: العبر، ج 5، ص 368.

(4) ابن السبكي: طبقات الشافعية الكبرى، ج 9، ص 24.

(5) ابن السبكي: المرجع نفسه، ج 10، ص 339.

(6) ابن كثير القرشي: إسماعيل بن عمر بن كثير البداية والنهاية، ت 774، البداية والنهاية، ج 14، ص 168.

(7) ابن السبكي، المرجع نفسه، ج 9، ص 268.

(8) الذهبي: المعجم المختص، ص 106.

6- المزي: الامام العلامة، الحافظ الكبير، وعمدة الحفاظ، أعجوبة الزمان، أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمان بن يوسف المزي الشافعي المتوفى سنة (742هـ)<sup>(1)</sup>.

7- الذهبي: الحافظ الكبير، مؤرخ الإسلام، محمد بن احمد بن عثمان بن قايماز التركماني الدمشقي المتوفى سنة (748هـ)<sup>(2)</sup>.

### ثالثا : مكانته العلمية وبلوغه رتبة الاجتهاد

#### أ- مكانته العلمية :

تفرد الامام ابن دقيق العيد في علوم كثيرة فكان حافظا كثيرا، إلا أن الرواية عسرت عليه لقلة تحديته، فإنه كان شديد التحري في ذلك<sup>(3)</sup>، وكان خبيرا بصناعة الحديث، وهو إمام الدنيا في فقه الحديث والاستنباط<sup>(4)</sup>.

قال الذهبي: أربعة تعاصروا: النقي بن دقيق العيد، والشرف الدمياطي، والنقي ابن تيمية، والجمال المزي، وقال: أعلمهم بعلل الحديث والاستنباط ابن دقيق العيد وأعلمهم بالأنساب الدمياطي، وأحفظهم للمتون ابن تيمية، وأعلمهم بالرجال المزي<sup>(5)</sup>.

وكان رحمه الله - يحقق المذهبين المالكي والشافعي تحقيقا عظيما، وله اليد الطولى في الفروع والأصول، وفي تصانيفه من الفروع الغريبة والوجوه والأقاويل ما ليس في كثير من المبسوطات ولا يعرفه كثير من النقلة<sup>(6)</sup>، وكان لا يسلك المراء في بحثه، بل يتكلم كلمات يسيرة بسكينة ولا يُراجع<sup>(7)</sup>. وكان رحمه الله في نقده وتدقيقه لا يوازي، حتى قال الشيخ صدر الدين بن الوكيل: إذا نقد وحرر فلا يوفيه أحد. فإنه كان رحمه الله صحيح الذهن، كما قال علاء الدين الباجي. وله - مع ذلك - النظم

(1) ابن السبكي: المرجع نفسه، ج10، ص 39.

(2) الذهبي: المعجم المختص، ص 71.

(3) ابن السبكي المرجع نفسه، ج9، ص 212.

(4) ابن السبكي المرجع نفسه، ج9، ص 244.

(5) السيوطي، دريب الراوي، ج2، ص405.

(6) الأذفوي، مرجع سابق، ص 580 .

(7) ابن حجر، الدرر الكامنة، ج5، ص 349 .

الفائق، المشتمل على المعنى والبدیع واللفظ الرائق، السهل الممتنع، والمنهج المستعذب المنبع، والذي يصبو إليه كل فاضل، ويستحسنه كل أديب كامل. وله أيضا نثر أحسن من الدرر، ونظم أبهج من عقود الجواهر، ولم يكن له إلا ما تضمنته خطبة "شرح الإمام"، لشهد له من الأدب العربي بأوفر الأقسام<sup>(1)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر: (ومما يدل على تقدم الشيخ تقي الدين في العلم: أن زكي الدين عبد العظيم بن أبي الأصبع صاحب البديع، ذكره في كتابه فقال: ذكرت للفقير الفاضل تقي الدين محمد بن علي بن وهب القشيري -أبقاه الله تعالى-، وهو من الذكاء والمعرفة على حالة لا أعرف أحدا في زمني عليها، وذكرت له عدة وجوه المبالغة فيها، وهي عشرة، ولم أذكرها مفصلة، وغبت عنه قليلا ثم اجتمعت به فذكر لي أنه استنبط فيها أربعة وعشرين وجها من المبالغة؛ يعني في قوله تعالى: { أَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِّنْ نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ } [البقرة: 266] فسألته، أن يكتبها لي، فكتبها لي بخطه، وسمعتها منه بقراءتي، واعترفت له بالفضل في ذلك، قال الحافظ: وقد عاش تقي الدين بعد ابن أبي الأصبع زيادة على أربعين سنة)<sup>(2)</sup>.

وَكَانَ مِنَ الْعِلْمِ بِحَيْثُ يُقْضَى لَهُ مِنْ كُلِّ عِلْمٍ بِالْجَمِيعِ

وهذا كله -بعد توفيق الله- نتاج همّة قعساء في إدامة المطالعة، والمثابرة والمصابرة في تحصيل العلم، قال الأدفوي: (حكى الشيخ زين عمر الدمشقي المعروف بابن الكتّاني -رحمه الله- قال: دخلت عليه بكرة يوم، فناولني مجلدة وقال: هذه طالعتها في هذه الليلة التي مضت)<sup>(3)</sup>.

قال عنه أيضا: (رأيت خزانة المدرسة "النجبية" بقوص، فيها جملة كتب؛ من جملتها: "عيون الأدلة" لابن القصار في نحو من ثلاثين مجلدة، وعليها علامات له، وكذلك رأيت كتب المدرسة "السابقية"؛ رأيت على "السنن الكبي" للبيهقي فيها في كل مجلدة علامة، وفيها "تاريخ الخطيب" كذلك، و"معجم الطبراني الكبير"، و"البيسط" للواحدي وغير ذلك. وأخبر الشيخ الفقيه سراج الدين الدندري:

(1) الأدفوي، مرجع سابق، ص: 589، 587، 581.

(2) ابن حجر: الدرر الكامنة، ج 5، ص 351-352.

(3) الأدفوي، طالع السعيد، ص 580.

أنه لما ظهر "الشرح الكبير" - وهو فتح العزيز في شرح الوجيز - للرافعي، اشتراه بألف درهم، وصار يصلي الفرائض فقط، واشتغل بالمطالعة إلا أن أنهاه مطالعة).

ثم بعد ذلك حق له أن يقول: ماخرجت من باب من أبواب الفقه واحتجت أن أعود إليه<sup>(1)</sup>.

### ب- بلوغه رتبة الاجتهاد :

كان الإمام ابن دقيق العيد - رحمه الله - من أذكي الأئمة قريحةً، وقد بلغ - رحمه الله - في العلم قرن الكلا، فقال عن نفسه - رحمه الله -: وافق اجتهادي اجتهاد الشافعي إلا في مسألتين.

قال الصفدي: (وحسبك بمن ينتزل ذهنه على ذهن الشافعي)<sup>(2)</sup>.

وقال الصفدي: (وما أراه إلا أنه بعثه الله تعالى على رأس المائة ليجدد لهذه الأمة دينهم)<sup>(3)</sup>.

قال الذهبي: (وقد كان على رأس السبع مئة شيخنا أبو الفتح ابن دقيق العيد)<sup>(4)</sup>.

قال ابن السبكي: (ولم ندرك أحداً من مشايخنا يختلف في أن ابن دقيق العيد هو العالم المبعوث على رأس السبع مائة المشار إليه في الحديث المصطفوي النبوي صلى الله على قائله وسلم، وأنه أستاذ زمانه علماً وديناً)<sup>(5)</sup>.

وقد كتب له "بقية المجتهدين"، وقرئ بين يديه، فأقر عليه، ولا شك أنهم من أهل الاجتهاد، وما يُنازع في ذلك إلا من هو من أهل العناد.

ومن تأمل كلامه علم أنه أكثر تحقيقاً وأمتن، وأعلم من بعض المجتهدين فيما تقدم وأتقن<sup>(6)</sup>.

بِحسبي كَأَنِّي لَا أَرَى لَكَ عَائِباً  
سِوَى حَاسِدٍ وَالْحَاسِدُونَ كَثِيرٌ.

(1) الذهبي: المرجع السابق، ص 580.

(2) الصفدي: الوافي بالوفيات، ج 4، ص 138.

(3) الصفدي: المرجع السابق، ج 4، ص 140.

(4) الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج 14، ص 203.

(5) ابن حجر: طبقات الشافعية، ج 9، ص 209.

(6) الأذفوي: مرجع سابق، ص 569.

الفرع الثاني: ثناء الأئمة والعلماء عليه، تصانيفه، ووفاته.

أولاً: ثناء الأئمة والعلماء عليه .

1- قال البرزالي: (مُجمع على غزارة علمه، وجودة ذهنه، وتفنّنه في العلوم، وهو خبير بصناعة الحديث، عالم بالأسماء والامتون واللغات والرجال، وله اليد الطولى في الأصلين والعربية والأدب)<sup>(1)</sup>.

2- قال ابن الزمكاني: ( إمام الأئمة في فنّه، وعلامة العلماء في عصره، بل ولم يكن من قبله من سنين مثله في العلم والدين والزهد والورع، تفرد في علوم كثيرة، وكان يعرف التفسير والحديث، وكان يحقق المذهبين تحقيقاً عظيماً، ويعرف الأصلين والنحو واللغة، وإليه النهاية في التحقيق والتدقيق والغوص على المعاني، أقر له الموافق والمخالف، وعظّمته الملوك، وكان صحيح الاعتقاد، قويا في ذات الله، وليس الخبر كالعيان )<sup>(2)</sup>.

3- قال ابن سيّد الناس: (لم أرى مثله فيمن رأيت، ولا حملت عن أجلّ منه فيما رأيت ورويت، وكان للعلوم جامعاً، وفي فنونها بارعاً، مقدّماً في معرفة علل الحديث على أقرانه، منفرداً بهذا الفنّ النفيس في زمانه، بصيراً بذلك، سديدَ النظر في تلك المسالك، بأذكي المعية، وأزكى لذوعية، لا يُشق له غبار، ولا يجري معه سواه في مضمار، وكان حسنُ الاستنباط للأحكام والمعاني من السنة والكتاب، بلُبِّ يسحر الأبواب، وفكر يفتح له ما يستغلق على غيره من الأبواب، مستعينا على ذلك بما رواه من العلوم، مستبنيّاً ما هنالك بما حواه من مدارك الفهوم، مبرزاً في العلوم النقلية والعقلية، والمسالك الأثرية، والمدارك النظرية)<sup>(3)</sup>.

4- قال قطب الدّين الحلبي: (كان ممن فاق بالعلم والزهد، عارفا بالمذهبيين، إماماً في الأصلين، حافظاً في الحديث وعلومه، يضرب به المثل في ذلك، وكان آيةً في الإتقان و التحري، شديد الخوف، دائم الذكر)<sup>(4)</sup>.

(1) ابن حجر: الدرر الكامنة، ج5، ص349.

(2) الذهبي: المرجع السابق، ج5، ص350.

(3) ابن السبكي: طبقات الشافعية، ج9، ص207 و الأذفوي، مرجع سابق، ص569.

(4) الذهبي: تذكرة الحفاظ، ج4، ص1482 وابن حجر، مرجع سابق ج5، ص349.

5- قال الذهبي: (قاضي القضاة، شيخ الإسلام، كان إماماً عديم النظير، تخين الورع، متين الديانة، متبحراً في العلوم، قلَّ أن ترى العيون مثله)<sup>(1)</sup>.

وقال أيضاً: (الإمام الفقيه المجتهد، المحدث، الحافظ العلامة، شيخ الإسلام)<sup>(2)</sup>.

6- قال الأذفوي: (الشيخ الإمام، علامة العلماء الأعلام، ورواية فنون الجاهلية وعلوم الإسلام، ذو العلوم الشرعية، والفضائل العقلية، والفنون الأدبية، والباع الواسع في استنباط المسائل، والأجوبة الشافية لكل سائل، والاعتراضات الصحيحة التي يجعلها الباحث في لتقرير الإشكالات والرسائل، والخطب الصاعدة الفصيحة البليغة التي تُستفاد منها الرسائل)<sup>(3)</sup>.

7- قال تاج الدين ابن السبكي: (الشيخ الإمام، شيخ الإسلام، الحافظ الزاهد الورع الناسك، المجتهد المطلق، ذو الخبرة التامة بعلوم الشريعة، الجامع بين العلم والدين)<sup>(4)</sup>.

8- قال ابن كثير: (الشيخ الإمام العالم العلامة الحافظ، قاضي القضاة، انتهت إليه رئاسة العلم في زمانه، وفاق أقرانه، ورحل إليه الطلبة)<sup>(5)</sup>.

9- قال الصفدي: (الشيخ الإمام العلامة، شيخ الإسلام، أحد الأعلام، قاضي القضاة، كان إماماً متفناً محدثاً مجوّداً، فقيهاً مدققاً أصولياً، أديباً نحوياً شاعراً ناثراً، ذكياً، غوّاصاً على المعاني، مجتهداً، قلَّ أن ترى العيون مثله)<sup>(6)</sup>.

10- قال ابن ناصر الدين دمشقي: (الحافظ العلامة الإمام، أحد شيوخ الإسلام، كان إماماً حافظاً فقيهاً مالكيّاً شافعيّاً، ليس له نظير، وكان آيةً في الإتقان والتحري والتحرير)<sup>(7)</sup>.

11- قال السيوطي: (الإمام الفقيه الحافظ، المحدث العلامة، المجتهد، شيخ الإسلام)<sup>(1)</sup>.

(1) الذهبي: المعجم المختص، ص 168.

(2) الذهبي: تذكرة الحفاظ، ج 4، ص 1481.

(3) الأذفوي، المرجع السابق، ص 568.

(4) ابن السبكي، المرجع السابق، الموضوع نفسه.

(5) ابن كثير، البداية والنهاية، ج 14، ص 27.

(6) الصفدي: الوافي بالوفيات، ج 4، ص 137.

(7) ابن ناصر الدين، التبيان لبديعة البيان، ج 3، ص 1438.

## ثانياً: تصانيفه

صنّف الإمام ابن دقيق العيد التّصانيف البديعة المفيدة، الدالّة على سِعة علمه، أتى فيها بكثير من الفروع الغربية، والوجوه والأقاويل، مما ليس في كثير من المبسوطات، ولا يعرفه كثيرٌ من النّقلّة<sup>(2)</sup>، ومن أشهر هذه المؤلفات:

## 1- "الإمام في معرفة أحاديث الأحكام":

وهو كتاب لا نظير له في جمع طرق الحديث على الأبواب الفقهيّة، وجمع شواهد، وشرح غريبه، وضبط مشكله.

قال عنه مؤلّفه-رحمه الله-: ما وقفت على كتاب من كتب الحديث وعلومه المتعلقة به، سُبقت بتأليفه وانتهى إليّ، وأودعت منه فائدة في هذا الكتاب، إلا ما كان من كتاب "التاريخ الكبير" للإمام أبي عمر الصّدّفي، فإنّي لم أراه<sup>(3)</sup>.

وقال عنه أيضاً: أنا جازم أنّه ما وضع في هذا الفنّ مثله.

وقال عنه شيخ الإسلام ابن تيمية: هو كتاب الإسلام.

وقال أيضاً: ما عمل أحد مثله، ولا الحافظ الضيّاء، ولا جدّي أبو البركات<sup>(4)</sup>

وقال عنه تاج الدّين ابن السّبكي: (ومن مصنفاته كتاب "الإمام" في الحديث، وهو جليل حافل، لم يُصنّف مثله)<sup>(5)</sup>.

ويقال: إنّ أكثر الكتاب قد عُدم -حسداً- بعده، ولم يبق منه إلا الجزء الأول من الطهارة.

(1) السيوطي، طبقات الحفاظ، ص516.

(2) الأذفوي، المرجع السابق، ص581.

(3) ابن رشيد، ملء العيبة، ج3، ص260.

(4) الأذفوي، المرجع السابق، ص575-576.

(5) ابن السّبكي، المرجع السابق، ج9، ص212.

ويقال: إن ابن دقيق العيد لم يبيّض منه إلا القطعة الموجودة بين الناس.

قال الأذفوي: (لو كُملت نسخته في الوجود لأغنت عن كل مُصنّف في ذلك موجود)<sup>(1)</sup>.

## 2- "الإمام بأحاديث الأحكام":

وهو من أجلّ كتاب وضع في أحاديث الأحكام ، يحفظه المبتدئ المستفيد، وينظر فيه الفقيه المفيد<sup>(2)</sup>.

قال عنه المؤلّف -رحمه الله-: (صنّفت مختصرا لتحفيظ الدارسين، وجمعت رأس مال لإنفاق المدرّسين)<sup>(3)</sup>.

وقال: (وشرّطي فيه ألاّ أورد إلا حديث من وثقه إمام من مزكّي روات الاخبار، وكان صحيحا على طريقة أهل الحديث الحفاظ، أو بعض أئمة الفقهاء النظّار، فإنّ لكل منه مغزى قصده وسلوكه وطريقا أعرض عنه وتركه، وفي كل خير)<sup>(4)</sup>.

قال الأذفوي: (وكان كتابه "الإمام" حاز على صغر حجمه من هذا الفن جملة من علمه)<sup>(5)</sup>.

قال ابن السبكي: (واعلم أنّ الشيخ تقي الدين-رضي الله عنه- توفي ولم يبيّض كتابه "الإمام"، لذلك وقعت فيه أماكن على وجه الوهم وسبق الكلام)<sup>(6)</sup>.

قال الحافظ قطب الدين الحلبي: "الاهتمام بتلخيص كتاب الإمام":

(وكان شيخنا -رحمه الله- لما جمع كتاب "الإمام"، املاه على من لم يكن الحديث من شأن، وتارة كان يكتبه في أوراق بخطه، وكان خطه معلقا، ويعطيه للنسّاخ، فيكتب كل إنسان من النّسّاخ ما

(1) الأذفوي، المرجع السابق، ص 575.

(2) قطب الدين الحلبي، الاهتمام بتلخيص كتاب الإمام، ص 5.

(3) ابن دقيق العيد، الإمام بأحاديث الأحكام، ج 1، ص 6.

(4) المرجع السابق، ج 1، ص 26.

(5) الأذفوي، المرجع السابق، ص 576 .

(6) ابن السبكي الحلبي: المرجع السابق، ج 9، ص 246.

قدر عليه، فبسبب ذلك وقع في كتاب "الإمام" مواضع لم يصوبها الناسخ، ولم تقرا على الشيخ بعد ذلك.

قال: وصحت في هذا التلخيص ما قدرت من ذلك(1).

كما اختصر الحافظ محمد بن احمد بن عبد الهادي كتاب "الإمام" في كتابه الموسوم بـ"المحرر في الحديث"، فجوّده جدًّا(2).

### 3- " شرح المختصر ابن الحاجب في الفقه "

وقد شرحه شرحا عظيما حتى قال الحافظ قطب الدين الحلبي: (لم ار في كتب الفقه مثله)(3) ، قال فيه في مقدمته: (وحق أن نشرح هذا الكتاب شرحا يعين الناظرين على فكّ لفظه، وفهم معانيه على وجه يسهل للماهر مساعه و ذوقه، ويرفع القاصد فيلحقه بدرجة من هو فوقه، ويسلك سبيل معرفته ذللاً، ويدرك به ناظره من وضوحه أملاً)(4).

قال ابن فرحون: (ذكر لي شيخنا أبو عبد الله بن مرزوق: أنه بلغه أن الشيخ تقي الدين وصل في شرح ابن الحاجب إلى كتاب الحج. والذي وقع لي منه إلى آخر التيمم، وأظنه بلغ إلى كتاب الصلاة)(5).

### 4- "إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام"

وهو من أجل شروح "عمدة الأحكام" للحافظ عبد الغني المقدسي إن لم يكن أجلها على الإطلاق؛ لما اشتمل عليه من مباحث دقيقة، واستنباطات عجيبة.

(1) قطب الدين الحلبي، المرجع السابق، ص7.

(2) ابن حجر، الدرر الكامنة، ج5، ص62.

(3) الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج4، ص1482.

(4) ابن السبكي: المرجع السابق، ج9، ص237.

(5) ابن فرحون: الديباج المذهب، ص 325.

قال الأُدْفوي: (ولو لم يكن له إلا ما أملاه على "العمدة"، لكان عمدةً في الشهادة لفضله، والحكم بعلو منزلته في العلم ونُبله)<sup>(1)</sup>.

وقال ابن فرحون: (أبان فيه عن علم واسع، وذهن ثاقب، و رسوخ في العلم)<sup>(2)</sup>.

**ثالثاً: وفاته .**

وما زال رحمه الله- في علم يرفعه، وتصنيف يضعه، ومرروي يُسمعه، حتى وافته المنية بالقاهرة المحمية بإذنه تعالى يوم الجمعة من شهر صفر سنة 702 وعمره سبع وسبعون سنة .

ودفن من يوم السبت بسفح المقطم، وكان ذلك يوماً مشهوداً، عزيزاً مثله في الوجود، سارع الناس إليه، ووقف جيش ينتظر الصلاة عليه، ورثاه جماعة من الفضلاء والأدباء، رحمه الله تعالى<sup>(3)</sup>.

## المبحث الثاني : التعريف بكتاب إحكام الأحكام

### المطلب الأول : التعريف بالكتاب

هذا الكتاب هو شرح لكتاب "عمدة الأحكام عن سيد الأنام صلى الله عليه وسلم" لعبد الغني المقدسي، حيث طلب الوزير عماد الدين ابن الأثير من شيخه العلامة ابن دقيق العيد أن يبين له معاني هذا الكتاب فأملى عليه هذا الشرح النفيس .

### أولاً: اسم الكتاب ونسبته إلى مؤلفه

لقد نسب الوزير ابن الأثير هذا الشرح إلى شيخه العلامة ابن دقيق العيد الذي أملاه عليه وسمى الوزير هذا الشرح بـ"إحكام الأحكام، في شرح أحاديث سيد الأنام".

(1) الأُدْفوي: المرجع السابق، ص575.

(2) ابن فرحون: المرجع السابق، ص325.

(3) الأُدْفوي، المرجع السابق، ص599، والمكي، مرآة الجنان، ج4، ص236.

وذكر ذلك في مقدمة الشرح فقال: (فاخترت أن أعلم معاني الحديث التي أوردها صاحب "العمدة" وأسندها إلى الإمامين: البخاري ومسلم -رحمهما الله- فلم أجد من علماء الوقت من يعرف هذا الفن إلا واحد عصره، وفريد دهره، واسطة عقد الفضائل، ملحق الأواخر بالأوائل، الشيخ العالم الفاضل، الورع الزاهد حجة العلماء قدوة البلغاء، أشرف الزهاد، بقية السلف، مفتي المسلمين، أبا الفتح، تقي الدين، محمد بن الشيخ الإمام مجد الدين، أبي الحسين علي بن وهب بن مطيع القشيري -رحمه الله-، فأملى علي من معانيه كل فن غريب، وكل معنى بعيد على غيره أن يخطر بباله وهو عليه قريب. فعلقته ما أورده وحُمت على منهل فضله، رجاء أن أرد ما ورده، وسميت ما جمعت من فوائده، والتقطه من فرائده بـ"إحكام الأحكام، في شرح أحاديث سيد الأنام").

### ثانياً: سبب تأليف الكتاب

لقد كان سبب تأليف هذا الكتاب الذي هو شرح لكتاب "عمدة الأحكام" لعبد الغني المقدسي هو طلب الوزير عماد الدين ابن الأثير من شيخه العلامة ابن دقيق العيد أن يُبين له معاني هذا الكتاب فأملى عليه هذا الشرح النفيس، وقد ذكر الوزير ابن الأثير هذا الطلب في مقدمة الشرح فقال: (فاخترت أن أعلم معاني الحديث التي أوردها صاحب "العمدة" وأسندها إلى الإمامين: البخاري ومسلم -رحمهما الله- فلم أجد من علماء الوقت من يعرف هذا الفن إلا واحد عصره، وفريد دهره، واسطة عقد الفضائل، ملحق الأواخر بالأوائل، الشيخ العالم الفاضل، الورع الزاهد، حجة العلماء قدوة البلغاء، أشرف الزهاد، بقية السلف، مفتي المسلمين، أبا الفتح، تقي الدين، محمد بن الشيخ الإمام مجد الدين، أبي الحسين علي بن وهب بن مطيع القشيري رحمه الله، العامل بعلمه، المحقق في إفهامه وفهمه المتبع ما أمره الله به من حكمه. رحمه الله تعالى، ونفع به. فإنه الذي فاق النذراء والأمثال. واتصف من المحاسن بما تضرب به الأمثال. فوجهت وجه آمالي إليه. وعولت في فهم معاني هذا الكتاب عليه. وعرفته القصد مما أريد. وأصغيت لما بيدي فيه من القول وما يعيد. فأملى

عليّ من معانيه كل فن غريب، وكل معنى بعيد على غيره أن يخطر بباله وهو عليه قريب. فعلقته ما أورده وحُمت على مَنْهَل فضله، رجاء أن أَرِدَ ما ورده<sup>(1)</sup>.

### المطلب الثاني: ثناء العلماء عليه

لقد ذكر شرح العمدة كثيرٌ مِمَّن ترجم للإمام ابن دقيق العيد -رحمه الله- وأثنوا عليه، منهم:

- 1- الأدفوي؛ حيث قال: «لو لم يكن له إلا ما أملاه على العمدة، لكان عمدة في الشهادة بفضله، والحكم بعُلوّ منزلته في العلم ونُبْله»<sup>(2)</sup>.
- 2- وقال ابن فرحون -رحمه الله-: «شرح العمدة في الأحكام، أملاه إملاءً على ابن الأثير أبان فيه عن علمٍ واسعٍ، وذهنٍ ثاقبٍ، ورسوخٍ في العلم»<sup>(3)</sup>.
- 3- وقال الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله-: «أذكرُ في زمن الطُّلب أنِّي كنتُ أتتبع شرح ابن دقيق العيد على عمدة الأحكام لأنَّ هذا الشرح من أعظم الشروح في مسألة الرجوع إلى القواعد الأصولية... وهو في الحقيقة من جهة القواعد الأصولية والفقهية يعتبر مرجعاً»<sup>(4)</sup>.

### المطلب الثالث: الدراسات التي خدمت الكتاب

لقد حظي كتاب إحكام الأحكام بعناية من قِبَل العلماء، حتَّى أكثرُوا من النقل عنه قديماً وحديثاً، وأمّا من جهة خدمته من حيث إخراج النّص، والتعليق عليه وغير ذلك فيمكن إجمالها في ثلاثة مجالات:

**أولاً: التحقيق:** وأقصد به إخراج النّص صحيحاً سليماً كما أملاه مؤلفه -رحمه الله- أو قريباً منه، وجاء في هذا المجال عدد من المحاولات منها:

- 1- طباعته قديماً في الهند، غير أنّ هذه الطبعة قد مُنّت أغلاطاً كثيرة، لكنّها حازت السبّقة في إخراج الكتاب إلى الوجود.

(1) ابن دقيق العيد، إحكام الأحكام، ص59.

(2) الأدفوي: المرجع السابق، ص575.

(3) ابن فرحون: المرجع السابق، ج2، ص318-319.

(4) محمد بن صالح بن محمد بن سليمان أبو عبد الله آل عثيمين الوهبي التميمي، منظومة أصول الفقه وقواعده، دار ابن الجوزي، ص26.

ب- ثم طُبِعَ الكتاب بعناية الشيخ محمد منير الدمشقي في مصر سنة 1342-1344 هـ ، ولم يُعَنَ بتصحيحه العناية الواجبة، فكانت الأغلط كثيرة، ولعلَّ عذره أنَّه اعتمد مطبوعة الهند وحدها.

ج- ثمَّ قام بطبعه وتصحيحه الشيخ محمد حامد الفقي، والشيخ أحمد شاكِر-رحمهما الله-، وأصبحت هذه الطبعة هي المتداولة بين طُلَّاب العلم، وتقع في مُجلَّدَيْن، إلاَّ أنَّها لم تسلم من الأخطاء المطبعية كسابقتيها.

د- وطُبِعَ بتحقيق الشيخ عبد القادر عرفان حسونة، سنة 1417 هـ، في دار الفكر في بيروت.  
هـ- وطُبِعَ أيضًا بعناية الأستاذ/ حسن أحمد إسبر، سنة 1423 هـ، وهي طبعة جيِّدة من حيث العناية بالنصِّ، غير أنَّه وقع فيها بعض التصحيفات.

### ثانياً: التعليق

لمَّا كان كتاب الإحكام دقيق العبارة، غزير المعنى، احتاج في بعض المواطن إلى إيضاح مُراد المؤلف، وقد كان من الكتب في هذا المجال:

أ- العُدَّة حاشية العلامَّة محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني على إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، وقد طُبِعَت في أربعة مجلدات، بالمطبعة السلفية بالقاهرة سنة 1379 هـ، وقام بتحقيقها والتعليق عليها الشيخ علي بن محمد الهندي، وقدَّم لها وأخرجها الشيخ محب الدين الخطيب.

ب- حاشية لشمس الدين السخاوي، أسماها: القول المفيد في إيضاح شرح العمدة لابن دقيق العيد<sup>(1)</sup>.

### ثالثاً: الدراسات الجامعية المعاصرة

لقد قام بعض الباحثين باستخلاص شيءٍ من درر ونفائس هذا الشرح المبارك؛ إلاَّ أنَّها عُنيَت بالجانب الأصولي منه، فتمَّ استلال اختيارات ابن دقيق العيد الأصولية، وهي على النحو التالي:

(1) السخاوي، الضوء اللامع، دار الجبل - بيروت، ط1، 1412 هـ-1992 م. ج8، ص16.

- أ- آراء ابن دقيق العيد الأصولية من خلال كتابه الإحكام شرح عمدة الأحكام، للباحث /محمد بوزيان، وهي رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير من جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية.
- ب- آراء ابن دقيق العيد الأصولية في كتابه شرح عمدة الأحكام وأثرها في استنباطه من الحديث، للدكتور خالد محمد العروسي، وهي رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير من جامعة أم القرى بمكة المكرمة سنة 1411-1412هـ.

### المبحث الثالث: حياة الامام عبد الغني مقدسي.

#### المطلب الأول: ملامح عصره

بداية نقدم عرضاً موجزاً عن عصر الحافظ عبد الغني المقدسي والبيئة التي عاش فيها، والظروف التي سادت في عصره، وأحاطت بحياته، لأن للزمان الذي يعيش فيه الإنسان أثر في تكوين شخصيته وفلسفته، ونظرتيه للحياة ومنهجه، واتجاهه، والعصر الذي عاش فيه الحافظ عبد الغني وهو النصف الثاني من القرن السادس الهجري.

ولد الحافظ عبد الغني بعهد الخليفة المقتفي بأمر الله أبي عبد الله محمد بن المستظهر بالله المتوفى سنة 555هـ، وهو رمز للخلافة وليس بيده من أمور الدولة شيء، ويعتبر هذا التاريخ عمق ضعف الدولة العباسية<sup>(1)</sup>، كما عاصر الحافظ المقدسي خلافة المستجد بالله أبي المظفر يوسف بن المقتفي المتوفى سنة: 566هـ، ولم يكن أحسن حالاً من أبيه كثيراً<sup>(2)</sup>.

وقد عاش الحافظ المقدسي المستضيء بأمر الله أبي محمد الحسن بن المستجد بالله بن يوسف بن المقتفي المتوفى سنة: 575هـ، وقد خيراً من أبيه<sup>(3)</sup>، وقد عاصر الحافظ أحداث الملك

(1) ابن كثير، البداية و النهاية، مرجع سابق، ج12، ص241.

(2) ابن الأثير: علي بن ابي الكرم محمد الشيباني، ت630هـ، الكامل في التاريخ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 1415هـ، ج10، ص28. والذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق: د.عبد السلام تدمرة، دار الكتاب العربي، لبنان، بيروت، ط1، 1407هـ-1987م، ج38، ص34.

(3) الذهبي، دول الإسلام، تحقيق: فهيم شلتوت، محمد مصطفى إبراهيم، الهيئة العليا للكتاب، 1974م، ج6، ص56-75.

العادل نور الدين أبي القاسم محمود بن زكي الملقب بالشهيد المتوفى سنة: 577هـ، وكان ملكاً مجاهداً ومحاسن، جمة في دينه وشجاعته وغزواته وفتوحاته ومساجده وبره وعدله<sup>(1)</sup>.

وقد عاصر الحافظ المقدسي خلافة صلاح الدين الملك الناصر أبي المظفر يوسف بن أيوب بن شاذي المتوفى سنة: 589هـ، الذي رفع راية الجهاد مؤيداً منصوراً بنصر الله ثم بجيوش المسلمين<sup>(2)</sup>.

وشهد المقدسي عصر خلافة الناصر لدين الله أبي العباس أحمد بن المستضيء بأمر الله المتوفى سنة: 622هـ<sup>(3)</sup>، وقد تميز عصره بقوة صلاح الدين الملك الناصر يوسف بن الأمير نجم الدين أيوب المتوفى سنة: 589هـ<sup>(4)</sup>، الذي كان سلطان زمانه له السيادة والقيادة، أذاق الفرنج الذل والهوان، وهو بحق السلطان المجاهد في سبيل الله، افتتح بسيفه وبإخوانه بلادا من الموصل إلى اليمن، ومن أسوان إلى طرابلس، فارتفع به المسلمون، ودك حصون الكفرة وأرغم أنوفهم في أراضيهم فعزَّ الله به الإسلام والمسلمين، ولا يزال المسلمون إلى الآن ينظرون إلى عصره أنَّه من العصور الإسلامية الزاهرة فلا تكاد ترى مسلماً إلا وهو يتمنى عودة مثل هذا العصر الزاهر<sup>(5)</sup>.

### الناحية التاريخية:

ما حلَّ ببلاد مصر من القحط والوباء المفرط، فخربت الديار وجلَّى عنها أهلها، وكان ذلك سنة 596هـ ودخلت سنة 597هـ، والبلاء شديد وأكلوا الجيف، ولحوم الآدميين، وجرى ما لا يُعبَّر عنه.

(1) ابن كثير، المرجع السابق، ج13، ص276-284. والذهبي، سير أعلام النبلاء، تحقيق: الأرنؤوط، محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط9، 1413هـ، ج20، ص533-534.

(2) الذهبي، العبر في خبر من عبر، تحقيق: صلاح الدين المنجد، مطبعة حكومة الكويت، 1984م، الكويت، ج4، ص298.

(3) أبو الفلاح عبد الحي بن احمد بن محمد ابن عماد العكري الحنبلي، ت1089هـ، شذرات الذهب، دار ابن كثير، ط1، 1406هـ-1986م، ج5، ص97.

(4) الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، ج21، ص278-287.

(5) أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري ابن الملقن سراج الدين، الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، دار العاصمة، السعودية، الرياض، ط1، 1417هـ-1997م، ج1، ص14-16.

قال الموفق عبد اللطيف: وعُدَّ البيض، ولمَّا وجد بيعة البيضة بدرهم، وبيع فَرُوج بمائة، وبيع مديدة بدينار، والذي دخل تحت قلم الحشيرة من الموتى في اثنين وعشرين شهراً مئة ألف وأحد عشر ألفاً إلا شيئاً يسيراً، وهو نزر في جنب ما هلك بمصر والحواضر، وكله نزر في جنب ما هلك بالإقليم، وسمعنا من ثيقات عن الإسكندرية أنَّ الإمام صلى يوم الجمعة على سبع مئة جنازة<sup>(1)</sup> وقوع الزلزلة العظمى بالشَّام التي كادت لها الأرض تسير سيراً، والجبال تمور موراً، وما ظنَّ النَّاسُ إلاَّ أنَّها القيامة جاءت دفتين دامت الواحدة مقدار ساعة أو أزيد. وقيل: إنَّ صفد لم يبق بها سوى رجل ونابلس لم يبق بها حائط، ومات بمصر خلقٌ تحت الردم، وكان ذلك سنة: 597هـ<sup>(2)</sup>.

### الناحية العلمية:

فقد كان هذا العصر زاخراً بعلماء في شتى المجالات خدموا العلم بمؤلفاتهم القيمة التي لا زال طلاب العلم يستفيدون منها إلى اليوم. فاشتهر من كبار المقرئين الإمام الشاطبي القاسم بن فيره بن أبي القاسم خلف بن أحمد الأندلسي المتوفى سنة: 590هـ، ناظم حرز الأمانى ووجه التهاني المنظومة المشهورة المعتمدة في القراءات وهي عمدة القراء<sup>(3)</sup>. وكان في هذا العصر كثير من علماء الحديث الكبار فمنهم الإمام المقدم في أصحاب الحديث في وقته ببغداد أبو الفضل محمد بن ناصر البغدادي المتوفى: 550هـ<sup>(4)</sup>، ومنهم مُحدث المشرق عبد الكريم السمعاني المتوفى سنة: 562هـ، ومنهم حافظ وقته محدث الشَّام علي بن الحسن بن هبة الله بن العساكر المتوفى سنة: 571هـ<sup>(5)</sup>، وأما في الفقه فقد كان من أعلام المذهب الحنفي العلامة علاء الدين أبو بكر بن مسعود الكاساني<sup>(\*)</sup>

(1) الذهبي، المرجع السابق، ج22، ص219-220.

(2) الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، المحقق: د.بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، ط1، 2003م، ج12، ص941.

(3) الذهبي، معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1404هـ، ج1، ص573-575.

(4) السيوطي: جلال الدين، ت911هـ، طبقات الحفاظ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1403هـ، ص467.

(5) ابن قاضي شهبة: أبو بكر بن احمد، ت851هـ، طبقات الشافعية، عالم الكتب، بيروت، 1407هـ، ط1، ج2، ص12-13 و14.

(\*) الكسائي: نسبة الى كاسان، وهي بلدة وراء الشاش، وبها قلعة حصينة. السمعاني، ت562هـ، الانساب، دار الفكر، بيروت، 1998م، ج5، ص15.

المتوفى سنة: 587هـ<sup>(1)</sup>. ومن كبار الفقهاء المالكية الشيخ الإمام إسماعيل بن مكي القرشي الزهري العوفي الإسكندري المتوفى سنة: 581هـ<sup>(2)</sup>، والفقهاء العلامة محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بالحفيد المتوفى سنة: 595هـ<sup>(3)</sup>. واشتهر من كبار الشافعية في هذا العصر جماعة كالفقيه محمد بن علي الرحبي المتوفى سنة: 579هـ<sup>(4)</sup>. وقد كان هذا القرن قمة النضوج في أصول الفقه، وكان من أبرز من أَلَّف فيه العلامة علي بن أبي علي الآمدي المتوفى سنة: 631هـ<sup>(5)</sup>، والعلامة فخر الدين محمد بن عمر الرازي المتوفى سنة: 606هـ<sup>(6)</sup>. ومن مشاهير نحاة العصر الإمام العلامة النحوي محب الدين أبو البقاء عبد الله بن الحسين العكبري المتوفى سنة: 616هـ<sup>(7)</sup>. وكان من مشاهير المؤرخين في هذا العصر أبو الحسن بن محمد بن الأثير المتوفى سنة: 603هـ<sup>(8)</sup>، ثم إنَّ وسائل التعليم قد تنوعت في ذلك العصر وهي كثيرة وأهمها المدارس والمساجد والرحلات. وقد جدد الخليفة العباسي الناصر لدين الله أبو العباس أحمد بن المستضي بأمر الله المتوفى سنة: 622هـ في سنة 589هـ مكتبة كتب المدرسة النظامية ببغداد ونقل إليها ألوفاً من الكتب الحسنة<sup>(9)</sup>.

### المطلب الثاني: حياته الشخصية :

أولاً: اسمه ونسبه: هو الإمام، العالم، الحافظ الكبير، الصادق، العابد، الأثري، المتبع، عالم الحفاظ، تقي الدين أبو محمد عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور بن رافع بن حسن بن جعفر المقدسي الجماعيلي<sup>(\*)</sup>، ثم الدمشقي المنشأ، الصالحي الحنبلي.

(1) الذهبي، تاريخ الإسلام، مرجع سابق ج42، ص137.

(2) الذهبي، المرجع السابق، ج21، ص122.

(3) ابن فرحون، ت799هـ، الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب، دار الكتب العلمية، بيروت، ص284.

(4) تاج الدين بن علي، ت771هـ، طبقات الشافعية الكبرى، هجر للطباعة والنشر التوزيعي، 1413هـ، ط2، ج6، ص156.

(5) ابن قاضي شهبة، ت851هـ، طبقات الشافعية، ج2، ص76-80.

(6) ابن قاضي شهبة، المرجع السابق، ج2، ص65-66.

(7) خير الدين الزركلي، ت1396هـ، الأعلام للزركلي، دار الملايين، ط15، 2002م، ج4، ص80.

(8) ابن قاضي شهبة، المرجع السابق، ج2، ص80-81.

(9) ابن كثير، البداية والنهاية، مرجع سابق، ج13، ص6.

(\*) نسبة إلى جماعيل وهي قرية في جبل نابلس في أرض فلسطين (معجم البلدان، ج2، ص159).

**ثانياً: مولده:** قال الزكي المنذري (ت656هـ)<sup>(1)</sup>: وذكر عنه بعض أصحابه ما يدل على أن مولده سنة أربع وأربعين وخمسمائة.

وذكر ابن النجار (ت43هـ) في تاريخه-على ما نقل ابن رجب (ت795)<sup>(2)</sup> - أنه سأل الحافظ عبد الغني عن مولده فقال: إما في سنة ثلاث أو في سنة أربع وأربعين خمسمائة، وأنه قال: الأظهر أنه سنة أربع.

وقال الذهبي: نقلنا عن الضياء، ولد سنة احدى وأربعين وخمسمائة أظنه في ربيع الآخر، وقال الضياء نقلنا عن والدته هو أكبر من أخيها الشيخ الموفق بأربعة أشهر، والموفق ولد في شعبان.

**ثالثاً: نشأته ورحلاته:** نشأ رحمه الله في بيت العلم والفضل وأسرة عريقة بالعلم بدأ في طلب العلم من صغره، وقرأ على مشايخه الذين في بلده قبل أن بدأ برحلته إلى طلب العلم.

سمع الكثير بدمشق، ولما اكتمل له العشرين من عمره تقريباً بدأ برحلته إلى الإسكندرية، وبيت المقدس، ومصر، ودمياط، وبغداد، وحران، والموصل، واصبهان، وهمذان<sup>(3)</sup>.

**رابعاً: ما ابتلي به الحافظ:** قلت: عقيدة الحافظ عبد الغني هي عقيدة السلف رحمهم الله وهي الإيمان بآيات وأحاديث الصفات، وإثباتها لله من غير تشبيه ولا تعطيل ولا تأويل. **لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ** { [الشورى: 11].

قال الحافظ الضياء سمعت بعض أصحابنا يقول: إن الحافظ أمر أن يكتب اعتقاده فكتب: أقول كذا لقول الله كذا و أقول كذا لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا، حتى فرغ من المسائل التي يخالفون فيها، فلما وقف عليها الملك الكامل قال: إيش في هذا يقول بقول الله عز وجل وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: فخلي عنه، وقال الحافظ ابن رجب: قرأت بخط الامام الذهبي:.... ولم

(1) عبد العظيم بن عبد القوي المنذري زكي الدين أبو محمد، التكملة لوفيات النقلة، مؤسسة الرسالة، ط1405، 3هـ-1985م، ج1، ص18.

(2) ابن رجب: زين الدين أبي الفرج عبد الرحمان بن شهاب الدين أحمد البغدادي، ت795هـ، الذيل على طبقات الحنابلة، مطبعة السنة المحمدية، 1372هـ-1952م، ج2، ص5.

(3) عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي، عمدة الأحكام في معالم الحلال والحرام عند خير الأنام محمد عليه الصلاة والسلام، ص9 و10.

يبد من الرجل أكثر مما يقوله خلق من العلماء الحنابلة والمحدثين من أن الصفات الثابتة محمولة على الحقيقة لا على المجاز أعني أنها تجري على مواريدها لا يعبر عنها بعبارات أخرى كما فعلته المعتزلة أو المتأخرون من الأشعرية، هذا مع أنه صفاته تعالى لا يماثلها شيء وبكل حال فالحافظ عبد الغني من أهل الدين والعلم والتأله والصدع بالحق ومحاسنه كثيرة فنعوذ بالله من الهوى والمراء والعصبية والافتراء ونبراً من كل مجسم و معطل<sup>(1)</sup>.

**خامساً: حفظه:** قال الحافظ الضياء: كان شيخ الحافظ لا يكاد احد يسأله عن حديث إلا ذكره له وبينه وذكر صحته أو سقمه ولا يُسأل عن رجل إلا قال: هو فلان بن فلان الفلاني ويذكر نسبه. وأنا أقول: كان الحافظ عبد الغني أمير المؤمنين في الحديث. قال الضياء: وشاهدت الحافظ غير مرة بجامع دمشق يسأله بعض الحاضرين وهو على المنبر: اقرأ لنا أحاديث من غير أجزاء فيقرأ الأحاديث من أسانيدھا عن ظهر قلبه. وسمعت أبا سليمان بن علي الحافظ يقول: سمعت بعض أهلنا يقول: إن الحافظ سئل لما لا تقرأ الأحاديث من غير كتاب؟ فقال: إني أخاف العجب.

وسمعت أبا العباس أحمد بن محمد بن الحافظ قال سمعت علي بن فارس الزجاج الشيخ الصالح قال: لما جاء الحافظ من بلاد العجم قلت: يا حافظ ما حفظت بعد مائة ألف حديث؟ قال: بلى. أو ما هذا معناه<sup>(2)</sup>.

### المطلب الثالث: حياته العلمية والعملية

#### الفرع الأول: حياته العلمية، رحلاته العلمية، شيوخه وتلاميذه

**أولاً: حياته العلمية:** اتجه الحافظ عبد الغني إلى طلب العلم في سن مبكرة، فنتلمذ في صغره على عميد أسرته العلامة الفاضل الشيخ محمد بن احمد بن قدامة المقدسي أبو عمر، ثم تتلمذ على شيوخ دمشق وعلمائها فأخذ عنهم الفقه وغيره من العلوم<sup>(3)</sup>.

(1) ابن رجب، مرجع سابق، ج2، ص24. و سير أعلام النبلاء، ج21، ص465.

(2) تقي الدين عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي، ت600 هـ، عقيدة الحافظ، تحقيق عبد الله بن محمد البصيري، الرياض، الرئاسة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، 1411-1990م، ط1، ص11-12.

(3) تقي الدين عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي، المرجع السابق، ص9-10.

ثانياً: رحلاته العلمية: كانت له رحلات علمية جاب خلالها كثير من البقاع، وسمع فيها بدمشق والإسكندرية وبيت المقدس ومصر وبغداد وحران والموصل وأصبهان وهمدان وغيرها.

سافر إلى بغداد مرتين ومصر مرتين، وكان ارتحاله إلى دمشق وهو صغير بعد سنة خمسين وخمسائة، فسمع بها من أبي المكارم ابن هلال وسلمان بن علي الرحبي وأبي عبد الله محمد بن حمزة القرشي وغيرهم، ثم رحل إلى بغداد سنة إحدى وستين وخمسائة مع ابن خاله الشيخ الموفق فأقاما ببغداد أربع سنين، وكان الموفق ميّله إلى الفقه والحافظ عبد الغني ميّله إلى الحديث فنزلا على الشيخ عبد القادر وكان يراعيهما ويحسن إليهما وقرأ عليه شيئاً من الحديث والفقه، وحكى الشيخ الموفق أنهما أقاما عنده نحواً من أربعين يوماً ثم مات وأنها كانا يقرآن عليه كل يوم درسين من الفقه فيقرأ هو من الخرق من حفظه والحافظ من كتاب الهداية.

قال الضياء: ويعد ذلك اشتغلاً بالفقه والخلاف على ابن المني وصاروا يتكلمان في المسألة وينظران، وسمعا من أبي الفتح ابن البطي واحمد بن المقرئ الكرخي وأبي بكر ابن النقور، وهبة الله بن الحسن ابن هلال الدقاق وأبي زرعة وغيرهم ثم عاد إلى دمشق .

ثم رحل الحافظ سنة ستة وستين إلى مصر والإسكندرية وأقام هناك مدة سمع فيها من السلفي، ثم عاد إلى دمشق ثم رحل أيضاً إلى الإسكندرية سنة سبعين وأقام بها ثلاث سنين وسمع بها من الحافظ السلفي وأكثر عنه حتى قيل لعله كتب عنه ألف جزء وسمع من غيره -أيضاً-، وسمع بمصر من أبي محمد بن بري النحوي وجماعة، ثم عاد إلى دمشق ثم سافر بعد السبعين إلى أصبهان وكان قد خرج إليها وليس معه إلا قليل فلوس فسهل الله له من حملة وانفق عليه حتى دخل أصبهان وأقام بها مدة وسمع بها الكثير وحصل الكتب الجيدة ثم رجع.

وسمع بهمدان من عبد الرزاق بن إسماعيل القرماني والحافظ أبي العلاء وغيرهما، وبأصبهان من الحافظين أبي موسى المدني وأبي سعد الصائغ وطبقتهما. وسمع بالموصل منه من خطيبها أبي الفضل الطوسي وكتب بخطه المتقن ما لا يوصف كثرة وعاد إلى دمشق.

ولم يزل ينسخ ويصنف ويحدث ويفيد المسلمين، ويعبد الله حتى توفاه الله على ذلك. وقد جمع فضائل الحافظ وسيرته الحافظ ضياء الدين في جزأين وذكر فيها أن الفقيه مكي بن عمر بن نعمة المصري جمع فضائله-أيضا-(1).

### ثالثا: شيوخه وتلاميذه

أ- **أولا: شيوخه:** سمع أبا الفتح بن البطي وأبا الحسن علي بن رباح الفراء، وابن المني، والشيخ عبد القادر الجيلي وهبة الله بن هلال الدقاق و أبا زرعة المقدسي ومعمربن الفاخر واحمد بن المقرب ويحي بن ثابت وأبا بكر بن الناكور واحمد بن عبد الغني الباجسرائي، وعدة ببغداد، والحافظ أبا طاهر السلفي بالإسكندرية وأقام عنده ثلاث سنين فكتب عنه نحو من ألف جزء، وبدمشق من أبي المكارم بن هلال وسلمان بن علي الرحبي و أبا المعالي بن صابر وعدة، وبمصر محمد بن علي الرحبي وعبد الله بن بري وطائفة، وبأصبهان الحافظ أبا موسى المديني وأبا الوفاء محمود بن حنكا و أبا الفتح الخرقى وابن ينال الترك ومحمد بن عبد الواحد الصائغ وحبيب بن إبراهيم الصوفي، وبالموصل أبا الفضل الطوسي و غيرهم من الأئمة المشهود لهم بالعلم والفضل(2).

ب- **ثانيا: تلاميذه :** حدث عنه الشيخ موفق الدين و أولاده الثلاثة الحافظ عز الدين محمد والحافظ أبو موسى عبد الله والفقيه أبو سليمان، والحافظ الضياء المقدسي والخطيب سليمان رحمه الأسعردى والبهاء عبد الرحمن، والشيخ الفقيه محمد اليونيني والزين بن عبد الدائم و أبو الحجاج ابن خليل والتقي اليلداني والشهاب القوصي وعبد العزيز بن عبد الجبار القلانسي والواعظ عثمان بن مكي الشارعي واحمد بن حامد الارناحي وإسماعيل بن عبد القوى بن عزون وأبو عيسى بن عبد الله بن علاق الرزاز...و خلق آخرهم موتى سعد الدين محمد بن مهلهل الجيني، وروى عنه بالإجازة شيخنا أحمد بن أبي الخير الحداد(3).

(1) تقي الدين عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي، المرجع السابق، ص10-11.

(2) ابن رجب، ذيل طبقات الحنابلة، ج2، ص24. والذهبي، سير أعلام النبلاء، ج21، ص465.

(3) الذهبي، المرجع السابق، ج21، ص446.

**الفرع الثاني : ثناء العلماء عليه، تصانيفه، وفاته.**

**أولاً: ثناء العلماء عليه:** عن أبي محمد عبد العزيز بن عبد الملك الشيباني، يقول: سمعت التاج الكندي يقول: لم يكن بعد الدار قطني مثل الحافظ عبد الغني<sup>(1)</sup>.

وقال الفقيه أبو ثناء بن همام الأنصاري سمعت التاج الكندي يقول لم ير الحافظ عبد الغني مثل نفسه<sup>(2)</sup>.

وقال أبو نزار ربيعة بن الحسن: قد رأيت أبا موسى المدني، وهذا الحافظ عبد الغني أحفظ منه<sup>(3)</sup>.

**ثانياً: تصانيفه:** كان رحمه الله من المكثرين في التأليف وقد تربو مؤلفاته إلى (70) كتاباً كما حصرها الباحثون وهي كثيرة جليلة النفع، عظيمة الفائدة وقد أوتي بسطة وبراعة في علم الحديث وغيره من العلوم الكثيرة<sup>(4)</sup>، ومن أهم مصنّفاته: المصباح في عيون الأحاديث الصّاح والكمال في معرفة رجال الكتب الستّة، ونهاية المراد ومحنة الإيمان أحمد، الأحكام الكبرى، والصغرى (عمدة الأحكام)<sup>(5)</sup>.

**ثالثاً: وفاته:** مرض رحمه الله في ربيع الأول سنة (600هـ) مرضاً شديداً منعه من الكلام والقيام ستة عشر يوماً، وكان لا يفتر عن ذكر الله تعالى، ثم إنه أجاز لأولاده، وأوصاهم بعدم تضييع العلم، وتوفي في يوم الاثنين الثالث والعشرين، وقيل: الرابع والعشرين من شهر ربيع الأول سنة (600هـ) عن تسع وخمسين سنة<sup>(6)</sup>.

(1) الذهبي، تاريخ الإسلام، ج42، ص446. وسير أعلام النبلاء، ج42، ص444.

(2) ابن رجب، مرجع سابق، ج2، ص7-8.

(3) ابن رجب، مرجع سابق، ج2، ص8. وتاريخ الإسلام، ج42، ص447.

(4) تقي الدين عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي، عمدة الأحكام في معالم الحلال والحرام عند خير الانام محمد عليه الصلاة والسلام، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط1، 1423هـ-2002م، السعودية، الرياض، ص12.

(5) تقي الدين عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي، عمدة الأحكام من كلام خير الانام محمد صلى الله عليه وسلم، نسخة جديدة أعدت للحفظ والمراجعة وحوت في آخرها الأربعين النووية طيبة للنشر والتوزيع، 1440هـ-2019م، ص13.

(6) ابن رجب، مرجع سابق، ج2، ص8. وتاريخ الإسلام، ج42، ص447.

## المبحث الرابع: التعريف بكتاب عمدة الأحكام.

### المطلب الأول: التعريف بالكتاب

#### أولاً: اسم الكتاب وكيفية ترتيبه

أ- اسم الكتاب: جاء اسم الكتاب بتسميات عدة، منها: الأحكام الصغرى<sup>(1)</sup> وعمدة الأحكام من كلام خير الأنام صلى الله عليه وسلم<sup>(2)</sup> والعمدة في الأحكام في معالم الحلال والحرام عن خير الأنام محمد عليه الصلاة والسلام<sup>(3)</sup>، وعمدة الأحكام مما اتفق عليه البخاري ومسلم<sup>(4)</sup>.

ب- ترتيب الكتاب: اتبع الحافظ عبد الغني المقدسي رحمه الله- في ترتيبه لكتابه الترتيب الفقهي، فقسمه إلى كتب وأبواب، حيث بدأ كتابه بكتاب الطهارة، فالصلاة، فالجنائز، فالزكاة، وهكذا إلى آخر الكتب والأبواب الفقهية، ثم ختمه بكتاب العتق.

وقد احتوى الكتاب على تسعة عشر كتاباً تضمنت داخلها عدداً من الأبواب، وتجدر الإشارة إلى أن هناك سبعة كتب لا تحتوي على أبواب وهي الجنائز، واللعان، والرضاع، والقصاص، والأشربة، واللباس، والجهاد.

ثانياً: سبب تأليفه: قال المصنف في مقدمته بعد الحمدلة والصلاة والسلام على نبيه ورسوله محمد وآله وصحبه: "فإن بعض إخواني سألني اختصاً جملة في أحاديث الأحكام، مما اتفق عليه الإمامان: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري، ومسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري، فأجبتة إلى سؤاله رجاء المنفعة به"<sup>(5)</sup>.

ثالثاً: محتوى الكتاب: يحتوي هذا الكتاب على نخبة من أحاديث الأحكام منتقاة من أصح آثار النبي صلى الله عليه وسلم اختارها المؤلف من صحيح البخاري ومسلم، ورتبها على الأبواب الفقهية؛ لتكون عوناً على أخذ المسائل من أدلتها الصحيحة<sup>(6)</sup>.

(1) ابن رجب، ذيل طبقات الحنابلة، ج3، ص25، وسير أعلام النبلاء، ج21، ص448

(2) جاءت هذه التسمية في طبعة دار الثقافة العربية، دمشق-بيروت، 1408هـ-1988م، تحقيق محمود الأرناؤوط

(3) ورد هذا الاسم في طبعة دار الجيل، 1991م، بتحقيق الشيخ أحمد بن محمد شاکر المصري.

(4) تقي الدين عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي، الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، ج1، ص24.

(5) تقي الدين عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي، عمدة الأحكام، ص29.

(6) تقي الدين عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي، متن عمدة الأحكام من كلام خير الأنام صلى الله عليه وسلم، ص2.

رابعاً: مصادر الحافظ في عمدة الأحكام: انتقى عبد الغني المقدسي كتابه من الجامع الصحيح للإمام البخاري، والجامع الصحيح للإمام مسلم كما صرح بذلك في مقدمة كتابه بقوله: " فإن بعض اخواني سألني اختصار جملة في أحاديث الأحكام، مما اتفق عليه الإمامان: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري، ومسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري فأجبتة إلى سؤاله رجاء المنفعة به"<sup>(1)</sup>. وذكر نظر محمد الفاريابي -في مقدمة تحقيقه لهذا الكتاب الصادرة عن دار طيبة للنشر والتوزيع سنة 1423هـ- أن من أهم المصادر عند المؤلف كتاب الجمع بين الصحيحين للحميدي<sup>(2)</sup>.

### المطلب الثاني: ثناء العلماء على الكتاب ومزاياه

أولاً: ثناء العلماء على الكتاب: أثنى الزركشي على عمدة الأحكام بقوله: "وقد طار في الخافقين ذكره، وذاع بين الأئمة نشره، واعتنى الناس بحفظه وتفهمه، واكبوا على تعليمه وتعلمه، لا جرم اعتنى الأئمة بشرحه، وانتدبوا لإبراز معانيه عن سهام قدحه"<sup>(3)</sup>.

ثانياً: مزايا عمدة الأحكام: كتاب عمدة الأحكام له مزايا عدة، من أبرزها:

- 1- أنه كتاب فقه وحديث، فهو كتاب فقه؛ لأن المؤلف رحمه الله رتبته على الأبواب الفقهية ابتداء بالطهارة، ثم الصلاة و بقية العبادات، ثم المعاملات والنكاح والجنایات، ثم ختم مصنفه بكتاب العتق، وهو كتاب حديث؛ لأن صاحبه ذكر فيه الأدلة من السنة.
- 2- أحاديثه في أعلى مراتب الحديث الصحيح، مما اتفق عليه الإمامان البخاري ومسلم في صحيحهما.
- 3- سهل على طلبة العلم حفظ ودراسة مجموعة من أحاديث الأحكام.
- 4- أن متونه من المتون المعتمد عليها عند أهل العلم، وأنها مختصرة وموجزة<sup>(4)</sup>.

(1) تقي الدين عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي، عمدة الأحكام، ص 29.

(2) أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، مقدمة المحقق، ص 8.

(3) تقي الدين عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي، متن عمدة الأحكام من كلام خير الأنام صلى الله عليه وسلم، ص 2.

(4) تقي الدين عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي، المرجع نفسه، الموضوع نفسه، ص 2.

## المطلب الثالث : الدراسات التي خدمت الكتاب

## شروح العلماء على كتاب عمدة الأحكام للمقدسي وتعليقاته:

اهتم أهل الحديث والفقهاء كثيرا بهذا الكتاب فكثرت الشروح والتعليقات عليه إلا أنّ أغلب تلك الجهود عنيت بالجانب الفقهي، ولم يخص الجانب اللغوي بكثير عناية. ومن تلك الشروح :

- 1- إحكام الأحكام في شرح أحاديث سيد الأئمة لابن الأثير (ت 699هـ).
- 2- إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام لابن دقيق العيد (ت 702هـ).
- 3- إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام لأبي الحسن العطار (ت 724هـ).
- 4- العمدة شرح العمدة لابن عسكر (ت 732هـ).
- 5- رياض الإفهام شرح عمدة الأحكام للفاكهاني (ت 734هـ).
- 6- تيسير المرام شرح عمدة الأحكام للثلمساني (ت 781هـ).
- 7- الإعلام بفوائد عمدة الأحكام لابن الملقن (ت 804هـ).
- 8- عدة الحكام لمحمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت 817هـ).
- 9- كشف اللثام شرح عمدة الأحكام للسفاريني النابلسي الحنبلي (ت 1188هـ).
- 10- موارد الأفهام على سلسل عمدة الأحكام لابن بدران الدمشقي (ت 1346هـ).

وقد ضمن شراح عمدة الأحكام المذكورون وغيرهم في كتبهم مسائل نحوية وصرفية ولغوية، إلا أنّ ذلك كان عرضاً، وعلى سبيل تقرير الحكم الفقهي، وليس قصداً لتحرير تلك المسائل اللغوية، فضلاً عن أنّ كثيراً من تلك المصنفات مازالت مخطوطة، حبيسة المكتبات<sup>(1)</sup>.

وخلاصة القول أنّ الناحية السياسية شهدت العديد من المنازعات والتغيرات بين السلاطين ، ومعانات المجتمع وأما من الناحية الاقتصادية فكانت أمور الحياة ووسائل المعيشة في هذه الفترة التي

(1) الشيخ رضي الدين محمد بن الحسن الاستربادي، شرح شافية ابن الحاجب، تحقيق: محمد نور الحسن ومحمد الزفزاف ومحمد محي الدين عبد الحميد، دار الكتب العلمية، بيروت، 1402هـ، ج1، ص 83-92 وابن مالك جمال الدين محمد بن عبد الله الطائي الحياي الأندلسي، شرح التسهيل، تحقيق عبد الرحمان السيد ومحمد بدوي المختون، دار الهجر، ط1، 1410هـ، ج3، ص449.

عاشها ابن دقيق العيد عصيبة في أكثر الأحيان ، لكثرة الحروب التي كانت تقع بين المسلمين والصليبيين من جهة ، وبين المسلمين والنتار من جهة أخرى ، وبين سلاطين المسلمين فيما بينهم من جهة ثالثة وكانت المعانات من الناحية الاجتماعية من حيث سيادة الطبقة والتفرقة ، وأما من الناحية العلمية والثقافية فشهدت نهضة ونشاطا واسعا ضخما بسبب العديد من العوامل الداخلية والخارجية ، ونشأ الحافظ ابن دقيق العيد في أسرة مشهورة بالتكوين والصلاح ، وهو أبو الفتح تقي الدين محمد بن علي بن وهب بن مطيع بن أبي الطاعة القشيري المنفلوطي الصعيدي القوسي المشهور بابن دقيق العيد ولد سنة 625هـ ، ومن مشاهير شيوخه منهم : والده علي بن دقيق الشيخ مجد الدين علي بن وهب ، والشيخ ابن المقير الإمام المسند الصالح أبو الحسن علي بن الحسين بن علي بن منصور المقير البغدادي الأزجي الحنبلي ، والمنذر الحافظ الكبير أبو محمد المنذر الشامي المصري وغيرهم...، وأما من مشاهير تلاميذه نذكر: نجم الدين بن الرفعة الشافعي الإمام العلامة احمد بن محمد بن علي بن مرتفع أبو عباس المصري الشافعي، وعلاء الدين الباجي الإمام علي بن محمد بن عبد الرحمان بن الخطاب الباجي المغربي المصري ، وتاج الدين الفاكهاني أبو حفص الإمام عمر بن علي بن سالم بن عبد الله اللخمي الاسكندري المالكي وغيرهم ...، وقد ألف قاضي القضاة تقي الدين محمد بن علي بن وهب مصنفات كثيرة منها : الإمام في معرفة أحاديث الأحكام -الإمام بأحاديث الأحكام -شرح مختصر ابن الحاجب في الفقه وكتاب إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام .توفي رحمه الله في حادية عشر صفر سنة اثنين وسبع مائة (702هـ) وكتاب إحكام الأحكام هو عبارة عن شرح لكتاب عمدة الأحكام للإمام عبد الغني المقدسي .

وقمنا بدراسة الإمام عبد الغني المقدسي وكتابه بنفس دراسة الإمام ابن دقيق العيد وكتابه.

# الفصل الثاني: المنهج العام في الشرح الحديثي

المبحث الأول: ماهية الشرح الحديثي

المبحث الثاني: منهج الشرح الحديثي

نسعى في هذا الفصل لبيان المنهج العام في الشرح الحديثي من أوجه بيان السنة النبوية لما في من بيانات وتفصيلات مقتضى الشرع الإسلامي، فالمفسرون والفقهاء، والأصوليون وأهل العقيدة واللغويون، فضلا عن المحدثين وغيرهم في حاجة لفهم مراد الحديث الشريف ولتتبع هذا المنهج لآب من استخلاص أوجه الاستفادة من الشرح الحديثي وفق وسائل وقواعد يناقشها هاذ الفصل.

### المبحث الأول: ماهية الشرح الحديثي.

إن التطرق للمنهج العام في الشرح الحديثي يلزمنا بالتحدث عن علم الحديث إجمالاً.

#### المطلب الأول: مفهوم علم الحديث.

في هذا المطلب نتطرق لتعريف علم الحديث وبيان أقسامه.

#### الفرع الأول: تعريف علم الحديث.

##### أولاً: تعريف الحديث.

لغة: الحديث: نقيض القديم، والحوث: نقيض القدمة، حدث الشيء وحدثه، وأحدثه هو فهو محدث وحديث، وكذلك استحداثه<sup>(1)</sup>. والحديث: الجديد، والخبر: كالحديثي، ج أحاديث<sup>(2)</sup>.

اصطلاحاً: ما أضيف إلى الرسول صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية أو خلقية، أو أضيف إلى الصحابي أو التابعي<sup>(3)</sup>. وبالمثال يتضح التعريف:

– ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم من قول: عن أبي قتادة السلمي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس"<sup>(4)</sup>.

(1) ابن منظور: جمال الدين محمد بن مكرم بن علي، ت817هـ، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط3، 1414هـ، ج2 ص1.

(2) الفيروز آبادي: مجد الدين محمد بن يعقوب، ت817هـ، القاموس المحيط: تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، للنشر والتوزيع، بيروت- لبنان، ط8، 1426هـ -2005م، ج1، ص131.

(3) مصطفى سعيد الخن، بديع السيد الأحام، الإيضاح في علوم الحديث والاصطلاح دار الكلم الطيب، دمشق-بيروت، ط1425هـ-2004م، ص165.

(4) أخرجه البخاري كتاب الصلاة، باب إذا دخل المسجد فليركع ركعتين، رقم الحديث444، صحيح البخاري، دار ابن كثير، دمشق بيروت، ط1، 1423هـ-2002م، ص877.

- ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم من فعل: عن المغيرة بن شعبة أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر وأنه ذهب لحاجة له وأن مغيرة جعل يصب الماء عليه وهو يتوضأ فغسل وجهه ويديه ومسح على خفيه<sup>(1)</sup>.
- إقراره صلى الله عليه وسلم: عن ابن عمر قال: "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لنا لما رجع من الأحزاب: لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة، فأدرك بعضهم العصر في الطريق فقال بعضهم: لا نصلي حتى نأتيها، وقال بعضهم: بل نصلي ولم يرد منا ذلك. فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فلم يعنف واحدا منهم"<sup>(2)</sup>.
- صفة خُلُقِيَّة: عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه قال: "كان النبي صلى الله عليه وسلم أشد حياء من العذراء في خدرها"<sup>(3)</sup>.
- صفة خُلُقِيَّة: عن أبي إسحاق قال: سمعت البراء يقول: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس وجها وأحسنه خلقا، ليس بالطويل البائن ولا بالقصير"<sup>(4)</sup>.

### ثانيا: تعريف علم الحديث:

هو علم يعرف به أقوال النبي صلى الله عليه وسلم وأفعاله وأحواله فاندرج فيه معرفة موضوعه<sup>(5)</sup>.

عرفه الغوري: ومجموع القواعد والمباحث الحديثية المتعلقة بالإسناد والمتن أو بالراوي والمروي حتى تقبل الرواية أو ترد<sup>(6)</sup>. وعرفه سعيد الخن بأنه: مجموعة القواعد والقوانين التي يتوصل من

(1) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوضوء، باب الرجل يوضئ صاحبه، رقم الحديث 182، مرجع سابق، ص 57.

(2) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الخوف باب صلاة الطالب والمطلوب راكبا ويماء، رقم الحديث 946، المرجع السابق، ص 230-299.

(3) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم، رقم الحديث 3562، ص 877.

(4) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم، رقم الحديث 3562، المرجع السابق، ص 875.

(5) صديق بن حسن القنوجي، أبجد العلوم، اعده للطبع ووضع فهارسه عبد الجبار ذكار، منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دمشق، دط، 1978م، ج 2، ص 219.

(6) سيد عبد الماجد غوري، معجم المصطلحات الحديثية، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، ط 1، 1428 هـ - 2007م ص 11.

خلاله إلى تمييز مقبول الحديث من مردوده، ومعرفة آداب الرواية وكيفية فهمه<sup>(1)</sup> وقد ذكر السيوطي في مقدمة كتابه تدريب الراوي، تعريف علم الحديث نقلا عن ابن جماعة وابن حجر: (وقال الشيخ عز الدين بن جماعة: علم الحديث: علم بقوانين يعرف بها والمتن" وموضوعه السند والمتن، وغايته معرفة الصحيح من غيره. وقال أحوال السند شيخ الإسلام أبو الفضل بن حجر: أولى التعاريف له أن يقال: "معرفة القواعد المعرفة بحال الراوي والمروي")<sup>(2)</sup>.

### الفرع الثاني: أقسام علم الحديث.

ينقسم علم الحديث إلى قسمين رئيسيين هما

#### أولاً: علم الحديث رواية.

عرفه ابن الأكفاني ب: "علم ينقل أقوال النبي صلى الله عليه وسلم وأفعاله بالسماع المتصل وضبطها وتحريرها"<sup>(3)</sup>. وعرفه نور الدين عتر بأنه: "هو علم يشتمل على أقوال النبي صلى الله عليه وأفعاله وتقريراته وصفاته وروايتها وضبطها وتحرير ألفاظها"<sup>(4)</sup>. أو هو علم يبحث فيه عن كيفية اتصال الأحاديث بالرسول صلى الله عليه وسلم من حيث أحوال رواتها ضبطا وعدالة، حيث كيفية السند اتصالا وانقطاعا وغير ذلك من الأحوال يعرفها نقاد الأحاديث<sup>(5)</sup>.

#### ثانياً: علم الحديث دراية:

علم يعرف منه حقيقة الرواية، شروطها، وأنواعها، وأحكامها، وحال الرواة، وشروطهم، وأصناف المرويات وما يتعلق بها<sup>(6)</sup>. ويكمن الفرق بين علم الحديث رواية ونظيره دراية في أنّ علم الحديث دراية يوصل إلى معرفة المقبول من المردود بشكل علم أي بوضع قواعد عامة. فأما علم رواية

(1) سعيد الخن، بديع السيد اللحام، مرجع السابق، ص17.

(2) السيوطي: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، ت911هـ، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، شرح وتعليق صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، ط1، 1417هـ-1996م، ص9.

(3) ابن الأكفاني: محمد بن إبراهيم بن ساعد الأنصاري، القاصد إلى أسنى المقاصد في أنواع العلوم، تحقيق وتعليق عبد المنعم محمد عمر، دار الفكر العربي، القاهرة، ط1، د ت ن، ص155.

(4) نور الدين عتر، منهج النقد في علوم الحديث، دار الفكر، دمشق، ط2، 1399هـ-1979م، ص31.

(5) القنوجي، أبجد العلوم، ج2، ص306.

الحديث فإنه يبحث في هذا الحديث المعين الذي تريده، فيبين بتطبيق تلك القواعد أنه مقبول أو مردود، ويضبط روايته وشرحه، فهو إذن يبحث بحثاً جزئياً تطبيقياً<sup>(1)</sup>.

وقد أشار السيوطي إلى هذه الأنواع ومنزلها حيث قال في تدريب الراوي: "قال الإمام الحافظ أبو شامة: علوم الحديث الآن ثلاثة، أشرفها حفظ متونها ومعرفة غريبها وفقهها، والثاني حفظ أسانيد ومعرفة رجالها وتمييز صحيحها من سقيمها، وهذا كان مهماً وقد كفيه المشتغل بالعلم بما صنف فيه وألف فيه من الكتب، فلا فائدة إلى تحصيل ما هو حاصل، والثالث جمعه وكتابه وسماعه وتطريقه وطلب العلو فيه، والرحلة إلى البلدان والمشتغل بهذا مشتغل عما هو الأهم من العلوم النافعة، فضلاً عن العمل به الذي هو المطلوب الأصلي"<sup>(2)</sup>.

**المطلب الثاني: علم شرح الحديث.**

**الفرع الأول: تعريف علم الحديث.**

**أولاً: باعتباره مركباً:**

- 1- علم: يعلم علماً، نقيض الجهل، ورجل علامة وعلام وعليم وما علمت بخبرك، أي: ما شعرت به. وأعلمته بكذا، أي أشعرته، وعلمته تعليماً<sup>(3)</sup>.
  - 2- شرح: السعة والشرح: البيان، اشرح: أي بيّن<sup>(4)</sup>.
- وجاء في لسان العرب:

الشرح: الكشف. يقال: شرح فلان أمره أي اوضحه، وشرح مسألة مشكلة: بيّنها، وشرح الشيء، يشرحه شرحاً وشرحه: فتحه وبيّنه وكشفه... نقول شرحت الغامض إذا فسرتة<sup>(5)</sup>.

(1) ابن الأكفاني: المرجع السابق، ص220.

(2) السيوطي، مرجع سابق، ص12.

(3) الفراهيدي: الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم، ت170هـ، العين، تحقيق مهدي المخزومي، إبراهيم السامرائي، دار مكتبة الهلال، د ت ن، د ط 1، ص386.

(4) ابن منظور، مرجع سابق، ج6، ص93.

(5) ابن منظور، المرجع السابق، ج2، ص497.

ثانياً: باعتباره علماً.

علم شرح الحديث هو: معرفة مجموعة المسائل والأصول الكلية المتعلقة ببيان معاني وفقه ما أضيف إلى الرسول صلى الله عليه وسلم<sup>(1)</sup>. وقد جاء تعريفه في أبجد العلوم: علم شرح الحديث: علم باحث في مراد رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحاديثه الشريفة بحسب القواعد العربية والأصول الشرعية بقدر الطاقة البشرية وبنفعها وغايتها بمكان لا يخفى على إنسان<sup>(2)</sup>.

كما عرفه الصفدي بأنه: معرفة المسائل والأصول المتعلقة بشرح الحديث والتي تضبطه وتؤصل له، وتبين مناهجه، وطرقه ومسالكه، وموارده، وأسباب الخطأ فيه، وتعلقه بعلوم الشريعة عامة، وعلوم الحديث خاصة<sup>(3)</sup>.

ونشأة هذا العلم ترجع إلى عصره صلى الله عليه وسلم وعصر صحابته رضوان الله عليهم، فقد كان الحديث مبيناً وموضحاً لأمر الدين وقواعد الشريعة، وشارحاً لما أشكل من القرآن ومفسراً لما أجمل.

### الفرع الثاني: صور الشرح الحديثي:

يمكن تقسيم الشرح الحديثي إلى قسمين رئيسيين تندرج تحتها أقسام فرعية أخرى كالتالي:

#### أولاً: الشرح المتعلق بذات الحديث (الشرح التحليلي للحديث):

وله صور كثيرة قد تجمع في حديث واحد. وقد تتوافر معظمها أو أحادها وذلك بحسب الشارح والغرض من الشرح، ومقام الشرح إلى غير ذلك. وهذا الشرح يعود إلى الحديث نفسه دون التعدي إلى غيره بالشرح إلا بما شرح الحديث<sup>(4)</sup>.

ويمكن تعريف هذا النوع (أي الشرح التحليلي للحديث): بأنه دراسة تتناول حديثاً نبوياً واحداً، رواية ودراية من خلال تخريجه، وبيان درجته، وجمع ألفاظه التي روي بها، وبيان معاني المفردات

(1) محمد بن عمر بن سالم بازمول، علم شرح الحديث وروافد البحث فيه، ص7.

(2) صديق بن حسن القنوجي، مرجع سابق، ج2، ص336.

(3) بسام بن خليل الصفدي، علم شرح الحديث دراسة تأصيلية منهجية، رسالة دكتوراه في الحديث الشريف وعلومه، الجامعة الإسلامية، غزة، كلية أصول الدين، 1436هـ-2012م، ص13.

(4) أحمد بن محمد بن حميد، علم شرح الحديث (دراسة تأصيلية)، الدرعية، السنة12، العددان السابع والثامن والأربعون، رمضان، ذو الحجة:1430هـ، نوفمبر2009، يناير2010م، ص277.

والجمل، والأحكام والفوائد المستتبطة من الحديث، والتعريف برواته ولطائف إسناده، والبلاغة والإعراب، لما لذلك من إبراز المعنى وتوضيحه<sup>(1)</sup>.

وهو ينقسم إلى نوعين وقد ذكرنا في مقدمة النفع الشذي في شرح جامع الترمذي:

**1- الشرح الموضوعي أو الشرح بالقول:** فهو الذي يتصدى فيه الشارح لمواضيع معينة من سند الحديث ومتمته، فيذكر اللفظ أو العبارة من سندا الحديث أو متمته، ويسردها بكلمة (قوله) ثم بعد ذلك يشرح اللفظ أو العبارة من مختلف جوانبها، وإن تعدد موضوعها<sup>(2)</sup>.

**2- الشرح الممزوج:** فهو الذي يذكر نص الحديث سندا وممتا ممزوجين بشرحهما، بمعنى أن الشارح يذكر اللفظ أو العبارة من سندا الحديث أو متمته، ويذكر قبلها أو بعدها من كلامه هو ما إذا قرئ مع عبارة المتن اتضح معناه<sup>(3)</sup>.

**ثانيا: الشرح المتعلق بمعنى الحديث (الشرح الموضوعي للحديث):**

وهو الذي يدرس فيه الحديث المراد شرحه إسنادا وممتا، وتقسم الدراسة إلى موضوعات أو مباحث أو مسائل، أو فوائد، أو غير ذلك مما يصطلح عليه، بحيث يشرح ما يتعلق لكل موضوع على حدة... وفي هذه الطريقة لا يلتزم الشارح ترتيب المصنف أو الجامع أو الماتن، بل يلتزم ترتيب المباحث التي اختطها وسار عليها<sup>(4)</sup>.

### المبحث الثاني: منهج الشرح الحديثي.

في هذا المبحث سندرس تعريف منهج الشرح الحديثي، من ناحية دراستهم لشرح الحديثي

لمسائل الحديثية، ومسائل اللغة، وشرح الغريب، من خلال ثلاثة مطالب.

(1) عاصم بن عبد الله القريوشي، الحديث التحليلي (دراسة تأصيلية) ص5.

(2) محمد بن سيد الناس اليعمري، الشذي في شرح جامع الترمذي، دراسة وتحقيق أحمد معبد عبد الكريم، دار العاصمة، الرياض، ط1، 1409هـ، ج1، ص91.

(3) محمد بن سيد الناس اليعمري، المرجع السابق، ص91-92.

(4) بسام بن خليل الصفدي، المرجع السابق، ص26.

## المطلب الأول: المسائل الحديثية

## الفرع الأول: علم رجال الحديث

هو علم يعرف به رُواة الحديث<sup>(1)</sup>. مما سبق أن علم الرجال اتبع المصنفون الأوائل فيه أساليب متعددة في تأليفهم مما أدى إلى تنوع مصنفاتهم منها<sup>(2)</sup>.

## أولاً: كتب الطبقات التي شملت:

طبقات الصحابة والتابعين وتابعيهم وتابعهم، والطبقة قوم تقربوا في السن والإسناد أو في الإسناد فقط، بان يكون شيوخ هذا هم شيوخ الآخر أو يقاربوا شيوخه، وقد يكون الراوي في طبقة باعتبار مشابهته لها من وجه ومن طبقة آخر لمشابهته من وجه آخر، كأنس بن مالك وشبهه من أصغر الصحابة، هم مع العشرة في طبقة الصحابة، وعلى هذا الصحابة كلهم طبقة باعتبار اشتراكهم في الصحبة، وباعتبار آخر هو النظر إلى الفضل والسابق في الإسلام ومن كتب الطبقات نذكر:

- طبقات من روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من أصحابه" للهيثم بن عدي(ت207هـ).
- طبقات التابعين كما فعل أبو حاتم الرازي (ت277هـ) في كتابه" طبقات التابعين.
- طبقات الصحابة والتابعين" للإمام مسلم (ت261هـ).

ثانياً: كتب معرفة الصحابة: \* وهي خاصة بتراجم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنهم.

(1) علوم الحديث ومصطلحه- عرض ودراسة، د. صبحي إبراهيم الصالح، دار العلم للملايين، بيروت-لبنان، ط15، 1984م، ص110.

(2) علم الرجال نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع، المؤلف: أبو ياسر محمد بن مطر بن عثمان، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط1، 1417هـ-1996م، ص42.

\* الشَّيْخُ الإمامُ الحُجَّةُ أمير المؤمنين في الحديث، أبو الحسن علي بن الله بن جعفر بن نجيح بن بكر بن سعد السَّعْدِيُّ مَوْلَاهُمُ البصريُّ، المعروف: بابن المديني، مولى عُرْوَةَ بن عَطِيَّة السَّعْدِي. كان أبُوهُ مُحدِّثًا، مشهورًا، لَين الحديث. مولدُ علي في سنة إحدى وستين ومائة. قاله علي بن أحمد بن النَّضْرَةَ. وُلد بالبصرة. يروي عن: عبد الله بن دينار وطبقة من علماء المدينة.

والصحابي كما عرفه ابن المديني بأنه من صحب النبي صلى الله عليه وسلم أو رآه ولو ساعة من نهار فهو من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم<sup>(1)</sup>.

ومن كتب معرفة الأصحاب نذكر:

– الأحاد لأبي محمد عبد الله ابن محمد الجارود (توفي سنة 307هـ).

– معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني (توفي 430هـ).

– الصحابة لأبي بكر عبد الله بن أبي داود السجستاني (توفي سنة 316هـ).

### ثالثاً: كتب الجرح والتعديل:

ويعرف علم الجرح والتعديل بأنه: علم يبحث فيه عن جرح الرواة وتعديلهم، بألفاظ مخصوصة، وعن مراتب تلك الألفاظ، وهذا العلم من فروع علم رجال الأحاديث<sup>(2)</sup>.

وهذه الأنواع من المصنفات ظهرت في الفترة الواقعة ما بين أواخر القرن الثاني ومنتصف القرن

الثالث الهجري تقريباً ثم كثرت وتوسعت بعد ذلك، ونذكر:

– العلل ومعرفة الرجال لأبي عبد الله أحمد بن حنبل (ت241هـ) برواية ابنه عبد الله، مطبوع.

– الطبقات الكبرى لمحمد بن سعد المعروف بكاتب الواقدي (ت230هـ) مطبوع.

– الضعفاء ليحيى بن سعيد القطان (ت198هـ).

– ميزان الاعتدال للحافظ شمس الدين الذهبي (ت748هـ) مطبوع.

رابعاً: كتب تواريخ المدن: وظهرت منذ النصف الثاني من القرن الثالث الهجري. ومما أُلّف في الفن:

– تاريخ مكة لمحمد ابن إسحاق ابن العباس الفاكهي، مطبوع.

– أخبار مرو لأبي الحسن أحمد بن سيار بن أيوب المروزي (توفي 268هـ).

خامساً: كتب معرفة الأسماء وتمييزها: وعرفه متأخر نسبياً لأن بعض الرواة اشتهروا بألقابهم أو كناههم، فورد ذكرهم في الأسانيد تارة بالأسماء وتارة بالكنى وتارة بالألقاب، ولكيلا يقع الالتباس ويظن

(1) فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن العسقلاني الشافعي، تحقيق: محب الدين الخطيب، دار المعرفة-بيروت، 1379هـ، ج7، ص5.

(2) كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى بن عبد الله كاتب جلي القسطنطيني مكتبة المثنى -بغداد، ط1، 1941م، ص582.

أن الشخص الواحد المذكور بكنيته وأخرى باسمه هما شخصان، وجدت مصنفات تختص ببيان من عرف بكنيته أو بلقبه أو على العكس، وهذه هي "كتب الأسماء والكنى والألقاب، ومما ألفت في هذا الفن نذكر:

- كتاب الكنى والألقاب لأبي عبد الله الحاكم.
- كتاب الأسماء والكنى للإمام أحمد بن حنبل.
- وللحافظ السيوطي كتاب المنى في الكنى<sup>(1)</sup>.

### الفرع الثاني: ذكر بعض النماذج.

#### النموذج الأول:

ما جاء عن إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين قال: سفيان بن عيينة ثقة وحدثنا عبد الرحمن قال سمعت أبي يقول: أثبت أصحاب الزهري مالك وابن عيينة، وكان ابن عيينة أعلم بحديث عمور بن دينار من شعبة، وكان ابن عيينة إماماً ثقة<sup>(2)</sup>.

#### النموذج الثاني:

ذكر الإمام ابن دقيق العيد في شرحه لعمدة الأحكام كنى الصحابة ومثل ذلك قوله:  
عبد الله بن مسعود الحارث بن شمش هذلي يكنى أبا عبد الرحمن. شهد بدر يعرف بابن أم عبد. توفي بالمدينة سنة 32هـ<sup>(3)</sup>.

(1) ينظر الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، أبو عبد الله محمد بن أبي الفيض جعفر بن إدريس الحسني الإدريسي الشهير بالكتاني، تحقيق محمد المنتصر بن محمد الزمزمي دار البشائر الإسلامية، ط1، 1421هـ-200م، ص 122.

(2) الجرح والتعديل، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحدرد اباد الدكن- الهند، دار إحياء التراث العربي - بيروت، 1271هـ، 1952م، ط1، ص52.

(3) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، ابن دقيق العيد، مطبعة السنة المحمدية، ط1، ص162.

## المطلب الثاني: المسائل اللغوية (اللغة وشرح الغريب)

## الفرع الأول: علم الغريب:

## أولاً: تعريفه:

وهو علم يبحث عن بيان ما خفي على كثير من الناس معرفته من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد أن تطرّق الفسادُ إلى اللسان العربي<sup>(1)</sup>.

وينبغي هنا أن نفرق بين غريب الرواية أو رواية الأفراد وبين علم الغريب الحديث النبوي والذي يقصد به شرح ما خفي ألفاظ متن الحديث.

فالغريب ما يخفى من ألفاظ المتون ولو كانت متوتر... ووجه غرابته قلت استعمله بحث يبعد فهمه ويحتج إلى التفتيش عنه من كتب اللغة ولعله في عصره صلى الله عليه وسلم وحين تكلمه به ولم يكن غريباً إنما لما تطولت الأزمنة واختلطت الألسنة صار غريباً" ومن علوم الحديث معرفة غريب ألفاظه<sup>(2)</sup>.

## ثانياً: المؤلفات فيه:

ومما ألف في فن غريب الفظ الحديث.

– كتب " الدر النثير تلخيص نهاية ابن الأثير". واختصار السيوطي (ت1911هـ) للنهاية لابن الأثير.

– كتب " الفائق في غريب الحديث " الزمخشري (توفي 538هـ).

(1) علوم الحديث ومصطلحه، صبحي إبراهيم الصالح، مرجع سابق، ص113.

(2) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، تحقيق أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط1، سنة 1417هـ-1997م، ج2، ص235.

ثالثاً: نموذج من شرح الغريب عند شرح الحديث:

النموذج:

حديث {لا يبولن أحدكم في الماء الدائم} شرح لفظة الماء الدائم يقول ابن دقيق العيد الكلام عليه من وجه: الأول: "الماء الدائم" هو الراكد....<sup>(1)</sup>.

الفرع الثاني: المسائل اللغوية ومعاني الحروف:

والملاحظ عند شرح الحديث كابن دقيق العيد مثلاً ذكرهم لمعاني الحروف ودلالاتها في سياقه الحديثي لما لذلك من الآثار الفقهية المترتبة عنها وكلامهم عن المعاني كما في الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لولا أن أشقّ على أمّتي لأمرتُهُم بالسّواك عند كلّ صلاة"<sup>(2)</sup>. الكلام على هذا الحديث من وجه كلمة "لولا".

– استدلال بعض الأصوليين به على أن الأمر للوجوب. ووجه الاستدلال: أن كلمة ((لولا)) تدل على انتفاء الشيء لوجود غيره. فيدل على انتفاء الأمر لوجود المشقة<sup>(3)</sup>.

المطلب الثالث: القواعد الفقهية والمسائل الأصولية.

الفرع الأول: تعريف القواعد الفقهية

أولاً: القاعدة الفقهية لغة واصطلاحاً:

لغة: يدور معنى القاعدة في اللغة: الأصل الأساس الذي ينبني عليه غيره<sup>(4)</sup>.

اصطلاحاً: تعددت تعاريف الفقهاء في تعريفها:

فعرّفها السبكي: (الأمر الكلي الذي ينطبق عليه جزئيات كثيرة يفهم أحكامه منها)<sup>(5)</sup>.

أما الجرجاني فقد عرفها بأنها: (قضية كلية منطبقة على جميع جزئياتها)<sup>(1)</sup>.

(1) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، ابن دقيق العيد مرجع سابق، ط1، ص71.

(2) رواه البخاري في مواضع مختلفة، ومسلم وابو دود والترمذي والنسائي وابن ماجه والإمام أحمد.

(3) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، ابن دقيق العيد مرجع سابق، ط1، ص103.

(4) ينظر: معجم مقاييس اللغة 108/5، لسان العرب، ج5، ص3689، الصحاح، ج2، ص525، تاج العروس، ج9، ص60.

(5) السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي، ت881هـ، الأشباه والنظائر، تحقيق عدل أحمد عبد الموجود، ولي محمد

معوض، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط1، 1411هـ-1991م، ج1، ص11.

### ثانياً: القواعد الفقهية:

هي حكم كلي ينطبق على جميع جزئياتها ليتعرف أحكامها منه<sup>(2)</sup>.

أ-أنواع القواعد الفقهية: والقواعد الفقهية ثلاثة على ثلاثة مراتب:

#### المرتبة الأولى:

القواعد الكلية الكبرى ذوات الشمول العام والسعة العظيمة للفروع والمسائل حيث يندرج تحت كل

منها جلّ أبواب الفقه ومسائله وأفعال المكلفين أن لم يكن كلها، وهذه القواعد ست نذكر ثلاثة منها:

1-قاعدة:"العادة محكمة".

2-قاعدة:"المشقة تجلب التيسير".

3-قاعدة:"إنما الأعمال بالنيات" أو "الأمر بمقاصدها".

#### المرتبة الثانية:

قواعد أضيق مجالاً من سابقتها، حيث يندرج تحت كل منها أعداد لا تحصى من مسائل الفقه

في الأبواب المختلفة.

#### المرتبة الثالثة:

القواعد ذات المجال الضيق التي لا عموماً فيها حيث تختص بباب أو جزء باب وهذه التي

تسمى بالضوابط وفي هذا يقول الإمام عبد الوهاب ابن السبكي رحمه الله.

فالقاعدة: "الأمر الكلي الذي ينطبق عليه جزئيات كثيرة تفهم أحكامها منها".

ومنما ما لا يختص بباب كقولنا: "اليقين لا يرفع الشك".

ومنما ما يختص كقولنا: "كل كفارة سببها معصية فهي على الفور".

#### ب-أهمية القاعدة الفقهية:

أشار القرافي في مقدمة كتابه الفروق إلى أهمية القاعدة الفقهية: "فإن الشريعة المعظمة

المحمدية زاد الله تعالى منارها شرف وعلوا اشتملت على أصول وفروع وأصولها قسماً أحدهما

(1) الجرجاني (ت816هـ)، مرجع سابق، ص143.

(2) مؤسوعة القواعد الفقهية، محمد صدقي الغزي، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان، ط1، 1424هـ - 2003م، ج1، ص20.

المسمى بأصول الفقه... والقسم الثاني قواعد كلي فقهية جليلة كثيرة العدد عظيمة المدد مشتملة على أسرار الشرع وحكمه لكل قاعدة من الفروع في الشريعة ما لا يحصى ولم يذكر منها شيء في أصول الفقه وإن اتفقت الإشارة إليه هناك على سبيل الإجمال فبقي تفصيله لو يتحصل، وهذه القواعد مهمة في الفقه، عظيمة النفع، وبقدر الإحاطة يعظم قدر الفقيه ويشرف، ويظهر رونق الفقه ويعرف، وتتصنع مناهج الفتاوى وتكشف<sup>(1)</sup>.

تكون القاعدة في دراسة القواعد الفقهية تساعد على الحفظ والضبط للمسائل الكثيرة المتناظرة بحيث وسيلة لاستحضارها الأحكام، كما أن ربط الأحكام المبعثرة في خيط واحد يدل على أن هذه الأحكام جاءت لتحقيق المصالح المتقاربة أو لتحقيق مصلحة أكبر<sup>(2)</sup>.

كما أن في هذه القواعد تصويرا بارعا، وتنويرا رائعا للمبادئ والمقررات الفقهية العامة، وكشفا لآفاتها من هذه الفروع وحدة ومسالكها النظرية، وضبط لفروع الأحكام العملية، ضوابط تبين في كل زمرة المناط، وجهة الارتباط برابطة تجمعها وإن اختلفت موضوعاتها وأبوابها<sup>(3)</sup>.

فقد قال السيوطي: "اعلم أن فن الأشباه والنظائر فن عظيم به يطلع على حقائق الفقه ومداركه، وأخذه وأسراره، ويتمهر في فهمه واستحضاره، ويقدر على الإلحاق والتخريج، ومعرفة أحكام المسائل التي ليست بمسطورة، والحوادث والوقائع التي لا تنقضي على ممر الزمان، ولهذا قال بعض أصحابنا: الفقه معرفة النظائر.

### ثالثا: المسائل الفقهية.

#### تعريف الفقه:

لغة: الفقه بالكسر: العلم بالشيء، والفهم له، والفتنة، وغلب علم الدين لشرفه<sup>(4)</sup>.

اصطلاحا: العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية<sup>(1)</sup>. والمقصود بالعلم: جنس، يشمل العلم بالأحكام الشرعية وبغيرها من التصورات والأحكام.

(1) القرافي: شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن الصنهاجي، الفروق، عالم الكتب، د ط د ت ن، ج 1، ص 2-3.

(2) علي أحمد الندوي، القواعد الفقهية، تقديم مصطفى الزرقا، دار القلم، دمشق، ط 3، 1414هـ-1994م، ص 321.

(3) مصطفى الزرقا، المدخل الفقهي العام، دار العلم، دمشق، ط 2، 1425هـ-2004م، ص 967.

(4) الفيروز آبادي القاموس المحيط، ج 1، ص 1250.

- الأحكام: قيد أخرج العلم بما لا حكم فيه وهو التصور، والحكم يراد به هنا إثبات أمر لآخر أو نفيه عنه.
- (الشرعية): أخرج العلم بالأحكام غير الشرعية كالحكم بي صحة العبارة لغة أو بخطئها، وكالعلم بنفع هذا الدواء للمريض وضرره الأحكام فالأول حكم لغوي والثاني طبي.
- (العملية): المتعلقة بالعمل القلبي كالنية، أو غير القلبي مما يمارسه الإنسان القراءة والصلاة ونحوها من عمل الجوارح الباطن والظاهرة والمراد أن أكثرها عملي.
- (المكتسب): صفة للعلم: ومعناه المستنبط بالنظر والاجتهاد، وهو احتراز عن علم الله تعالى وعلم ملائكته بالأحكام الشرعية، وعلم الرسول صلى الله عليه وسلم الحاصل بالوحي، لا بالاجتهاد.
- والمراد بالأدلة التفصيلية: جاء في القرآن، والسنة، والإجماع، والقياس. واحترز بها عن علم المقلد لأئمة الاجتهاد<sup>(2)</sup>.

### الفرع الثاني: المسائل الأصولية.

#### أولاً: تعريف علم الأصول الفقه.

سنكتفي هنا بالتعريف به بصفته فنا وعلماً، لا التعريف به بصفته مركب إضافياً، فهو أشهر من أن يعرف. عرفه الآمدي أصول الفقه بقوله (فأصول الفقه: هي أدلة الفقه لجهات دلالاته على الأحكام الشرعية وكيفية حال المسند به من جهة الجملة، لا من جهة التفصيل)<sup>(3)</sup>.

(1) الجرجاني: علي بن محمد السيد الشريف، ت816هـ معجم التعريفات، تحقيق محمد صديق المنشادي، دار الفضيلة، د ن، ط1، ص141.

(2) أ.د. عياض السلمي أصول الفقه لذي لا يسع الفقيه جهله، دار التدمرية، ط1، 1426هـ-2005م، ص11-13.

(3) الآمدي: علي بن محمد الآمدي، الإحكام في أصول الأحكام، تعليق: عبد الرزاق عفيفي، دار الصميعة للنشر والتوزيع، الرياض، ط1، 1424هـ-2003م، ج1، ص21.

وجاء في المحصول (أصول الفقه: مجموع طرق الفقه على سبيل الإجمال، وكيفية الاستدلال بها: وكيفية حال المستدل)<sup>(1)</sup>.

هذا بالنسبة لتعريف أصول الفقه، أما علم أصول الفقه فقد جاء في ابجد العلوم (أصول الفقه: علم يتعرف منه استنباط الأحكام الشرعية الفرعية من أدلتها الإجمالية اليقينية)<sup>(2)</sup>.  
ثانياً: استمدادات ومباحث أصول الفقه.

يستمد علم أصول الفقه من علم الكلام واللغة العربية والأحكام الشرعية.

**1- علم الكلام:** فلتوقف العلم بكون أدلة الأحكام مفيدة لها شرعاً على معرفة الله تعالى وصفاته وصدق رسوله فيما جاء به وغير ذلك مما لا يعرف في غير علم الكلام<sup>(3)</sup>.

وجاء البرهان: (الكلام نعني به معرفة العالم، وأقسامه، وحقائقه وحدثه، والعلم بمحدثه، وما يجب له من الصفات، وما يستحيل عليه، وما يجوز في حقه، والعلم بالنبوات وتمييزها بالمعجزات عن دعاوى المبطلين، وأحكام النبوات والقول فيما يجوز ويمتنع من كليات الشرائع، ولا يندرج المطلوب من الكلام تحت حد، وهو يستمد من الإحاطة بالميز بين العلم وما عده من الاعتقادات والعلم بالفرق بين البراهين والشبهات، ودرك مسالك النظر)<sup>(4)</sup>.

ويندرج تحت هذا: الأحكام الشرعية بنوعيتها التكوينية والوضعية.

**2- تعريف الحكم التكليفي:** هو خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين بالاختصاص أو التخيير وينقسم إلى خمسة أقسام<sup>(5)</sup>:

أ- الواجب: ما يثاب فاعله ويعاقب تاركه.

(1) الرازي فخر الدين، المحصول في علم أصول الفقه، دراسة وتحقيق طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة بيروت-لبنان، ط2، 1416هـ-1992م، ص80.

(2) القنوجي، المرجع السابق، ص70.

(3) الآمدي، المرجع السابق، ج1، ص21.

(4) إمام الحرمين الجويني: عبد الملك بن عبد الله بن يوسف، ت478هـ، البرهان في أصول الفقه، تحقيق صلاح بن مجمد بن عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط1، 1418هـ-1997م، ص83.

(5) ابن قدامة المقدسي، روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه، الريان للطباعة والنشر والتوزيع، ط2، 1423هـ-2002م، ج1، ص100.

ب- المندوب: ما يثاب فاعله ولا يعاقب تاركه.

ج- الحرام: ما يثاب على تركه ويعاقب على فعله.

د- المكروه: ما يثاب على تركه ولا يعاقب على فعله.

هـ- المباح: ما خير الشارع بين الفعل والتترك من غير اقتضاء ولا زجر<sup>(1)</sup>.

**3- الحكم الوضعي:** خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين بالوضع<sup>(2)</sup>. أو هو خطاب الله تعالى

المتعلق بجعل الشيء سببا لفعل المكلف أو شرطا بشيء آخر<sup>(3)</sup>. والتعريف السابق مشتمل على أقسام الحكم الوضعي، وسنعرف هذه الأقسام باختصار:

- السبب: الوصف الظاهر المنضبط الذي دل الدليل السمعي على كونه معرفا لحكم شرعي<sup>(4)</sup>.

- المانع: هو الذي يلزم من وجوده الحكم<sup>(5)</sup>.

وينقسم إلى مانع الحكم وهو: كل وصف وجود يظاهر منضبط مستلزم لحكمة مقتضاها، وإلى مانع

السبب وهو: كل وصف وجودي يخل وجوده بحكمة السبب التي لأجلها يقتضي السبب المسبب<sup>(6)</sup>

\* الشرط: هو ما يتوقف وجود الحكم وجودا شرعيا على وجوده، ويكون خارجا عن حقيقته ويلزم من عدمه عدم الحكم.

\* الرخصة والعزيمة: العزيمة ما شرعه الله عز وجل ابتداء لعامة عباده من أحكام، والرخصة:

هي الحكم الثابت على خلاف الدليل لعذر<sup>(7)</sup>.

\* الصحة والبطلان: فالصحة: عبارة عن كون الفعل للقضاء في العبادات، أو سببا لترتيب

(1) الجويني، المرجع السابق، ج1، ص108.

(2) محمد بن حسين بن حسن الجيزاني، معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة، دار ابن الجوزي، ط5، 1427هـ، ص314.

(3) محمد مصطفى الزحلي، الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، دار الخير، دمشق-سوريا، ط2، 1427هـ-2006م، ج1، ص387.

(4) الآمدى، المرجع السابق، ج1، ص170.

(5) الزركشي، بدر الدين محمد بن بهاور بن عبد الله الشافعي، البحر المحيط في أصول الفقه، تحرير عبد القادر عبد الله العافي،

مرجعة عمر سليمان الأشقر، وزارة الأوقاف، ج1، ص210،

(6) الزركشي، المرجع السابق، ص211.

(7) عبد الكريم النملة، المهذب في علم أصول الفقه المقارن، مكتبة الرشد، الرياض، ط1، 1420هـ-1999م، ص450.

ثمراته المطلوبة منه شرعا في المعاملات، وبإزائه البطلان<sup>(1)</sup>.

### ثالثا: اللغة العربية:

قال الآمدي: (وأما علم العربية، فلتوقف معرفة دلالات الأدلة اللفظية من الكتاب والسنة وأقوال أهل الحل والعقد من الأمة على معرفة موضوعاتها لغة من جهة الحقيقة، والمجاز، والعموم، والخصوص والإطلاق، والتقييد، والحذف والإضمار، والمنطوق، والمفهوم والاقتضاء، والإثارة، والتنبيه والإيماء وغيرها مما لا يعرف في غير علم العربية<sup>(2)</sup>).

وسنكتفي هنا بتعرف شامل للدلالة مع ذكر تقسيماتها، دون التطرق لتعريفات مباحث الدلالة المذكورة في كلام الآمدي السابق.

الدلالة: هي كون الشيء حال يلزم من العلم به العلم بشيء آخر<sup>(3)</sup>. وتقسم دلالة الألفاظ باعتبار متعددة نذكرها على سبيل الإيجاز:

1. باعتبار وضع اللفظ للمعنى: قسم الأصوليون اللفظ، من حيث مقدار ما يشمل عليه في الوضع من أفراد، إلى ثلاثة أنواع: خاص، وعام ومشترك، ووجه الحصر أن اللفظ إما أن يتخذ وضعه فهو المشترك، أو يتعدد بأن يوضع لمعنيين أو أكثر، فإن تحقيق في أفراد كثيرة فهو العام، أما إذا تحقق في فرد واحد فهو الخاص، وهذا الأخير تتعدد أنواعه إلى: المطلق والمقيد، والأمر والنهي.

2. باعتبار استعماله في المعنى: حقيقة ومجاز، صريح وكناية.

3. باعتبار الوضوح والخفاء: فسلك كل من الحنفية والجمهور طريقا في تقسيمه: فالحنفية: قسموا الألفاظ الواضحة إلى أربعة مراتب هي: الظاهر، النص، المفسر، والمحكم.

– أما الجمهور فقسموه إلى الظاهر والنص.

– وكذلك الأمر بالنسبة للألفاظ الخفية:

(1) الجرجاني: علي بن محمد السيد الشريف، ت816هـ، معجم التعريفات، تحقيق محمد صديق المنشادي، دار الفضيلة، د ن ط، ص112.

(2) الآمدي المرجع السابق، ص21-22.

(3) عبد الكريم النملة، المرجع السابق، ص1055.

- فالحنفية قسموها إلى أربعة مراتب: الخفي، المشكل، المجمل، والمشابه.
- والجمهور قسموه إلى المجمل والمشابه.

4. باعتبار طرق الدلالة على الأحكام أو طرق دلالة اللفظ على المعنى: قسمه الحنفية إلى أربعة أقسام هي: دلالة العبارة، دلالة الإشارة دلالة النص، ودلالة الاقتضاء. وقسمها الجمهور إلى: المنطوق ويقسم إلى منطوق صريح ومنطوق غير صريح، والمفهوم وهو بدوره يقسم إلى الموافقة ومفهوم المخالفة.

### الفرع الثاني: الفرق بين القاعدة الأصولية وما يقاربها.

#### أولاً: الفرق بين القاعدة الأصولية، والقاعدة الفقهية:

القاعدة الأصولية، هي أصول الفقه على التحقيق، فقد عرّف ابن الحاجب أصول الفقه بأنها: (العلم بالقواعد التي يتوصل بها إلى استنباط الأحكام الشرعية الفرعية عن أدلتها التفصيلية بالاستدلال)، وعرّف الدكتور مصطفى سعيد الخن -رحمه الله- القواعد الأصولية بأنها (الأسس والخطط والمناهج التي يضعها المجتهد نصب عينيه عند البدء والشروع بالاستنباط، يضعها ليشيد عليها صرح مذهبه، ويكون ما يتوصل إليه ثمرة ونتيجة لها) ولا يخفى أنّه يقصد بذل كأصول الفقه لأنّه هو الذي تُبنى عليه المذاهب الفقهية.

بعد هذه المقدمة يمكن تحديد أوجه الاتفاق والافتراق بين القاعدة الفقهية والقاعدة الأصولية بما يأتي: أمّا وجه الاتفاق، فهما يشتركان في أنّ كلاّ منها حكمٌ كَلِّيٌّ يتعرف منه أحكامٌ عدديّة من الفروع. وأمّا أوجه الاختلاف، فيمكن إجمالها في الآتي:

1. القاعدة الفقهية مستمدّة من الأدلة الشرعية، أو من استقراء المسائل الفرعية المتشابهة، أمّا القاعدة الأصولية فمستمدّة مما يستمد منه علم الأصول، وهو: علم العربية، وأصول الدين، وتصوّر الأحكام.

2. القاعدة الفقهية متعلّقة بأفعال المكلفين، أمّا القاعدة الأصولية فمتعلّقة بالأدلة الشرعية. مثال ذلك: قاعدة ((اليقين لا يزال بالشك)) متعلّقة بكل فعل للمكلف تيقّنه أو تيقّن عدمه، ثمّ شكّ

في عكسه<sup>(1)</sup>. والقاعدة الأصولية: (الأمر يقتضي الوجوب) متعلّقة بكل دليل في الشريعة فيه أمر.

3. القاعدة الفقهية يُستفاد منها الحكم مباشرة، أمّا القاعدة الأصولية فيُستفاد منها الحكم بواسطة الدليل. مثال ذلك: قاعدة (الأمر بمقاصدها) أفادت وجوب النية في العبادات مباشرة. والقاعدة الأصولية (الأمر يقتضي الوجوب) أفادت وجوب الصلاة، لكن ليس مباشرة، بل بواسطة الدليل.

4. القاعدة الأصولية سابقة في الوجود الذهني والواقعي على الفروع الفقهية، إذ هذه الفروع مبنية عليها. أمّا القاعدة الفقهية فهي متأخرة في وجودها عن الفروع الفقهية، لأنّها ناتجة عن تجميع هذه الفروع فيمكن تشبيه القواعد الأصولية بالمنابع للفروع الفقهية، وتشبيه القواعد الفقهية بمراكز التجميع لهذه الفروع<sup>(2)</sup>.

#### ثانياً: الفرق بين القاعدة الفقهية والضابط.

تقديم قريباً في تعريف القاعدة أنها تطلق ويراد بها الضابط، والأمر الكلي المنطبق على جزئيات، كقولهم: (كل أذن ولود، وكل صموخ بيوض).

والفرق بين القاعدة والضابط في الاصطلاح هو: أن القاعدة أعم من الضابط، والضابط أخص من القاعدة، إذ إن القاعدة يندرج تحتها فروع كثيرة من ابواب متعددة. فمثلاً: قاعدة (الضرر يزال) تدخل في أبواب فقهية متعددة، مثل الأطعمة، والنكاح، والطلاق، والجهاد والبيع، والحدود، وغير ذلك<sup>(3)</sup>.

(1) ياسر بن علي بن مسعود آل شويّه القحطاني، القواعد والضوابط الفقهية عند الإمام ابن دقيق العيد (ت702هـ)، من خلال كتابه أحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام جمعاً ودراسة، رسالة، ماجستير شعبة الفقه، جامعة أم القرى، كلية الدراسات العليا الشرعية، سنة 1429هـ-1430هـ، ص 119-120.

(2) ياسر بن علي بن مسعود آل شويّه القحطاني، القواعد والضوابط الفقهية عند الإمام ابن دقيق العيد (ت702هـ)، من خلال كتابه أحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام جمعاً ودراسة، رسالة، ماجستير شعبة الفقه، جامعة أم القرى، كلية الدراسات العليا الشرعية، سنة 1429هـ/1430هـ، مرجع سابق، ص 121.

(3) إسماعيل بن حسن بن محمد علوان، القواعد الفقهية الخمس الكبرى والقواعد المندرج تحتها، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، 1420هـ، ط3، ص 25.

أما الضابط: فإنه يجمع فروعاً في باب واحد. كقولنا في باب الفرائض: كل ذكر يدلي بأن كل ثلة ترث وكل من أدلى بواسطة حجته تلك الوساطة. وقد جاء ما يدل على ما ذكرت من كلام العلماء المصنفين في هذا الفن، فمن ذلك:

1- قول ابن نجيم: (والفرق بين الضابط والقاعدة أن القاعدة تجمع فروعاً من أبواب شتى والضابط يجمعها من باب واحد).

2- قول المقرئ في تعريفه للقاعدة: (ونعني بالقاعدة كُلُّ كَلِمَةٍ هِيَ أَخْصُ مِنَ الْأَصُولِ وَسَائِرِ الْمَعَانِي الْعَقْلِيَّةِ الْعَامَّةِ، وَأَعْمُ مِنَ الْعُقُودِ وَجَمَلَةُ الضَّوَابِطِ الْفَقْهِيَّةِ الْخَاصَّةِ).

فيطلقون وقد كان بعض المصنفين من المتقدمين يتساهلون في التعبير عن القاعدة بالضابط، لفظ: (القاعدة) على ما هو ضابط مختص في باب معين من أبواب الفقه، ومن أمثلة ذلك:

1- قول ابن الوكيل في قواعده: (قاعدة: حقيقة سجود السهو لا يتكرر، سواء كان الموجب له من نوع أو أنواع).

2- قول تاج الدين السبكي في قواعده: (قاعدة: الصحيح من القولين ان العارية مضمونة) وهذا السرد مجرد أمثلة لبعض ما في كتب القواعد من تجوز العلماء في إطلاق القاعدة على الضابط، واقتصر على ما ذكرت خشية الإطالة.

وثمة فرق ثانٍ بين القاعدة والضابط وهو: أن القاعدة غالباً ما تكون محل اتفاق بين المذاهب، وإن اختلف التفرع عليها.

أما الضابط، فكثير ما يكون ضابطاً مذهبياً، بمعنى أنه مختص بمذهب دون آخر. فمثلاً: قاعدة المشقة تجلب التيسير، وقاعدة: اليقين لا يزول بالشك متفق عليهما بين المذاهب.

بينما الضابط الذي يقول: إن صلاة المقتدي متعلقة بصلاة الإمام -ومعنى تعلقها بها أنها تفسد بفساد صلاة الإمام، وتجاوز بجوازها- فهذا ضابط في مذاهب الحنفية، يخالفهم فيه الشافعية مثلاً، إذ يقولون: إن صلاة المقتدي غير متعلقة بصلاة الإمام<sup>(1)</sup>.

(1) إسماعيل بن حسُّ بن محمد علوان، المرجع السابق، ط3، ص26-28.

ما يمكن استنتاجه في هذا الفصل بيان أن المنهج العام للشرح الحديثي، ينطوي على عدّة تعريفات مفادها، معرفة علم الحديث دراية، واعتبار علم الشرح الحديثي فنا من فنون الحديث. كما أن علم الشرح الحديثي هو العلم الباحث في مرادي رسول الله صلى الله عليه وسلم، من أحاديث الشريفة بحسب القواعد العربية والأصول الشرعية، مبيناً مناهجه وطرقه، وقد كان الكلام على هذا الحديث من وجوه، باعتباره مركباً، باعتباره علم، بالإضافة إلى قسمين رئيسيين تندرج تحتها أقسام فرعية أخرى كالتالي:

- الشرح المتعلق بذات الحديث (الشرح التحليلي للحديث).
  - الشرح المتعلق بمعنى الحديث (الشرح الموضوعي للحديث).
- كما تما ذكر المنهج وعرض مسائل السند (التراجم والطبقات والكتب)، وذكر علم رجال الحديث: يعرف به رواية الحديث، من حيث إنهم رواية للحديث. وما ضمه من مصنفاتهم:
- كتب الطبقات كتب معرفة الصحابة كتب الجرح والتعديل، كتب معرفة الأسماء وتمييزها.
- إضافة إلى مسائل المتن (اللغة وشرح الغريب)، وذكر المؤلفات فيه ومعاني الحروف وتم تعريف: القاعدة وأنواعها وأهميتها وذكر المسائل الفقهية وبيننا الفرق بين القاعدة الفقهية والقاعدة الأصولية وما قاربها.

# الفصل الثالث: منهج الشرح

## الحديثي في باب التيمم

### والحيض.

المبحث الأول : المسائل الحديثية

المبحث الثاني: المسائل الأصولية والفقهية

بعدما تطرقنا في الفصلين السابقين عن عصر الإمام ابن دقيق العيد وحياته، ومنهج ابن دقيق العيد في الشرح الحديثي، سندرس في هذا الفصل بصفة خاصة منهج الشرح الحديثي في باب التيمم والحوض، محاولين تطبيق المنهج العام في الشرح الحديثي باستخراج المسائل الأصولية والفقهية واللغوية، ويتضمن هذا الفصل الأخير بحثين، نتطرق في المبحث الأول إلى المسائل الحديثية وتدرج تحت مطلبين، الأول التراجم والأعلام والثاني المسائل اللغوية، أما المبحث الثاني فنتطرق إلى المسائل الأصولية والفقهية واللغوية وتدرج إلى مطلبين، الأول الأصول، الثاني الفقه .

### المبحث الأول: المسائل الحديثية

في هذا المبحث سنتناول التراجم والأعلام والمسائل اللغوية المستخرجة مع بيان كلام ابن دقيق العيد عنها وذكر تطبيقاتها.

#### المطلب الأول: التراجم والأعلام

- 1- «عمران بن حصين»: بن عبيد، خزاعي. أبو نجيد -بضم النون، وفتح الجيم بعدها ياء- من فقهاء الصحابة وفضلائهم. صح: أن الملائكة كانت تسلم عليه. وقيل: كان يراهم. مات سنة اثنتين وخمسين في خلافة معاوية<sup>(1)</sup>.
- 2- «عمار بن ياسر»: بن عامر بن مالك بن كنانة، أبو اليقظان العنسي -بنون بعد المهمله -أحد السابقين من المهاجرين. وممن عذب في ذات الله تعالى. قُتل -بلا خلاف - بصفين مع علي رضي الله عنهما، سنة سبع وثلاثين.
- 3- «جابر»: هو ابن عبد الله بن عمرو بن حرام -بفتح الحاء المهمله، وبعدها راء مهمله - الأنصاري السلمي -بفتح السين واللام - منسوب إلى بني سلمة - بكسر اللام - يكنى أبا عبد الله . توفي سنة إحدى وستين من الهجرة. وهو ابن إحدى وتسعين.
- 4- «أبو حُبَيْش»: بضم الحاء المهمله بعدها باء ثانية الحروف مفتوحة ثم ياء آخر الحروف ساكنة ثم شين مُعجمة. وهو أبو حُبَيْش المطلب بن أسد بن عبد العزى. ووقع في أكثر نسخ صحيح

(1) الإمام أبي عبد الله محمد بن عبد الهادي الدمشقي الصَّالِحِي ، ت 744هـ، طبقات علماء الحديث ، ج1، ط2، 1417هـ- 1996م ، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت. ص 88-89.

مسلم . عبد المطالب، وذلك غلط عندهم والصواب «المطلب» كما ذكرنا.

5- «أم حبيبة»: هذه ابنة جحش بن رآب الأسدي، أخت زينب بنت جحش، وكانت تحت عبد الرحمان بن عوف. ويقال فيها: أم حبيب. وأهل السير يقولون إنَّ المستحاضة حمئة. قال أبو عمر بن عبد البر: والصحيح عند المحدثين: أنهما كانتا مستحاضتين جميعاً. ووقع في نسخ من هذا الكتاب «فأمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك أن تغتسل لكل صلاة» وليس في الصحيحين، ولا أحدهما: أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم أمرها أن تغتسل لكل صلاة. وإنما في الصحيح «فأمرها أن تغتسل، فكانت تغتسل لكل صلاة» وفي كتاب مسلم عن الليث «لم يذكر ابن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أم حبيبة أن تغتسل لكل صلاة. وإنما هو شيء فعلته هي»<sup>(1)</sup>.

6- «عائشة أم المؤمنين»: بنت الإمام الصديق الأكبر، خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم أبي بكر عبد الله بن أبي قحافة عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مره، بن كعب بن لؤي، القرشية التيمية، المكبة، النبوية، أم المؤمنين، زوجة النبي صلى الله عليه وسلم، ألقبها نساء الأمة على الإطلاق. وأما هي أم رومان بنت عامر بن عويمر، بن عبد شمس، بن عتاب ابن أذينة الكنانية. هاجر بعائشة أبواها، وتزوجها نبي الله قبل مهاجرة بعد وفاة الصديقة خديجة بنت خويلد، وذلك قبل الهجرة ببضعة عشر شهراً، وقيل: بعامين، ودخل بها في شوال سنة اثنتين، منصرفاً عليه الصلاة والسلام من غزوة بدر، وهي ابنة تسع. فروت عنه علماً كثيراً طيباً مباركاً فيه. وعن أبيها عمر، وفاطمة، وسعد، وحمزة بن عمرو الأسلمي، وجدامة بنت وهب<sup>(2)</sup>.

7- «مُعَاذَة»: بنت عبد الله العدوية، امرأة صيلة بن أشم، بصرية. أخرج لها الشيخان في صحيحهما<sup>(3)</sup>.

(1) الإمام تقي الدين ابن دقيق العيد ، إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام ، تحقيق أحمد محمد شاكر ، ط1، 1414 هـ -1994 م ، مكتبة السنة ، القاهرة ، ص 148، 151، 157 و 160.

(2) الإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ت 748 هـ - 1374 م، تحقيق شعيب الأرنؤوط، سير أعلام النبلاء، ط1، 1400 هـ - 1981 م، ج2، مؤسسة الرسالة، بيروت، ص 135.

(3) مرجع سابق ، إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام ، ص 163.

## المطلب الثاني : المسائل اللغوية .

## الحديث رقم 36:

شرح المفردات:

الكلام على هذا الحديث عند ابن دقيق العيد :

«المعتزل»: المنفرد عن القوم، المنتحي عنهم. يقال: اعتزل، وانعزل، وتعزل: بمعنى واحد.

معاني الحروف:

الكلام على هذا الحديث عند ابن دقيق العيد قوله «ما منعك أن تصلي في القوم؟»، وقد روي «مع

القوم؟» والمعنى متقارب وإن اختلف أصل اللفظين فإنَّ:

«في»: للظرفية. فكأنَّ ابن دقيق العيد جعل اجتماع القوم ظرفاً خرج منه هذا الرجل.

«مع»: للمصاحبة. فكأن ابن دقيق العيد بيّن أنه قال: ما منعك أن تصحبهم في فعلهم؟.

دلالات الألفاظ:

«أصابنتي جنابة. ولا ماء»: بين ابن دقيق العيد أن اللفظ دل أن يكون اعتقد أن الجنب لا يتيمم

وهذا هو الأرجح فإن مشروعية التيمم: كانت سابقة على زمن إسلام عمران<sup>(1)</sup>.

## الحديث رقم 37:

شرح المفردات:

«أجنب»: الرجل، وجنب بالضم، وجنب بالفتح، وقد مر.

معاني الحروف:

الكلام على هذا الحديث عند ابن دقيق العيد قوله: «ثم مسح الشمال عن اليمين، وظاهر كفيه

ووجهه» قدم في اللفظ مسح اليدين على مسح الوجه لكن بحرف الواو وهي لا تقتضي الترتيب. هذا

في هذه الرواية، وفي غيرها «ثم مسح بوجهه» «ثم»: وهي تقتضي الترتيب.

دلالات الألفاظ:

«إنما كان يكفي كذا وكذا»: تدل على أنه لو كان فعله لكفاه.

(1) ينظر: ابن دقيق العيد: إحكام الأحكام، المرجع السابق، ص146-147.

الكلام على هذا الحديث عند ابن دقيق العيد في قوله: «أن تقول بيدك هكذا»: لقد بين ابن دقيق العيد استعمال القول في معنى الفعل، وقد قالوا: إنَّ العرب استعملت القول في كل فعل.

«ثم ضرب الأرض ببيديه ضربة واحدة»: دلت لمن قال بالاكْتفاء بضربة واحدة للوجه واليدين «وظاهر الكفين»: يقتضي الاكْتفاء بمسح اليدين في التيمم.

«وبديه»: بين ابن دقيق العيد التنازع حول دلالة لفظ اليد فادعى قوم أنه يُحمل على الكفين كما في قوله عزَّ وجل: «فاقطعوا أيديهما» وقد ورد في بعض الروايات حديث أبي الجهم «أنه صلى الله عليه وسلم مسح وجهه وذراعيه» والذي في الصحيح «وبديه»<sup>(1)</sup>.

غريب الكلمات:

تمرَّغت: وفي رواية تمعَّكتُ، والمعنى تقلَّبتُ في التراب.

أن تقول بيدك: أي أن تفعل، من إطلاق القول وإرادة الفعل، على سبيل المجاز<sup>(2)</sup>.

### الحديث رقم 38:

شرح المفردات:

أعطيت: ببناء الفعل على المفعول وحذف الفاعل للعلم به وهو الله تعالى.

خمساً: على تقدير موصوف محذوف أي خصالاً خمساً، أو خصائص خمساً.

مسجداً: أي موضع سجود، والمراد: الصلاة والعبادة. من إطلاق الجزء وإرادة الكل.

طهوراً: مطهّرة تُستباح الصلاة بالتيمم بها.

الغنائم: جمع غنيمة. وهي ما أخذ من العدو عَنوة.

دلالات الألفاظ:

«أعطيت خمساً»: تعديد للفضائل التي خص بها، دون سائر الأنبياء عليهم السلام، وظاهره يقتضي

أنَّ كل واحدة من هذه الخمس لم تكن لأحد قبله .

«نصرت بالربح مسيرة شهر»: أي بإلقاء الله تعالى الخوف في قلوب العدو، وهم على تلك المسافة

(1) ينظر: ابن دقيق العيد: إحكام الأحكام المرجع السابق، ص 149-150.

(2) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي، إعلام الأنام شرح بلوغ المرام من أحاديث الأحكام، دار الفرфор، دمشق حلبوني ط8، 1419هـ-1998م، ص 294-295.

البعيدة، قالوا: إنما جعل مسافة شهر لأنه لم يكن بين أحد من أعدائه وبينه أكثر من هذه المسافة. «وجُعِلت لي الأرض مسجداً»: أي مصلى، وموضع عبادة، فلا تقتصر صحة الصلاة على المسجد وأماكن مخصوصة للعبادة، بل تصح في كل مكان. وقد جاء في رواية أخرى: «وكان من قبلي إنما يصلون في كنائسهم»، وكذلك الأرض ظهور أي أداة تطهير بالتيمم، لمن فقد الماء أو عجز عن استعماله، فأصبح أمر الصلاة موسعاً، لذلك أهاب بالمسلم أن يصلي أين ما كان لأن الله يسر عليه. «وأحلت لي الغنائم»: أي الأموال والأشياء التي تؤخذ من العدو بالقوة، والغنائم لم تكن حلالاً من قبل: قال الإمام حمد بن سليمان الخطابي: «كان من تقدم من الأنبياء على ضربين: منهم من لم يؤذن لهم بالجهاد، فلم تكن لهم مغانم، ومنهم من أُذن لهم فيه، ولكن إذا غنموا شيئاً لم يحل لهم أن يأكلوه» انتهى. فكان السابقون يتقربون بغنائمهم قرباناً تأكله النار. أي «كانوا يحرقونها».

«وأعطيت الشفاعة»: وهي أنواع كثيرة والظاهر أنه أراد بالحديث الشفاعة العظمى التي يشفع فيها لإراحة الناس من أهوال يوم الحشر، وهي أكمل أنواع الشفاعة، تُظهر شرفه صلى الله عليه وسلم لكل من في الموقف، فيحمده الأولون والآخرون، المؤمنون والكافرون<sup>(1)</sup>.

### الحديث رقم 39:

شرح المفردات:

الكلام على هذا الحديث عند ابن دقيق العيد

يقال: حاضت المرأة، وتحيضت، تحيض حيضاً، ومحاضاً ومحيضاً إذا سال الدم منها في نوبة معلومة. و إذا استمر من غير نوبة قيل استُحيضت فهي مُستحاضة. ونقل الهروي عن ابن عرفة، أنه قال المحيض، والحيض: اجتماع الدم في ذلك المكان. ومنه سُمي الحوض حوضاً، لاجتماع الماء فيه.

قال الفارسي في مجمه بعدما نقل ما ذكرناه وهذا زلل ظاهر. لأن الحوض من ذوات الواو. يقال: حُضت أحوض، أي اتخذت حوضاً. واستحوض الماء: إذا اجتمع. وسميت الحائض حائضاً عند سيلان الدم منها، لا عند اجتماع الدم في رحمها. وكذلك المستحاضة تسمى بذلك عند استمرار

(1) ينظر: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي، إعلام الأنام شرح بلوغ المرام من أحاديث الأحكام، دار الفرفور، دمشق حلبوني، ط8، 1419هـ-1998م، ص286-288.

السيلان بها. فإذا أخذ الحيض من الحوض خطأ، لفظاً ومعنى. فلست أدري كيف وقع؟ وما ذكره من جهة المعنى: فليس بالقاطع. لأن تلك الحالة ليس يمتنع أن يطلق عليها لفظ الاجتماع، لاسيماً في بعض الأحوال.

«الطهارة»: تطلق بإزاء النظافة. وهو الوضوء اللغوي. تطلق بإزاء استعمال المطهر. فيقال الوضوء طهارة صغرى، والغسل طهارة كبرى.

دلالات الألفاظ:

قولها «استحاض» قد تقدم معنى «الاستحاضة» فيقال منه: استحيضت المرأة. مبنياً للمفعول، ولم يبين هذا الفعل للفاعل، كما في قولهم «نفس المرأة» و«نُتجت الناقة» وأصل الكلمة: من الحيض. والزوائد التي لحقتها للمبالغة، كما يقال: قرّ في المكان. ثم يزداد للمبالغة، فيقال: استقر ويقال: أعشب المكان. ثم يبالغ فيه، فيقال: اعشوشب. وكثيراً ما تجيء الزوائد لهذا المعنى.

«فلا أظهر»: يحمل على الوضع اللغوي، وكنت باللفظة عن عدم النظافة من الدم. لأن النساء لم يكن يستعملن المطهر في ذلك الوقت. ولا هي أيضاً عالمة بالحكم الشرعي. فإنها جاءت تسأل عنه. فتعين حمله على الوضع اللغوي. ثم حقيقته: استمرار الدم، وعليه حمله بعضهم. ويمكن حمله على المبالغة ومجاز كلام العرب، لكثرة تواليه، وقرب بعضهم من بعض.

«أفادع الصلاة؟»: سؤال عن استمرار حكم الحيض في حالة دوام الدم وإزالته. وهو كلام من تقرر عنده: أن الحائض ممنوعة من الصلاة.

«لا. إنّما ذلك عرق»: ظاهره: انبثاق الدم من عرق. وقد جاء في الحديث «عرق انفجر»: ويحتمل أن يكون من مجاز التشبيه، إن كان سبب الاستحاضة كثرة مادة الدم وخروجه من مجاري الحيض المعتادة.

«قدر الأيام التي كنت تحيضين فيها»: رد إلى أيام العادة.

والمستحاضة: إما مبتدئة أو معتادة. وكل منهما: إما مميزة، أو غير مميزة. فهذه أربعة. والحديث قد دل بلفظه على أن هذه المرأة كانت معتادة.

«دعي الصلاة قدر الأيام التي كنت تحيضين فيها»: وهذا يقتضي أنها كانت لها أيام تحيض فيها.

وليس في هذا اللفظ الذي في هذه الرواية ما يدل على أنها كانت مميزة أو غير مميزة<sup>(1)</sup>.

#### الحديث رقم 40:

دلالات الألفاظ:

إن الأمر «اغتسلي»، «فأمرها أن تغتسل» أمر مطلق، فلا يدل على التكرار.  
«كانت تغتسل لكل صلاة»: إنما هو من فعلها<sup>(2)</sup>.

#### الحديث رقم 41:

دلالات الألفاظ:

«فأترّر فيباشرني»: بيّن ابن دقيق العيد أن الفعل بمجرد لا يدل على الوجوب على المختار.  
«وكان يخرج رأسه إليّ وهو معتكف»: بيّن ابن دقيق العيد أنّ المعتكف إذا أخرج رأسه في المسجد لم يفسد اعتكافه، ودل ذلك على أنّ خروج بعض البدن لا يكون كخروج كله فيما يعتبر فيه الكون في المكان المعين، وإذا لم يكن خروج بعضه كخروج كله. وحقيقته في الكل<sup>(3)</sup>.

غريب الكلمات:

أترّر: أصلها أترّر، قلبت الهمزة تاء وأدغمت في التاء: أضع الإزار عليّ، وهو ثوب يلف به البدن من منتصفه إلى الأسفل.

يباشرني: المباشرة: وضع البشرة على البشرة، والمراد الاستمتاع بما دون الجماع، ودون ما بين السرة والركبة.

ما فوق الإزار: أي سوى ما بين السرة والركبة<sup>(4)</sup>.

(1) ينظر: ابن دقيق العيد: إحكام الأحكام المرجع السابق، ص156، 157، 158.

(2) ينظر: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي، إعلام الأنام شرح بلوغ المرام من أحاديث الأحكام، ط8، ص315-316، 1419هـ-1998م، دار الفرفور، دمشق حلبوني.

(3) ينظر: ابن دقيق العيد: إحكام الأحكام المرجع السابق، ص161-162.

(4) ينظر: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي، إعلام الأنام شرح بلوغ المرام من أحاديث الأحكام، ط8، ص322، 1419هـ-1998م، دار الفرفور، دمشق حلبوني.

**الحديث رقم 42:**

دلالات الألفاظ:

«فقرأ القرآن»: إنّما يحسن التنصيص عليه إذا كان ثمة ما يوهم منعه. ولو كانت قراءة القرآن للحائض جائزة لكان هذا الوهم منتفياً. أعني توهم امتناع قراءة القرآن في حجر الحائض<sup>(1)</sup>.

**الحديث رقم 43:**

شرح المفردات:

«الحروري»: من ينسب إلى حروراء. وهو موضع بظاهر الكوفة، اجتمع فيه أوائل الخوارج. «أحرورية أنت؟»: أي أخرجية.

«لا، ولكنّي أسأل»: أي أسأل سؤالاً مجرداً عن الإنكار و التعجب.

دلالات الألفاظ:

«أحرورية أنت؟»: دلّ ذلك على أنّ مذهب الخوارج أن الحائض تقضي الصلاة.

«لا، ولكنّي أسأل»: دلّ ذلك لطلب مجرد العلم بالحكم.

فإجابة عائشة بالنص. أنها أبلغ وأقوى في الردع عن مذهب الخوارج وقد بين ابن دقيق العيد أن إيجابتها دلت على أن تكون أخذت إسقاط القضاء من سقوط الأداء . ويكون مجرد سقوط الأداء دليلاً على سقوط القضاء، إلى أن يوجد معارض. وهو الأمر بالقضاء كما في الصوم<sup>(2)</sup>.

(1) ينظر: ابن دقيق العيد: إحكام الأحكام المرجع السابق، ص162.

(2) ينظر: ابن دقيق العيد: إحكام الأحكام المرجع السابق، ص163.

**المبحث الثاني: المسائل الأصولية والفقهية.**

سنقتصر على عرض بعض النماذج من المسائل الفقهية والأصولية، على سبيل الإيجاز لا على سبيل الحصر والعموم، من أحاديث باب التيمم من الحديث رقم 36 إلى باب الحيز الحديث رقم 43 من كتاب إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام مع بيان رأى العلامة ابن دقيق العيد فيها

**المطلب الأول: بحث أحاديث باب التيمم أصولياً وفقهياً.**

**الفرع الأول: المسائل الأصولية**

**أولاً: العام والخاص.**

أورد ابن دقيق العيد في الحديث الثامن والثلاثون مسائلة تتعلق بالخلاف الأصولي في دلالة العام هل هي دلالة قطعية أم ظنية<sup>1</sup>، إذ كان مطلقاً نذكرها كالاتي:

**1- أرى الأصوليون في دلالة العام المطلق**

**أ- العام المطلق:** هو الذي لم تصحبه قرينة تنفي احتمال تخصيصه ولا قرينة تنفي دلالاته، ونجد ذلك في أكثر النصوص التي وردت فيها صيغ العموم مطلقة عن القرائن اللفظية أو العقلية أو العرفية. وهذا النوع قد اختلفوا في دلالاته نظراً إلى اختلاف أنواعه<sup>2</sup>.

**فالعام الذي دخله التخصيص:** لقد اتفقوا على أن دلالاته، على ما بقي من أفراده بعد أن حُص منها البعض دلالاته ظنية لا قطعية، فيجوز تخصيصه بالدليل الظني بلا خلاف بين الأصوليين. **والعام الذي لم يدخله التخصيص:** اتفقوا على أن دلالاته على أصل معناه قطعية، لكنهم اختلفوا في دلالاته على جميع أفراده أ تكون ظنية أم قطعية، فذهب الجمهور إلى أن دلالة العام على إفراده دلالة ظنية لا قطعية، وذهب الحنفية وعامة المتأخرين وغيرهم إلى ان دلالاته على جميع أفراده قطعية لا ظنية.

**ب- دلالة الخاص:** اتفق العلماء على أن دلالة معناه قطعية، فهو يتناول مدلوله قطعاً فإذا وردا لفظ خاص في نص شرعي فإنه يرد به مدلوله قطعاً، ولا يصرف عنه إلا بقرينة.

<sup>1</sup> ابن دقيق العيد إحكام الأحكام، ص 150.

<sup>2</sup> عيد الوهاب خلاف: علم أصول الفقه و خلاصة التشريع الإسلامي دار الفكر العربي-القاهرة-1365هـ-1946م، ص 172، 182.

2- ما ترتب عن الاختلاف في دلالة العام<sup>(1)</sup>.

اتفقت كلمة العلماء على أن دلالة الخاص قطعية واختلفت في دلالاته العام المطلق بين الجمهور الذي قالوا إن دلالاته على أفراده ظنية والحنفية الذين قالوا بقطعية دلالاته على أفراده، هذا ما ولد خلافاً في تعارض العام والخاص، فاختلّفوا فيه على قولين:

أولاً: لا تعارض بين العام والخاص وإنما يخصصون العام بالأخص منه، فيعملون بالخاص فيما دل عليه ويعملون بالعام فيما وراء ذلك، لأن التعارض منتفى عندهم فالعام ظني والخاص قطعا.  
ثانياً: يحكمون بتعارف بين الخاص والعام لأن دلالة كلاهما قطعي عندهم.

## 3- الثمرة الفقهية للخلاف:

جواز التيمم نتج عن هذا الاختلاف في المسألة الأصولية - دلالة العام والخاص - الاختلاف في جميع أجزاء الأرض أما بالتراب فقط، حيث إن الجمهور جوزوا للتيمم بجميع أجزاء الأرض لعموم قوله {جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً} أما القول الآخر فقد خصوا التيمم بالتراب فقط مستدلين بالحديث الآخر {وجعلت تربتها لنا طهوراً}.

ورأى ابن دقيق العيد: يرى ابن دقيق العيد أنه ينبغي حمل الخاص على العام في هذا المسألة، فتختص الطهورية بالتراب<sup>(2)</sup>.

## ثانياً: المنطوق والمفهوم

1- مفهوماً<sup>(3)</sup>:

- المنطوق: ما دل عليه اللفظ في محل النطق، فيكون حكماً للمذكور وحالاً من أحواله سواء ذكر ذلك الحكم ونطق به أم لا.
- المفهوم: ما دل عليه اللفظ لا في محل النطق، بأن يكون حكماً لغيره المذكور وحال من أحواله.

(1) المصفي في أصول الفقه: أحمد بن محمد بن علي الوزير دار الفكر المعاصر-بيروت-لبنان-ط1، 1417هـ-1996م، ص614.

(2) ابن دقيق العيد: المرجع السابق، ص15.

(3) مصطفى سعيد الخن: أثر الاختلاف في القواعد الأصولية اختلف الفقهاء، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط3، 1402هـ-1982م، ص138-139.

**2- الترجيح بينهما عند التعارض:**

إن أقوى الدلالات هي المنطوق ثم يليها المفهوم ثم يلي ذلك دلالة الاقتضاء، فإذا تعارضت دلالة مع ما هو أقوى منها قدما الأقوى، ففي حالة تعارض المنطوق مع المفهوم يقدمون المنطوق على المفهوم لقوة دلالة المنطوق<sup>(1)</sup>.

**3- الثمرة الفقهية:**

ذكر ابن دقيق العيد أن حديث {وجعلت تربتها لنا طهورا} أنه يدل بالمفهوم على طهوية التربة، وحديث {وجعلت لي الأرض مسجدا طهورا} تدل بمنطوقها على طهوية بقية أجزاء الأرض فإذا تعارض في غير التراب دلالة المفهوم الذي يقتضي عدم طهوريته، ودلالة المنطوق الذي يقتضي طهوريته، فالمنطوق مقدم على المفهوم<sup>(2)</sup>.

**الفرع الثاني: المسائل الفقهية.****أولا: عدد الضربات على الصعيد في التيمم<sup>(3)</sup>.**

تناول الحديث السابع والثلاثون مسألة عدد الضربات على الصعيد في التيمم وبين الخلاف فيها بين أئمة المذاهب كآتي:

**1- أقوال الفقهاء:**

اختلف الفقهاء في عدد الضربات على الصعيد في التيمم على قولين وهما:

أ- القول الأول: ذهب الجمهور من الفقهاء الثلاثة -أحمد ومالك وأبو حنيفة إلى أنه تُجزء الضربة الواحدة في التيمم للوجه واليدين، و به قال الاوزاعي وإسحاق وعطاء وأهل الحديث.

ب- القول الثاني: ذهب إليه الشافعي وهو قوله باشتراط ضربتين في التيمم دون الاقتصار الواحدة للوجه ولأخرى لليدين إلى المرفقين.

**2- أدلة أقوال الفقهاء.**

(1) مصطفى سعيد الخن: المرجع نفسه، ص146.

(2) ابن دقيق العيد: المرجع السابق، ص153.

(3) ابن دقيق العيد: إحكام الأحكام، ص150.

أ- أدلة قول الجمهور: استندوا في قولهم إلى حديث عمار بن ياسر المذكور في الباب وغيره من الأحاديث الصحيحة، بالإضافة إلى قياس التيمم على الوضوء واحتجاجهم بأن الإعادة في الوقت دليل على إجزاء الفعل إذا ما وقع ظاهراً.

ب- أدلة الشافعية: استدل بحديث رواه الدارقطني عن ابن عمر "التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين إلى المرفقين"<sup>(1)</sup>.

3- سبب الخلاف: اختلف الفقهاء في هذه المسألة نظراً إلى تعارض الأحاديث الواردة فيها إضافة على عدم اتفاقهم في جميع أحوال قياس التيمم على الوضوء، وأما أية التيمم فوردة مجملة.

4- الترجيح ورأى ابن دقيق العيد. بعد عرض أقوال الأئمة وأدلتهم، ذهب ابن دقيق العيد إلى القول بأن التيمم يكون بضربة واحدة للوجه واليدين وذلك لأن حديث الشافعية الذي استدلوا به ضعيف لا يقوى على معارضة الأحاديث الصحاح التي احتجوا بها الجمهور<sup>(2)</sup>.

ثانياً: الاختلاف في حد اليد<sup>(3)</sup>.

اختلف الفقهاء في حد الأيدي التي أمر الله بمسحها في التيمم على عدة أقوال نذكر منها:

1- أقوال الفقهاء: اختلف الفقهاء إلى عدة أقوال.

أ- القول الأول: ذهب بعض الفقهاء من الأمصار ومنهم الشافعي وأبي حنيفة وهو مشهور المذهب، إلى إن الحد الواجب في ذلك هو الحد الوجوب في الوضوء وهو إلى المرافق قياس التيمم على الوضوء.

ب- القول الثاني: وإليه ذهب أهل الظاهر وأهل الحديث، أن الفرض هو مسح الكف فقط وهو ما ذهب إليه أحمد.

ج- القول الثالث: ذهب مالك، إلى الاستحباب إلى المرفقين، والفرض الكفان.

(1) محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الأندلسي، ت595، كتب بداية المجتهد، - دار الكتب الإسلامية لصاحبها توفيق عفيف عامر، ط2، 1403هـ-1983م، ج1، ص90.

(2) ابن دقيق العيد، إحكام الأحكام، ص153.

(3) محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الأندلسي، المرجع السابق، ص91.

## 2- أدلة أقوال الفقهاء:

أ- أدلة القول الأول: استدلوا بأمرين:

- استدلوا إلى القول الوارد في حديث {التيمم ضربتان: ضربة للوجه، وضربة لليدين إلى المرفقين}
- قياس الوضوء على التيمم.

ب- أدلة القول الثاني: استندوا في قولهم إلى حديث عمار المشهور فيه من طرقه الثابتة {إنما يكفيك أن تضرب بيدك ثم تتفخ فيها ثم تمسح به وجهك وكفيك}.

ج- أدلة القول الثالث: ما استدل به مالك ما وورد في بعض طرقه أنه قال له عليه الصلاة والسلام {وأن تمسح بيدك إلى المرفقين}<sup>(1)</sup>.

3- سبب الخلاف: اختلف الفقهاء إلى سببين في حد اليد عند التيمم.

- السبب الأول: هو اشتراك اسم اليد في لسان العرب، وذلك أن اليد في كلام العرب يقال على ثلاثة معاني: على الكف فقط وهو أظهرها استعمالاً، ويقال على الكف والذراع، ويقال على الكف والساعد والعضد.

- السبب الثاني: اختلاف الآثار في ذلك<sup>(2)</sup>.

المطلب الثاني: بحث أحاديث باب الحيض أصولياً وفقهياً.

الفرع الأول: المسائل الأصولية.

أولاً: الحقيقة والمجاز<sup>(3)</sup>.

أ- تعريف الحقيقة: هي الكلمة المستعملة فيما وضعت له في اصطلاح التخاطب وهي لغوية وعرفية وشرعية.

(1) محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الأندلسي، المرجع السابق، ص 91.

(2) ابن دقيق العيد، إحكام الأحكام، ص 150.

(3) عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد العزيز أبابطين، مختصر في علم أصول الفقه، تحقيق الوليد بن عبد الرحمن بن محمد آل فرين، دار علم الفوائد، مكة المكرمة، ط 1-1431هـ، ص 93، 95.

ب- **تعريف المجاز:** وهو الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له في اصطلاح التخاطب لعلاقة مع قرينة.

ج- **الترجيح عند التعارض بين الحقيقة والمجاز:** إذا تردد الكلام بين الحقيقة والاشترك حمل على المجاز، وإذا ترددت اللفظية بين الحقيقة والمجاز فيقدم كونها حقيقة على المجاز لأنه وضعت لذلك المعنى ابتداء.

د- **الثمرة الفقهية<sup>(1)</sup>:** تطلق الطهارة على النظافة وهو الوضع اللغوي، وتطلق بإزاء استعمال المطهر، فيقال الوضوء طهارة صغرى، والغسل طهارة كبرى، وتطلق ويراد بها: الحكم الشرعي المترتب على استعمال المطهر، فيقال لمن ارتفع عنه مانع الحدث: هو على طهارة، ولمن لم يرتفع عنه المانع: هو على غير طهارة.

فتحمل الطهارة على الوضع اللغوي، وحقيقته استمرار الدم، وعليه حمله بعضهم، ويمكن حمله على المبالغة ومجاز كلام العرب، لكثرة تواليه، وقرب بعضه من بعض.

ثانيا: الأمر.

أ- **تعريفه:** هو اللفظ الدال على طلب الفعل على سبيل الاستعلاء فخرج بالقييد الأخير الدعاء والالتماس<sup>(2)</sup>.

ب- **الأمر المطلق يفيد التكرار أما لا<sup>(3)</sup>.**

اختلف الفقهاء في هذه المسألة الأصولية إذا ما ورد أمر في الأحكام الشرعية مطلق بلا تقييد هل يقتضي التكرار أما المرة الواحدة على مذاهب فصلها كالاتي:

– **الحنابلة:** يقتضي التكرار.

– **الأمدى وابن الحاجب والبيضاوي:**

(1) ابن دقيق العيد إحكام الأحكام، ص161.

(2) محمد مصطفى سبلي، أصول الفقه الإسلامي، الدار الجامعية، بيروت-لبنان، ص389.

(3) ابن اللحام: أبي الحسن علاء الدين بن محمد بن عباس البجلي الحنبلي، ت803هـ، القواعد والفوائد الأصولية وما يتعلق بها من الأحكام الفرعية، حققه: عبد الكريم الفضلي، المكتبة العصرية، صيدا بيروت، ط1، 1418هـ -1998م، ص235-236.

لا يقتضي التكرار، ولا يدل على المرة ولا على التكرار، بل يفيد طلب الماهية من غير إشعار بتكرار أو مرة، إلا أنه لا يمكن إدخال تلك الماهية في الوجود بأقل من المرة الواحدة، فصارت المرة من ضروريات الإتيان بالمأمور به.

- الشافعية وأبو حامد الغزالي: يدل على المرة.

ج- الثمرة الفقهية<sup>(1)</sup>.

وقد قالوا إن الصلاة تتكرر، فأيجاب قضائها يفضي إلى حرج ومشقة، فعفى عنه بخلاف الصوم فإنه غير متكرر، فلا يفضي قضاؤه إلى حرج.

الفرع الثاني: المسائل الفقهية.

أولاً: حكم مباشرة الحائض من الحديث اثنين وأربعون.

اختلف الفقهاء في مباشرة الحائض وما يستباح منها.

أقوال الفقهاء: اختلف الفقهاء على قولين:

أ- القول الأول: ذهب الجمهور إلى القول بي أنه له منها ما فوق الإزار فقط.

ب- القول الثاني: وذهب مجموعة من الفقهاء ومنهم سفيان الثوري وداود الظاهري:

أنما يجب عليه أن يجتنب موضع الدم فقط.

2- أدلة أقوال الفقهاء:

أ- أدلة الجمهور: استدل الجمهور لقوله: {فَأْتِرْ فَيَبَاشِرْنِي} واستدل بجوز مباشرة الحائض

بمثل هذا الفعل من الطاهر فإن بدنها غير نجس إذا لم يلاق نجاسة.

ب- أدلة القول الثاني: ما استدل به غيرهم اجتناب موضع الدم الاحتمال الذي في أية الحيض لقوله

تعالى: { قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَاعْتَرَلُوا النَّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ } [البقرة: 222]

بدليل قوله تعالى فيه {قول هو أذى}، والأذى انما يكون في موضع الدم<sup>(2)</sup>.

(1) ابن دقيق العيد، إحكام الأحكام، ص 166.

(2) ابن دقيق العيد، المرجع نفسه، ص 166.

**3-سبب الخلاف:** اختلافهم في ظواهر الأحاديث الواردة في ذلك، والاحتمال الذي في مفهوم أية الحيض، وذلك أنه ورد في الأحاديث الصحاح عن عائشة وميمونة وام سلمة أنه عليه الصلاة والسلام كان يأمر إذا كانت إحداهن حائضاً أن تشد عليها إزارها ثم يباشرها وورد أيضاً من حديث ثابت بن قيس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: {اصنعوا كل شيء بالحائض إلا النكاح}.

**ثانياً: اغتسال المستحاضة لكل صلاة<sup>(1)</sup>.**

تناول الحديث أربعون اغتسال المستحاضة لكل صلاة، على أقول نذكر منها ما يلي:

**1- أقوال الفقهاء:** اختلف الفقهاء في حكم اغتسال المستحاضة لكل صلاة هل يجب أو لا؟

**أ-القول الأول:** ذهب المالكية: بأنه يستحب للمستحاضة أن تتوضأ لكل صلاة، كما يستحب له بعد انقطاع الدم، الغسل من دم الاستحاضة.

**ب-القول الثاني:** وذهب الحنفية والشافعية والحنابلة(الجمهور): يجب على المستحاضة أن تتوضأ لكل صلاة.

**2-أدلة أقوال الفقهاء:**

**أ- أدلة القول الأول:** استدلوا بقول النبي صلى الله عليه وسلم أمرها أن تغتسل لكل صلاة: وإنما في الصحيح بقوله حديث {اغتسلي وصلي}، {فأمرها أن تغتسل، فكانت تغتسل لكل صلاة}. وقد ورد الأمر بالغسل لكل صلاة في رواية ابن إسحاق، خارج الصحيح<sup>3</sup>.

**ب- أدلة القول الثاني:** ما أستدل به أصحاب القول الثاني على أن المستحاضة تتوضأ لوقت كل فريضة: وهو النبي صلى الله عليه وسلم قال: ( في المستحاضة: تدع الصلاة أيام أقرانها(حيضاتها)، ثم تغتسل، وتتوضأ عند كل صلاة، وتصوم وتصلي) ولأنه طهارة عذر وضرورة، فتقيدت بالوقت

(1) ابن دقيق العيد، إحكام الأحكام، ص160. وموسوعة الفقه الإسلامي والقضايا المعاصرة، دار الفكر، دمشق-برامكة، ط3، 1433هـ-2012م، ج1، ص544-545.

كالتيمم وحمل ذلك على المستحاضة ناسية للوقت والعدد، ويجوز في مثله أن ينقطع عنه في وقت كل صلاة، وتجمع بين صلاتين، بغسل واحد وتغتسل للصبح وحده<sup>(1)</sup>

**سبب الخلاف:** هو اختلاف ظواهر الأحاديث الواردة في ذلك من الأحاديث المشهورة، أربعة أحاديث: واحد منها متفق، على صحته وثلاثة مختلف فيها.

أما المتفق على صحته، فحديث عائشة قالت: {جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى رسول الله فقالت: يا رسول الله أنا امرأة أستحاض فلا أطهرا، فأدع الصلاة؟ فقال له عليه الصلاة والسلام: لا، إنما ذلك عرق وليست بالحیضة، فإذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة، وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم وصلي}. وفي بعض روايات هذا الحديث، {وتوضئ لكل صلاة}<sup>(2)</sup>.

وذهب الجمهور إلى أنها لا يجب عليها الاغتسال لكل صلاة، وقالوا رواية أنه صلي الله عليه وسلم أمرها بالغسل لكل صلاة ضعيفة، وبين البيهقي ضعفها، وقيل: بل هو حديث منسوخ بحديث فاطمة بنت أبي حبيش أنه توضأ لكل صلاة<sup>(3)</sup>.

رأى ابن دقيق العيد: أنه ليس في الصحيحين، ولا أحدهما أنه أمرها بالاغتسال لكل صلاة<sup>(4)</sup>.

وخلاصة القول هنا تكمن في عرض المسائل اللغوية وشرح غريب اللفظ وترجمة لرواة الحديث مع بيان المسائل الأصولية والفقهية وبيان أقوال الفقهاء وأدلتهم مع ذكر سبب الخلاف وبيان منهج ورأى العلامة ابن دقيق العيد في ذلك.

(1) وهبة الزحيلي، المرجع السابق، ص 545.

(2) محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الأندلسي، ت 595هـ، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار الكتب الإسلامية، لصاحبه توفيق عفيف عامر، ط 21، 1403هـ-1983م، ج 1، ص 80.

(3) محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني، سبل السلام شرح بلوغ المرام، دار ابن حزم، ط 1-1430هـ-2009م، ص 116.

(4) الشيخ العلامة عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح آل بسام، تيسير العلامة شرح عمدة الأحكام، دار المغني للنشر وتوزيع، ط 2، 1467هـ-2007م، ص 106.

# الختامة

## الخاتمة:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، وبعد: فهذه جملة من النتائج المتوصل إليها من خلال البحث مع طرح بعض الاقتراحات والتوصيات، في كتاب إحكام الأحكام للإمام تقي الدين ابن دقيق العيد -رحمه الله- وقد توصلنا من خلال هاذ البحث إلى عرض النتائج التالية:

- أن تقي الدين ابن دقيق العيد-رحمه الله- شخصية إسلامية فذة، نشأ في أسرة علمية له شأنها الكبير في العلوم الشرعية.
- تفقه العلامة في المذهب المالكي أولاً، ثم تحول إلى التفقه في المذهب الشافعي فأستوعبهما أصولاً وفروعاً حتى فاق أقرانه، وعدّ من كبار علماء الشافعية.
- دراسة حياة العلامة ابن دقيق العيد وعصره والوقوف على محطات، من العصر الذي عاش فيه العلامة، نذكر منها: الحالة السياسية، والاجتماعية، والاقتصادية، والثقافية، إضافة إلى دراسة كتاب عمدة الأحكام لصاحبه، لعبد الغني المقدسي، وإمام عصره وبما أن الدراسة تعلقت بالمنهج العام لشرح الحديثي، ومفهومه والنظر إلى صياغته للحديث، وعرضه لمسائل الأصولية والفقهية. فكان العلامة قوة أصولية، وكان عرضه لمسائل عجيب، فليس هو ممن يطلب في الكلام عن المسألة والخلاف فيه، بل وسط بين ذلك.
- وكثير ما يعرض أدلة الأقوال ويعترض عليه أو على بعضها، ويخرج من المسئلة بدون ترجيح. وهذا مما يجعل كتابه إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، لا يناسب المبتدئين في العلم، بل ينبغي ألا يتجرأ عليه إلا من له إطلاع واسع على كلام العلماء وجربه وله أيضاً علم بالخلاف الفقهي بين العلماء، بحيث يكون يعلم بالراجح من المرجوح، فسياقة ابن دقيق العيد- رحمه الله- للخلاف سياقة الناقد البارِع والمطلع الواسع، فيذكر الأقوال ويشير إلى ما عنده من نقد على الأقوال ثم قد يرجح وقد لا يرجح.

أما ما يتعلق بأصول الفقه فكان كتابه موسوعة فقهية متشعبة مجملة، فقد أفرد مباحثاً أصول الفقه وما يتفرع عنها من مسائل.

### التوصيات:

- نوصي بتوجيه العناية لمنهج ابن دقيق العيد عامة وتبسيط الضوء على ما أجمله في كتابه إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام.
- التوسع في دراسة منهج ابن دقيق العيد لأن كتابه يعد صرح للقواعد الفقهية والمسائل الأصولية.

# قائمة المصادر والمراجع

## فهرس المصادر والمراجع المعتمدة:

## \* القرآن الكريم

## - أولاً: الكتب

- 1- ابن خلكان، ت681هـ، وفيات الاعيان وانباء ابناء الزمان، تحقيق احسان عباس دار صادر، بيروت، ط1، 1971م.
- 2- ابن دقيق العيد: إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، تحقيق أحمد محمد شاكر، دار الكتب السلفية بالقاهرة، ط1، 1374هـ-1955م، ط2، 1407هـ-1987م.
- 3- أبو عبد الله محمد بن أبي الفيض جعفر بن إدريس الحسني الإدريسي الشهير بالكتاني، الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، تحقيق محمد المنتصر بن محمد الزمزمي دار البشائر الإسلامية، ط1، 1421هـ-200م.
- 4- أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الجرح والتعديل، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، بحدرد اباد الدكن الهند، دار إحياء التراث العربي -بيروت، 1271هـ، 1952م.
- 5- إسماعيل بن حماد الجوهري، ت393هـ، الصحاح، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة الرابعة 1407هـ - 1987م.
- 6- السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي، ت881هـ، الأشباه والنظائر، تحقيق عدل أحمد عبد الموجود، ولي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1411هـ-1991م.
- 7- الفراهيدي: الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم، ت170هـ، العين، تحقيق مهدي المخزومي، إبراهيم السامرائي، دار مكتبة الهلال، د ت ن، د ط1.
- 8- القرافي: شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن الصنهاجي، الفروق، عالم الكتب، د ط د ت ن.

- 9- د. صبحي إبراهيم الصالح، علوم الحديث ومصطلحه عرضُ ودراسة، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، ط15، 1984م.
- 10- محمد بن سيد الناس اليعمري، الشذي في شرح جامع الترمذي، دراسة وتحقيق أحمد معبد عبد الكريم، دار العاصمة، الرياض، ط1، 1409م.
- 11-مصطفى بن عبد الله كاتب جلي القسطنطيني، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مكتبة المثنى، بغداد1941م، ط1.
- 12- مؤسُوعة القواعدُ الفقهية، محمد صدقي الغزي، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان، ط1، 1424هـ-2003م.
- 13- أ.د. عياض السلمي أصول الفقه لذي لا يسع الفقيه جهلُهُ، دار التدمرية، ط1، 1426هـ-2005م.
- 14- ابن الأثير: علي بن ابي الكرم محمد الشيباني، ت630هـ، الكامل في التاريخ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 1415هـ.
- 15- ابن الأكفاني: محمد بن إبراهيم بن ساعد الأنصاري، القاصد إلى أسني المقاصد في أنواع العلوم، تحقيق وتعليق عبد المنعم محمد عمر، دار الفكر العربي، القاهرة، د ط، د ت ن.
- 16- ابن اللحام: أبي الحسن علاء الدين بن محمد بن عباس البعلي الحنبلي، ت803هـ، القواعد والفوائد الأصولية وما يتعلق بها من الأحكام الفرعية، حققه: عبد الكريم الفضلي، المكتبة العصرية، صيدا بيروت، ط1418، 1هـ-1998م.
- 17- ابن حجر العسقلاني، ت852هـ، الدرر الكامنة، تحقيق محمد عبد المعين، نشر مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آبادن الهند، ط2، 1392هـ-1972م.
- 18- ابن دقيق العيد: تقي الدين الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، ت702هـ، الإلمام بأحاديث الأحكام، تحقيق: حسين إسماعيل الجمل، دار المعراج الدولية - دار ابن حزم -، السعودية ، الرياض / لبنان - بيروت الطبعة: الثانية، 1423هـ -2002م.

- 19- ابن رجب، ت795هـ، ذيل طبقات الحنابلة، تحقيق د عبد الرحمان بن سليمان العثيمين، دار مكتبة البيكان-الرياض- للنشر، ط1، 1425هـ-2005م.
- 20- ابن رجب: زين الدين أبي الفرج عبد الرحمان بن شهاب الدين أحمد البغدادي، ت795هـ، الذيل على طبقات الحنابلة، مطبعة السنة المحمدية، 1372هـ-1952م.
- 21- ابن رشيد، ملء العيبة، تحقيق: محمد الحبيب ابن الخوجة، دار التونسية للنشر، تونس، 1402هـ، 1982م.
- 22- ابن فرحون ، ت 799هـ، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، دار الكتب العلمية، بيروت.
- 23- ابن قاضي شهبة: أبو بكر بن احمد، ت851هـ، طبقات الشافعية، عالم الكتب، بيروت، ط1، 1407هـ.
- 24- ابن قدامة المقدسي، روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه، الريان للطباعة والنشر والتوزيع، ط2، 1423هـ-2002م.
- 25- ابن كثير: عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، ت774هـ، البداية والنهاية، مكتبة المعارف، بيروت، لبنان، ط7، 1408هـ-1988م.
- 26- ابن مالك جمال الدين محمد بن عبد الله الطائي الحياي الأندلسي، شرح التسهيل، تحقيق عبد الرحمان السيد ومحمد بدوي المختون، دار الهجر، ط1، 1410هـ.
- 27- ابن منظور: جمال الدين محمد بن مكرم بن علي، ت711هـ، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط3، 1414هـ.
- 28- ابن ناصر الدين الدمشقي، التبيان لبديعة البيان، تحقيق: عبد السلام الشبخلي-عبد الخالق المزوري-سعيد البوتاني-إسماعيل الكوراني، دار النوادر، ط1، 1429هـ، 2008م.
- 29- أبو الفلاح عبد الحي بن احمد بن محمد ابن عماد العكري الحنبلي، ت1089هـ، شذرات الذهب، دار ابن كثير، ط1، 1406هـ-1986م.

- 30- أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري ابن الملقن سراج الدين، الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، دار العاصمة، السعودية، الرياض، ط1، 1417هـ - 1997م.
- 31- أبو ياسر محمد بن مطر بن عثمان، علم الرجال نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط1، 1417هـ- 1996م.
- 32- أحمد بن علي بن العسقلاني الشافعي فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق: محب الدين الخطيب، دار المعرفة- بيروت، 1379.
- 33- أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي، إعلام الأنام شرح بلوغ المرام من أحاديث الأحكام، ط8، دار الفرفور، دمشق حلبوني، 1419هـ- 1998م. -أحمد بن فارس بن زكريا أبو الحسين، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، 1399هـ، 1979م.
- 34- أحمد بن محمد بن علي الوزير، المصنف في أصول الفقه، دار الفكر المعاصر-بيروت- لبنان- ط1، 1417هـ- 1996م.
- 35- أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الخوف باب صلاة الطالب والمطلوب راكبا ويماء، رقم الحديث 946.
- 36- أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب صفة النبي صلي الله عليه وسلم، رقم الحديث 3562.
- 37- أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب صفة النبي صلي الله عليه وسلم، رقم الحديث 3562.
- 38- أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوضوء، باب الرجل يوضئ صاحبه، رقم الحديث 182.
- 39- أخرجه البخاري كتاب الصلاة، باب إذا دخل المسجد فليركع ركعتين، رقم الحديث 444، صحيح البخاري، دار ابن كثير، دمشق بيروت-، ط1، 1423هـ- 2002م.
- 40- أخرجه البيهقي في السنن الكبرى -كتاب الحج- باب الوقوف في الملتزم- حديث رقم (9766)، وقال إنه موقوف على ابن عباس رضي الله عنهما. والحديث ضعفه النووي في المجموع.

- 41- إسماعيل بن حسن بن محمد علوان، القواعد الفقهية الخمس الكبرى والقواعد المندرج تحتها، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، ط3، 1420هـ.
- 42- الأدفوي: كمال الدين أبي الفضل جعفر بن ثعلب بن جعفر الأدفوي الشافعي، ت748هـ، طالع السعيد، الدار المصرية للتأليف والنشر، القاهرة، مصر، سنة 1382هـ.
- 43- الأسنوي: جمال الدين عبد الرحيم بن حسن الأسنوي طبقات الشافعية، مطبعة الارشاد، بغداد، 1391هـ، 1971م.
- 44- الإمام أبي عبد الله محمد بن عبد الهادي الدمشقي الصالح، ت744هـ، طبقات علماء الحديث، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت ط2، 1417هـ - 1996م.
- 45- الإمام تقي الدين ابن دقيق العيد، إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مكتبة السنة، القاهرة، ط1، 1414هـ - 1994م.
- 46- الأمدى: علي بن محمد الأمدى، الإحكام في أصول الأحكام، تعليق: عبد الرزاق عفيفي، دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض، ط1، 1424هـ - 2003م.
- 47- الجرجاني: علي بن محمد السيد الشريف، ت816هـ، معجم التعريفات، تحقيق محمد صديق المنشادي، دار الفضيلة، د ت ن د.
- 48- الجزري: الإمام عز الدين ابن الأثير، اللباب في تهذيب الأنساب، مكتبة المثنى بغداد، العراق.
- 49- الذهبي: الإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان، سير أعلام النبلاء الذهبي، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.
- 50- الذهبي: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان، ت748هـ، تذكرة الحفاظ، دائرة المعارف العثمانية.
- 51- الذهبي، العبر في خبر من عبر، تحقيق: صلاح الدين المنجد، مطبعة حكومة الكويت، الكويت، 1984م.
- 52- الذهبي، دول الإسلام، تحقيق: فهم شلتوت، محمد مصطفى إبراهيم، الهيئة العليا للكتاب، 1974م.

- 53- الذهبي، معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1408 هـ، 1998 م.
- 54- الرازي فخر الدين، المحصول في علم أصول الفقه، دراسة وتحقيق طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة بيروت-لبنان، ط2، 1416هـ-1992م.
- 55- الزركشي، بدر الدين محمد بن بهاور بن عبد الله الشافعي، البحر المحيط في أصول الفقه، تحرير عبد القادر عبد الله العافي، مرجعة عمر سليمان الأشقر، وزارة الأوقاف.
- 56- السبتي: أبي عبد الله محمد بن عمر بن رشيد الفهري، ملء العيبة بما جمع بطول العيبة في الوجهة الوجيعة إلى الحرمين مكة وطيبة، دار القرب الإسلامي.
- 57- السخاوي: محمد بن عبد الرحمن بن محمد، شمس الدين السخاوي، الضوء اللامع، دار الجيل - بيروت، ط1، 1412هـ-1992م.
- 58- السمعاني، ت562هـ، الأنساب، دار الفكر، بيروت، 1998م.
- 59- السيوطي: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، ت911هـ، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، شرح وتعليق صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، ط1، 1417هـ-1996م.
- 61- السيوطي: جلال الدين، ت911هـ، طبقات الحفاظ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1403هـ.
- 62- السيوطي: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين، ت911هـ، طبقات الحفاظ، دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى، 1403م.
- 63- السيوطي: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين، ت911هـ، حسن المحاضرة تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم الناشر، دار إحياء الكتب العربية - عيسى البابي الحلبي وشركاه - ، الطبعة الأولى ، 1387 هـ - 1967 م.
- 64- الشيخ رضي الدين محمد بن الحسن الاستربادي، شرح شافية ابن الحاجب، تحقيق: محمد نور الحسن ومحمد الزفزاف ومحمد محي الدين عبد الحميد، دار الكتب العلمية، بيروت، 1402هـ.

- 56- الصفدي: صلاح الدين خليل بن أيبك، أعيان العصر، دار الفكر المعاصر، بيروت، لبنان، 1418هـ-1998م.
- 66- الفيروز آبادي(ت817هـ): مجد الدين محمد بن يعقوب، القاموس المحيط: تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، للنشر والتوزيع، بيروت- لبنان-، ط1، 1426هـ-2005م، ج1.
- 67- القاسم بن يوسف التجيبي، ت730هـ، مستفاد الرحلة، الدار العربية للكتاب، ليبيا.
- 68- القنوجي، أبجد العلوم، تحقيق: عبد الجبار الزكار، وزارة الثقافة والإرشاد القومي دمشق - دار الكتب العلمية، 1978م.
- 69- المقرئزي: تقي الدين أبي العباس أحمد بن علي بن عبد القادر، السلوك، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، سنة662هـ-717م.
- 70- إمام الحرمين الجويني(ت478هـ): عبد الملك بن عبد الله بن يوسف، البرهان في أصول الفقه، تحقيق صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط1، 1418هـ-1997م.
- 71- الإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ت748هـ-1374م، سير أعلام النبلاء، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1400هـ-1981م.
- 72- تاج الدين بن علي، ت771هـ، طبقات الشافعية الكبرى، هجر للطباعة والنشر التوزيعي، ط2، 1413هـ.
- 73- تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، ت771هـ، طبقات الشافعية، دار الكتب العلمية، 1383هـ-1964م
- 74- تقي الدين عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي، ت600هـ، عقيدة الحافظ، تحقيق عبد الله بن محمد البصيري، الرياض، الرئاسة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، ط1، 1411هـ-1990م.
- 75- تقي الدين عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي، عمدة الأحكام في معالم الحلال والحرام عند خير الانام محمد عليه الصلاة والسلام، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط1، 1423هـ-2002م، السعودية، الرياض.

- 76- تقي الدين عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي، عمدة الأحكام من كلام خير الانام محمد صلى الله عليه وسلم، نسخة جديدة أعدت للحفظ والمراجعة وحتوت في آخرها الأربعين النووية طيبة للنشر والتوزيع، 1440هـ-2019م.
- 77- الجرجاني(ت816هـ) علي بن محمد السيد الشريف، معجم التعريفات، تحقيق محمد صديق المنشادي، دار الفضيلة، د ت ن، ط1.
- 78- خير الدين الزركلي الزركلي، ت1396هـ، الأعلام للزركلي، دار الملايين، ط15، 2002م.
- 79- الذهبي: المعجم المختص، تحقيق: محمد الحبيب الهيلة، مكتبة الصديق - الطائف، ط1، 1408هـ - 1988م.
- 80- الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، المحقق: د.بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، ط1، 2003م.
- 81- سيد عبد الماجد غوري، معجم المصطلحات الحديثية، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، ط1، 1428هـ-2007م.
- 82- عبد العظيم بن عبد القوي المنذري زكي الدين أبو محمد، التكملة لوفيات النقلة، مؤسسة الرسالة، ط3، 1405هـ-1985م.
- 83- عبد الكريم النملة، المهذب في علم أصول الفقه المقارن، مكتبة الرشد، الرياض، ط1، 1420هـ-1999م.
- 84- عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد العزيز أبا بطين: مختصر في علم أصول الفقه، تحقيق الوليد بن عبد الرحمن بن محمد آل فرين، دار علم الفوائد، مكة المكرمة، ط1، 1431هـ.
- 85- عبد الوهاب خلاف: علم أصول الفقه و خلاصة التشريع الإسلامي دار الفكر العربي، القاهرة، 1365هـ-1946م.
- 86- علي أحمد الندوي، القواعد الفقهية، تقديم مصطفى الزرقا، دار القلم، دمشق، ط3، 1414هـ-1994م.
- 87- قطب الدين الحلبي، الاهتمام بتلخيص كتاب الإمام، مؤسسة الكتب الثقافية، 1990م.

- 88- محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الأندلسي (ت595)، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار الكتب الإسلامية، لصاحبه توفيق عفيف عامر، ط21، 1403هـ-1983م.
- 89- محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الأندلسي، ت595، كتب بداية المجتهد ، دار الكتب الإسلامية لصاحبها توفيق عفيف عامر، ط2، 1403هـ-1983م.
- 90- محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، تحقيق أبو عبد الرحمن صلاح بن 91- محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط1، سنة 1417هـ-1997م.
- 92- محمد بن حسين بن حسن الجيزاني، معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة، دار ابن الجوزي، ط5، 1427هـ.
- 93- محمد بن صالح بن محمد بن سليمان أبو عبد الله آل عثيمين الوهبي التميمي، منظومة أصول الفقه وقواعده، دار ابن الجوزي
- 94- محمد بن عمر بن سالم بازمول، علم شرح الحديث وروافد البحث فيه،
- 95- محمد بن محمد بن عبد الرزاق المرتضى الزبيدي، تاج العروس، طبعة الكويت، 1984م.
- 96- محمد رامز عبد الفتاح مصطفى العريزي، تقي الدين محمد بن علي بن دقيق العيد عصره - حياته- علومه وآثاره في الفقه، دار البشير، ط1، 1410هـ-1990م.
- 97- محمد مصطفى الزحلي، الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، دار الخير، دمشق-سوريا، ط2، 1427هـ-2006م.
- 98- محمد مصطفى سيلبي: أصول الفقه الإسلامي، الدار الجامعية، بيروت-لبنان.
- 99- محمود رزق سليم، عصر سلاطين المماليك، مكتبة الآداب، مكة الشايبوري بالحلمية الجديدة، ط2، 1381هـ-1962م.
- 100- مصطفى الزرقا، المدخل الفقهي العام، دار العلم، دمشق، ط2، 1425هـ-2004م
- 101- مصطفى سعيد الخن: أثر الاختلاف في القواعد الأصولية اختلف الفقهاء، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط3، 1402هـ-1982م.

- 102- مصطفى سعيد الخن، بديع السيد اللّحام، الايضاح في علوم الحديث والاصطلاح، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، ط5، 1425هـ-2004م.
- 103- موسوعة الفقه الإسلامي والقضايا المعاصرة، دار الفكر-دمشق-برامكة، ط3-1433هـ-2012م.
- 104- نور الدين عتر، منهج النقد في علوم الحديث، دار الفكر، دمشق، ط2، 1399هـ-1979م.

### - ثانيا: المقالات

- 1- أحمد بن محمد بن حميد، علم شرح الحديث (دراسة تأصيلية)، الدرعية، السنة12، العددان السابع والثامن والأربعون، رمضان، ذو الحجة:1430هـ، نوفمبر2009، يناير2010م.
- 2- عاصم بن عبد الله القريوشي، الحديث التحليلي (دراسة تأصيلية).

### - ثالثا: الرسائل

- 1- بسام بن خليل الصفدي، علم شرح الحديث دراسة تأصيلية منهجية، رسالة دكتوراه في الحديث الشريف وعلومه، الجامعة الإسلامية، غزة، كلية أصول الدين، 1436هـ-2012م.
- 2- ياسر بن علي بن مسعود آل شويّه القحطاني، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الفقه، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، سنة1429هـ-1430هـ، القواعد والطوابط الفقهية عند الامام ابن دقيق العيد ت702هـ من خلال كتابه: إحكام الأحكام، جمعا ودراسة.

# فهرس المحتويات

## فهرس الآيات

الرقم	الآية	السورة	رقم الآية	الصفحة
01	{يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ }	المجادلة	11	أ
02	{ وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ }	الشورى	30	12
03	{ أَيُّودٌ أَحْذَكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِنْ نَخِيلٍ وَأَعْنَابٍ }	البقرة	266	21
04	{ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ }	الشورى	11	36
05	{ قُلْ هُوَ أَدْنَىٰ فَاغْتَرَبُوا النَّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ }	البقرة	222	82

## فهرس الأحاديث:

الرقم	الحديث	الصفحة
01	الدعاء عند الملتزم لا يرد	16
02	لولا أن أشقّ على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كلّ صلاةٍ	56
03	اصنعوا كل شيء بالحائض إلا النكاح	82

الصفحة	فهرس الموضوعات
	شكر وتقدير
	إهداء
أ	المقدمة:
<b>الفصل الأول: التعريف بابن دقيق العيد وكتابه</b>	
9	المبحث الأول: حياة الإمام ابن دقيق العيد
9	المطلب الأول: ملامح عصره
14	المطلب الأول: حياته الشخصية
14	الفرع الأول: اسمه ونسبه
15	الفرع الثاني: مولده.
16	الفرع الثالث: أسرته.
17	الفرع الرابع: أخلاقه.
17	المطلب الثالث : حياته العلمية والعملية
17	الفرع الأول: طلبه للعلم، شيوخه وتلاميذه، مكانته العلمية وبلوغه رتبة الاجتهاد
23	الفرع الثاني: ثناء الأئمة والعلماء عليه، تصانيفه، ووفاته.
28	المبحث الثاني : التعريف بكتاب إحكام الأحكام
28	المطلب الأول :التعريف بالكتاب
30	المطلب الثاني: ثناء العلماء عليه
30	المطلب الثالث: الدراسات التي خدمت الكتاب
32	المبحث الثالث: حياة الامام عبد الغني مقدسي.
32	المطلب الأول: ملامح عصره
35	المطلب الثاني: حياته الشخصية :
37	المطلب الثالث: حياته العلمية والعملية
37	الفرع الأول: حياته العلمية، رحلاته العلمية، شيوخه وتلاميذه
40	الفرع الثاني : ثناء العلماء عليه، تصانيفه، وفاته.

41	المبحث الرابع: التعريف بكتاب عمدة الأحكام.
41	المطلب الأول: التعريف بالكتاب
42	المطلب الثاني: ثناء العلماء على الكتاب ومزاياه
43	المطلب الثالث : الدراسات التي خدمت الكتاب
<b>الفصل الثاني: المنهج العام في الشرح الحديثي</b>	
46	المبحث الأول: ماهية الشرح الحديثي.
46	المطلب الأول: مفهوم علم الحديث.
46	الفرع الأول: تعريف علم الحديث.
49	المطلب الثاني: علم شرح الحديث.
49	الفرع الأول: تعريف علم الحديث.
50	الفرع الثاني: صور الشرح الحديثي:
51	المبحث الثاني: منهج الشرح الحديثي.
52	المطلب الأول: المسائل الحديثية.
52	الفرع الأول: علم رجال الحديث.
54	الفرع الثاني: ذكر بعض النماذج.
55	المطلب الثاني: المسائل اللغوية (اللغة وشرح الغريب)
55	الفرع الأول: علم الغريب:
56	الفرع الثاني: المسائل اللغوية ومعاني الحروف:
56	المطلب الثالث: القواعد الفقهية والمسائل الأصولية.
56	الفرع الأول: تعريف القواعد الفقهية
59	الفرع الثاني: المسائل الأصولية.
63	الفرع الثاني: الفرق بين القاعدة الأصولية وما يقاربها.
<b>الفصل الثالث: منهج الشرح الحديثي في باب التيمم والحيز.</b>	
68	المبحث الأول: المسائل الحديثية
68	المطلب الأول: التراجم والأعلام

70	المطلب الثاني : المسائل اللغوية .
76	المبحث الثاني: المسائل الأصولية والفقهية.
76	المطلب الأول: بحث أحاديث باب التيمم أصولياً وفقهياً.

**ملخص الدراسة :**

يعتبر علم الحديث من أعظم العلوم الإسلامية وأفضلها وأرفعها قدرا فقد حظي بالاهتمام الكثير من الفقهاء وقد خصصنا هذا البحث حول دراسة منهج أحد هؤلاء المحدثون وهو الامام ابن دقيق العيد سعينا في بحثنا للتعرف على ابن دقيق العيد في شرحه لكتاب إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام الخاصة منها بالطهارة المتعلقة بالتييم والحيض والجهود التي بذلها الامام ابن دقيق العيد في الشرح الحديثي.

**الكلمات المفتاحية:**

الشرح الحديثي، إحكام الأحكام، الطهارة، الأصول، الفقه.

**Abstract:**

Considering the hadith's sciences as one of the greatest, best and highest Islamic sciences, it has received a lot of jurist's attention. And we have deviled this research to studing the approach of this «Mohaddith's curriculum » And he is imam Ibn daqiq al-aid , we soght in our search to get to know the imam ibn daqiq al-aid in his explanation of a book (explanation of the umdat of speciac rulings) including the purity related to tayammum and mustruation and efforts that the imam explained in the hadithy explanation.

**Keywords:**

hadithy explanation, asoul; fiqh